

فتاؤی و رسائل

ہمایہ الشیخ محمد بن ابراهیم بن عبد اللطیف آل الشیخ

میرضی الملکہ و رئیس القضاۃ و لشیؤون الاسلامۃ

طیب اللہ هشراہ

جمع و ترییث و تحقیق

محمد بن عبدالرحمن بن فاٹس

وفقہ اللہ

الطبقة الأولى

مطبوعہ حکومتہ بحکمہ المکرنة

۱۳۹۹ھ

الجزء الثالث عشر

القسمة - معارف متنوعة

(حقوق الطبع محفوظة لجامعة ومحققه)

(باب القسمة)

(٤٢٨٧) - إذا اشترط فيها أن تكون القسمة في المغارة برغبة صاحب الأصل ، أو اشترط أن النخل القائم حال العقد يتبعه في القسمة) من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة قاضي محكمة الغاط بسم الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على خطابك المرفق رقم ٣٩ وتاريخ ١٣٨٦/٦/٢٥ المتضمن استرشادك عن مسألة المغارة التي شرط فيها أن القسمة بهوى صاحب الأصل .. وبناءً على ذلك امتنع صاحب الأصل عن القسمة . وقد اطلعنا أيضاً على ورقة العقد المرفقة بكتابك فوجدنا فيها أيضاً اتفاق صاحب الملك والعامل على أن النخل الكبار القائم حال العقد إذا قسم الغرس يكون تعالىه في القسمة إلا النخلتين الصناعية والخضرية . ونشعرك أن اشتراط كون القسمة بهوى صاحب الأصل لا يقتضي من العامل من طلب القسمة في الوقت العتاد . وأما الشرط الثاني فهو غير صحيح . والذي ينبغي أن تجري القسمة بينها وتصلح بينها في موضوع النخل الكبار بما يقطع التزاع إن شاء الله . والسلام .

رئيس القضاة

(ص / ق / ١١٤٩ في ١٥/٣/١٣٨٦)

(٤٢٨٨) - شخص له سهم ضئيل في ملك أبي المعاوضة عنه) وأما « المسألة الرابعة » وهي سؤالك عن من له سهم ضعيف في ملك لأناس فيطلب أهل الملك أخذ السهم بثمنه فيمتنع صاحبه ، أو يطلب صاحبه منهم أخذه فيمتنعون منه . الخ ؟

فالجواب : أن لا يجر أحداً على المعاوضة إلا برضاه ، وما داما متفقين على ماجرت به عادة الشركاء في بلادهم فذاك ، فإن حصل شقاق وزناع وتصار لا يتحمل ، فالضرر يزال بالقسمة إن أمكنت ، وإن لم تأت بغير كامل الملك على أجنبي ويقتسمون ريعه على حسب سهامهم ، أو بيعه ويقتسمون ثمنه على حسب أملاكهم . والسلام عليكم .

(ص / ف / ٨٤٤ في ١٠/٦/١٣٨٠)

(٤٢٨٩ - قسمة الماء)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم عبدالعزيز العبد الحمود
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد وصل إلينا كتابك المؤرخ ٨٢/٨ هـ الذي تستفي بي عن نخل بين
شركاء ولهم ماء معلوم من العين المشتركة وطلب بعض الشركاء القسمة وامتنع
بعضهم بحجة أنه إذا قسم حصل ضرر من تحزنة الماء . الخ .

والجواب : الحمد لله ، المنصوص أنه إذا كان هناك ضرر محقق فلا يجر
من أبي القسمة ، ومن الضرر نقص قيمة المقسم ، لكن هذه المسألة تحتاج
إلى إثبات ما يدعى به كل من الشركاء ، فلابد من عرضها على قاضيكم ،
وهو يخبركم بما يلزم . والسلام عليكم (ص/ف ١٦٣ في ١/٢٠ في ١٣٨٣ هـ)

(٤٢٩٠ - قسم السيل وإعادة ما أخذ من التراب)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي رئيس مجلس
وزراء حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتشير إلى خطاب سموكم المرفق بالمعاملة رقم ٩٦٥١ في
١٣٧٨/٦/١٢ هـ ، المرفق به الاستدعاء المرفوع لسموكم من بشأن
دعواه في السيل مع خصمه بالوكالة ، وبالإشارة إلى خطابنا الجوابي لسموكم
المرفق رقم ٢٧٣ في ١٣٧٨/٦/٢٠ هـ نشعر سموكم أن المحكمة بعدما انتهت
من النظر فيها رفعتها لسمو أمير الرياض ، وقد وردتنا من سموه برقم ١/٣٠٧٤
في ١٣٧٨/٨/١٠ ويدراسة القرار الصادر من فضيلة مساعد رئيس المحكمة
برقم ٨٦٥ في ١٣٧٨/٧/١٨ المتضمن قسم السيل أنصافاً بين المتنازعين ،
وكون ذلك بمحض واسمنت ، وإعادة الجرفين اللذين أخذ من ترابهما كما كانوا
أولاً وجد حكمها صحيحاً ، ولم يخالف وثائق المشائخ التي يد ابن غيث ، إذ ليس
فيها ما يمنع القسم عند الحاجة إليه ، وبهذا تعتبر الدعوى متهمة . والله
يحفظكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ٣٦٢ في ١٣٧٨/٨/١٠)

(٤٢٩١) - س : هل لا بد من أن يحسن القسمة من وقع بينهم التخير ؟
ج - لا يظهر هذا ، ولكن لا بد أن لا يكون عند أحدهم غباءة ضارة
في المقام ، ولا تشرط شروط القاسم .

فالحاصل أن الشيء الذي يسلم به من الغبن لا بد من وجوده في كل منهم ،
لكن هذا في الأشياء الضارة ، والا فالاصل الصحة ، لأن جائز التصرف
الذي تقاسم هو ونظيره وما يعرفان حقيقة الأرض يصح ، باشر بنفسه ، ولا
قصر . (تقرير)

(٤٢٩٢) - وضع شباك للقسمة)
من محمد بن ابراهيم إلى المكرم فضيلة رئيس محكمة أبيها سلمه الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فنشير إلى خطابكم المشرع بهذا رقم ٧٥٣٨ وتاريخ ٢٩/٨٥١١هـ بصدق
دعوى حول مزرعة الطبيحية في منطقة أبيها ، الذي جاء فيه أن هذه الدعوى لم
تحرر تحريرا وافيا ، وأن هناك تباينا حصل في وفيات المؤثثين المذكورين في
خطابكم والبيان المرفق ، وأن عملية قسمة الأسهم وعمل شباك المناسبات
يستغرق وقتا طويلا من شأنه تعطيل الأعمال وتأخير قضايا الناس لديكم حيث
تبلغ ٦٨ وفية .. و تستفسرون هل يكلف المدعون بعمل شباك عند أحد
الفرضيين ويوضع فيه بيان حصة كل فرد من الورثة ، أو يكلف الجميع ؟ .
ونفيدكم أنه لا بد من تحرير الدعوى قبل النظر فيها . وأما موضوع شباك
القسمة فإنه لامانع بعد حصر الوراثة وثبوتها شرعا من أن تعهدوا إلى من فيه
الأهلية والكفاءة لعمل شباك المناسبات بأجرة المثل ، وتكون أجرته على جميع
الورثة بقدر أنصبتهم ، لما قرره العلماء رحهم الله . وقال في «شرح المتهي»
(باب القسمة) ما نصه : وهي أي أجرة القسم على الشركاء بقدر الأموال
نصا - ولو شرط خلافه فالشرط لاغ ، ولا ينفرد بعض الشركاء باستئجار قاسم
، لأن أجرته على الشركاء كلهم على قدر أملاكهم . وكفاسم فيأخذ أجرة
وكونها على قدر الأموال حافظ ونحوه . انتهى . لاحاطتكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ٩٨/٢/١٠ في ١٣٨٦)

(٤٢٩٣) - هل يكفي قاسم واحد

القاسم يكفي واحد ، إلا أن يكون تقويمها فلابد من اثنين ، كما أن القاضي يكفي واحد . والظاهر أن كلام الشيخ أنه يكفي واحد ، وهم قالوا هذا بالنسبة إلى باب الشهادة . والله أعلم أن القول الراجح أنه من باب الخبر ، وابن القيم تكلم في «البدائع» في الفرق بين الشهادة والخبر . (تقرير)

(٤٢٩٤) - القرعة هنا

القرعة طريق شرعي ، وجماهير أهل العلم يقولون بها لورودها ، وبعضهم وهم الأقل يطعنون فيها ويقولون هذا من باب الكهانة ، ولكن قولهم ساقط ، فهي طريق شرعي لتبيين وتعيين ما خفي ولم يطلع عليه فيلجأ إلى ذلك ، فإنها ولابد تزيد رجحانها ، ولا معنا طريق نرجح به إلا هذا الطريق الشرعي وهو القرعة . (تقرير)

(٤٢٩٥) - الخيار في القرعة

وأما «المسألة الخامسة» وهي قولكم : هل يثبت الخيار في القرعة والسلم أم لا ؟

فجوابها أن «السلم» يثبت فيه خيار المجلس فقط دون خيار الشرط ، هذا هو المذهب ، واختيار الشيخ تقى الدين أنه يجوز في كل عقد . وأما «القرعة» فالمنصوص أن القسمة تنقسم إلى قسمين : قسمة تراضي ، وقسمة إجبار . فاما قسمة التراضي فحكمها حكم البيع ، ويثبت فيها من الأحكام ما يثبت في البيع من خيار وغيره . وأما قسمة الإجبار فهي إفراز لا يبيع ولا خيار فيها ، وإذا اقتسموا واقترعوا لزمت القسمة ؛ لأن القسمة كالحاكم ، وقرعته كحكمه ، لكن متى ظهر فيها غبن فاحش بطلت ، ومن أدعى غلطا فيها تقاسه بأنفسها وأشهادا على رضاها به لم يلتفت إليه ، وفيها قسمه حاكم أو قاسم نصبا يقبل بيته ، ولا حل منكر . وإن أدعى كل شيئا أنه من نصبيه تحالفًا ونقضت القسمة ، ولنخرج في نصبيه عيب جهله إمساكه مع أرش أو فسخ . والسلام عليكم .

(ص/ق ٤٥٦ في ١٥/٥/١٣٧٨)

(باب الدعاوى والبيانات)

(٤٢٩٦ - مجرد البيع لا يجعله صاحب يد)

(برقية)

فضيلة قاضي قرية .

ج ١٢٢ مجرد بيع بطیحان للبشر لا يجعله صاحب يد عليها .

رئيس القضاة

(ص/ف ٥٥١ في ٢٦/٨/١٣٧٩)

(٤٢٩٧ - تقديم بينة الداخل أرجح)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة الأخ المكرم الشيخ عبد الرحمن المقوشي
حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد وصل كتابكم الذي تأسلون فيه عما أشكل عليكم من تقديم بينة
الخارج أو الداخل ، وتطلبون الافادة عن الصحيح لدى .

وأفيدكم بأن الذي يظهر لي ويترجح عندي هو تقديم بينة الداخل ، لما
روى الدارقطني عن جابر بن عبد الله : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَصَّ إِلَيْهِ رَجُلًا فِي
ذَائِبٍ أَوْ بَعْيرٍ فَأَقَامَ كُلُّ وَاجِدٍ مِنْهَا بَيْنَهُ أَنَّهُ اتَّسَجَّهَا فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلَّذِي
هِيَ فِي يَدِهِ » ، ولأن الأصل معه وجانبه أقوى ، ويعينه تقدم على يمين المدعى
عليه ؛ فإذا تعارضت البستان وجوب إبقاء يده على ما فيها وتقديمه كما لوم يكن
بينة لواحد منها - وهذا هو المفترى به عند إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد
الوهاب رحمه الله تعالى ، وهو قول الأئمة الثلاثة وأهل المدينة . والله يحفظكم

(ص/ف ٢٨٤ في ٧/٧/١٣٧٥)

(٤٢٩٨ - تعارضت بينة المتنوح وبينة سبق ملك)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم الشيخ عبدالعزيز بن ناصر

الشعبي

وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد وصل اليه كتابكم المتضمن السؤال عما يأتى :

أولاً : إذا تخاصم رجلان في أرض من تحتها الحكومة لأحدهما ؟ فاقام الآخر ببينة أن فيها قليباً لجده ، وعارضه المنزح ببينة شهدت له أن القليب تزرع في حياة جد الخصم ، وسلم عشرها للحكومة ، فما الحكم فيها ؟

والجواب : الحمد لله . أما «المسألة الأولى» ، فلا بد من سؤال الشهود الذين شهدوا مع المدعى : هل يملدون أرض تلك القليب ، أم لا ؟ ولابد شيء شهدوا أنها ملك لجده هذا الرجل : هل هو بالشراء ، أو بالهبة ، أو بالارث ، أو بأي سبب من أسباب الملك ؟ أو أنهم رأوه يزرعها مراراً فقط ؟ وما جوابه عن شهادة البينة التي مع المنزح أن الأرض تزرع ويدفع عشرها للحكومة ؟ وأيضاً تأسّل ببينة المنزح : هل دفع الزراع العشر إلى الحكومة وجد المدعى شاهد ولم يطالب ؟ وهل ببينة التي تشهد معه على دفع العشر مرة أو مرات ، كما أنه يحتاج لمعرفة دعوى المدعى هل مراده أنها ملك جده وهي بيت مال كنظائرها ، أو هي ملك لا مدخل لبيت المال فيه ؟

(ص/ف ٩٤١ في ١٣٧٦/١١)

(٤٢٩٩ - ترجيع شهادة الشهود على محضر المعاينة)

المحترم من محمد بن ابراهيم الى فضيله قاضي الميز
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

جواباً لخطابكم المشفوع رقم ٧٧٩ في ٢٩/٧/٢٠٢٣ـ حول قضية الاصطدام الواقع بين سيارتي أحد بن حسين ومصطفى الفلسطيني ، واستيضاحككم عن ترجيع شهادة الشهود على محضر المعاينة ، أو شهادة الشهود الآخرين .

تفيدكم أنه ينبغي سماع شهادات جميع الشهود الذين يحضرون لديكم من شهود محضر وخلافهم مع الحاجة إلى شهاداتهم وتتوفر الشروط الشرعية ، ومن المعلوم أن البينة اذا سلمت من الجرح وعدلت تعديلاً شرعياً مقدمه . والسلام عليكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ٢٢٨٦ في ٣/١ في ٢٥/٩/١٣٨٣)

(٤٣٠٠ - وعلى قول الطيب)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة قاضي المحكمة المستعجلة بالقطيف
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فتعيد إليك الأوراق الواردة منك برقم ١٨٦ في ٢/١٢ الخاصة
بدعوى المدعى العام ضد المدعى عليهما .

ونشركم بأنه قد جرى الاطلاع على خطابك المشار اليه رقمه وتاريخه اعلاه
والمتضمن استرشادك حول قضية المذكورين كما جرى الاطلاع على ضبط
القضية . ويتأمل جميع ذلك اتضح أنه متى ثبتت عدالة الشهود لديك فانه
يتعن الحكم بمقتضى شهادتهم .

وأما ما ذكره الأطباء فانه لا يصلح لمعارضة شهادة الشهود ، لأن الأطباء
نافون والشهود مثبتون ، وغاية مالدى النافي أنه لم يطلع على هذا الشيء ،
وعدم اطلاعه عليه لا يصلح لمعارضة شهادة من شهد باثبات حصول هذا
الشيء في الوجود ، لأن المثبت مقدم على النافي كما هو معلوم من قواعد
الشريعة . والله يتولاكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص / ق / ٥٨٣ في ٣ / ٢ في ١٣٨٣)

(٤٣٠١ - إلا أنه ينبغي السؤال عن مستند الجميع)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة قاضي محكمة ضد
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على خطابك المرفوع لنا برقم ١٧٣ وتاريخ
٨/٢/١٣٨٤ هـ الذي ذكرت فيه أن المرأة حلت بدون زوج ، وهي بكماء صماء ،
ولما حضرت لديك مع رئيس الهيئة لم تنطق ولم يعرف عنها غير الاشارة ، وشهد
شاهدان معدلان طبق الوجه الشرعي بأنها مجنونة من صغرها إلى الآن ، وأنها

لم تفق في بعض الأحيان ، وقرر طبيب من أطباء جيزان أنها سليمة العقل .
وتسأل هل يعمل بشهادة الشاهدين ، أو بقرار الطبيب ؟
وعليه نفيدك بأن الذى يتبعن في هذه المسألة هو العمل بشهادة الشاهدين
المعدلين ؛ إلا أنه ينبغي قبل ذلك البحث مع الشاهدين عن الأشياء التي
أوجبت لها الشهادة بجنونها - هل شاهداً أشياء من تصرفاتها تدل على ذلك ،
أو نقاً ذلك عن غيرها . وكذلك الطبيب ينبغي سوءه عن مستنه في تقريره
بأنها سليمة العقل - على أي شيء بناء ، وبعد ذلك إذا لم يترجع لديك ما
يضعف جانب شهادة الشاهدين . فالاصل الاعتماد على ما شهدا به . والله
يتولاكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ٤٥٧ / ١/٣ / ٢٩ في ١٣٨٤)

(٤٣٠٢) - والوثائق العادية لا تعارض الصكوك)

من محمد بن ابراهيم الى فضيلة رئيس المحكمة الشرعية الكبرى بمكة
الموقر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد اطلعنا على خطاب فضيلتكم رقم ٤/٢٠١ وتاريخ ١٦/٧/١٤٨٣هـ
المتعلق بطلب آل أبي شناف النظر في الصك الشرعى رقم ١٣٦ ج ٣ وتاريخ
١٤٨٤/٥/٨ - وطلب أبي شناف النظر في الصك وقف / سليمان باشناف
المعروف بالدرسي .. وحيث أن صك الواقعية كما ذكرتم مطابق لسجله وضبطه
ويعد صك شرعى مبني على إقرار الواقع بعد تعريفه لدى فضيلة رئيس
المحكمة السابق ولم تبعد ما يلاحظ على الصك المذكور .

أما الوثائق العادية فلا تعارض بها الصكوك الشرعية ، وينبغي اعتماد الصك
المذكور ، وإفهام آل أبي شناف المذكورين بذلك . والله يحفظكم والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ٢١٦٧ / ١/٣ في ٩/٤ ١٣٨٣)

(٤٣٠٣) - قوله : فلو تنازع الزوجان في قماش البيت . الخ .

وهذا يرجع إلى العرف إن كان عرف البلد متعدد فذاك ، وإن كان فيه اختلاف في الممارسة أو نحو ذلك أو وجد عادة بها يكون في البيت عمل به .
(تقرير)

(٤٣٠٤) - س - الفراش الذى بنام عليه الزوجان إذا لم يكن عرف ؟

ج - إذا كان لا عرف وليس الفراش الذى دفعه من الجهاز فهو له وحده هو الذى اشتراه . والفراش قد يضاف إليه وقد يضاف إليها ، في الحديث « إلى فراشه » (١) وهي تقول له : لا توطئ أحداً فراشي ، لو رأيت ضررتها عليه لقالت فراشي . (تقرير)

(باب الشهادات)

(٤٣٠٥) - قوله : بلفظ أشهد .

الاحتياط أن يكون بلفظ الشهادة خروجاً من الخلاف ، والشهادة كثيرة من مواردتها بلفظ الشهادة . (تقرير)

وعلى القول الثاني أنه لا يتعين ؛ بل أي صيغة نطق بها عن علم بذلك واخباره عن ذلك وقادصه من أدى شهادة أنها شهادة فأى لفظ أدى معناها كفى ، وهذا اختيار الشيفيين وهو أقرب .

وقول ابن عباس : شهدتُ عندي رجال مرضىون .. من المعلوم أنه ليس مراده أن كل واحد فيها قال أشهد ، والخبر أسهل من خبر الشهادة . (تقرير) (٢)

(٤٣٠٦) - يكلف الشهود بالحضور لأداء الشهادة ، ومن أحب المشهود له والمشهود عليه سماع شهادة الشهود لدى القاضي المستخلف فله)

من محمد بن إبراهيم إلى المكرم فضيلة رئيس محكمة بالجرشى

سلم الله

((إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشة ثابت ان تخى فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبيع)) متفق عليه

(١) الاشاعات لا يبني عليها أحكام شرعية - انظر فنري في الرضاع برقم ١/٢٨٣ في ٩/١٧ (١٣٨٨/٩).

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتشرى الى خطابكم لنا برقم ١٩٨١ في ٥/٨/١٩٨٣ هـ على الاوراق المتعلقة بطلب غباش بن صالح الزهراني جلب شهوده ، وامتناع شهوده عن الحضور ، واسترشادكم هل يكون إحضار الشهود بالقوة الجبرية ، أم أن حضور الشاهد متوك لرغبته لتأدية ما يكون لديه من شهادة . الخ ؟

ونفي لكم أن الذى نراه أن الشهود إذا كانوا في البلد أو فيما دون مسافة القصر ودعوا إلى أدائهما في مجلس الحكم لزمه ذلك ، ولا يسعهم التخلف عن أدائهما وهم قادرون على ذلك ، لأنهم منيبون عن الامتناع لقوله تعالى : (وَلَا يَأْتِي
الشَّهَدَاءِ إِذَا مَا دُعُوا) (٢) فان امتنعوا وتحقق أن لديهم شهادة كلفوا بالحضور في مجلس الحكم إذا لم يكن عليهم ضرر . أما إن كانوا غائبين عن البلد مسافة قصر فأكثر فائهم لا يكلفوا بالحضور ، لأن في ذلك كلفة ومصارحة لهم ، ولذا ينبغي استخلاف أقرب قاض لهم في سماح مالديهم من شهادة ، ومتى أحضر المشهود له أو المشهود عليه سماح شهادة الشهود لدى القاضى المستخلف فله ذلك . والسلام .

رئيس القضاة
(ص/ق ١٤٨٨ / ١ / ٣ في ٦/٧ في ١٣٨٣)

(٤٣٠٧) - سـ : إذا كان عند إنسان شهادة لشخص وعليه ، ، فقال الشخص : إكتب لي ما ينفعنى ، وإذا جاء خصمى فاكتبه له ماله .

ج - : الشاهد لا يسلك مسلك التفصيل ؛ بل يقول هذا الذى عندي .
(تقرير)

(٤٣٠٨) - قوله بلا ضرر يلحقه . الخ .

لكن تحقق الضرر شيء ؛ ليس خشية أن يغضب عليه المشهود عليه أو يتكلم عليه ، فان الناس تمايزهم في اعراض الناس ونوع التعدي باللسان وغيره إلا أن بعضه الله أو يكون بوازع سلطان

والظلم من شيم النفوس فان تجد
ذا عفة فلعلة لا يظلم
(تقرير)

(٤٣٠٩) - إذا شهدوا على طريق حدوده طولاً وعرضها

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة رئيس محكمة أبها
المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على أوراق المعاملة الواردة إلينا منكم برقم ٨١٧ في
٢/١١ هـ وقد جاء في جواب الخطاب مايلي :

أما حكمكم فيما يلاحظ عليه أنه مadam هناك شهدوا على الطريق
فلهذا لا يقفون ويحددون الطريق الذي شهدوا به طولاً وعرضها ، ويبينون هل
هو مع بحري الكظامة أو مع غيرها ؟

واليكم المعاملة لتقوموا حوالها بما يلزم ثم تعيدوها إلى هيئة التمييز كالمتبع
والله يحفظكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص ١٤٣٧ / ١ / ٣ / ١٤٣٧ في ٦ / ١)

(٤٣١٠) - إذا أمكن وقوفهم على ما شهدوا عليه وتطبيقه عملياً فلا مانع)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة رئيس مجلس الوزراء
حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على أوراق المعاملة المشفوعة إلينا من رئاسة مجلس
الوزراء برقم ٢٤٨٢٦ وتاريخ ٢٧/١٢/٨٠ المختصة بتظلم سالم من حكم
قاضى نجران الصادر بينه وبين خصمه في الطريق الذى يمر مع ملكه ، كما
جرى الاطلاع على ما أجاب به قاضى نجران أخيراً برقم ١١٢ وتاريخ
٢٨/٤/٨٠ المتضمن عدم ثبوت جرح البينة التى شهدت في الطريق ، وبرقم

١٤١٢ وتأريخ ١٣٨٠ / ١١ / ٣ المتضمن أن شاهدي الحكم أجابا بأنه ليس لديهما سوى ماحرر القاضي السابق .

ويتأمل ما ذكر تقرر أن التزكية حق الله تعالى فإذا اطمأن القاضي من عدالة الشهود تعين الحكم بما شهدوا به . (١) كما أنه إذا كان الشهود يعلمون معنى ما شهدوا به وأمكنهم الوقوف عليه وتبينه وتطبيقه عملياً فلا مانع من العمل بشهادتهم . والله يحفظكم .

三

(ص/ف.. ٢٠١٣/٣/٢)

(٤٣١١) - وصفه لما شهد به قبل أن يتصل به المدعى)

واما ((المسألة الثالثة)) (٢) فإنه ينبغي استفسار الشاهد عن قدر الصرة ، وهل هي من فضة أو أوراق نقود ؟ وإذا كانت من أوراق فهل هي من فئة العشرة أو الخمسة أو الريال ؟ ولا بد أيضاً من سؤال المدعى عن ذلك ، وعن المكان والزمان الذي يدعى دفع النقود فيه ، ثم سؤال الشاهد عن ذلك قبل أن يتصل به المدعى ، ثم هذا الشاهد مبرر في العدالة ، أم لا ؟ ولعلك بعد هذا تهتمى إلى ما يرجع عنك صحة هذه الدعوى أو عدمها . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١٠٢٠ في ٣ / ١١ / ١٣٨٠)

(٤٣١٢) - إذا شهد أنهم لحمة واحدة)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة رئيس المحكمة الكبرى بأيها وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على المعاملة المرفوعة إلينا منكم رفق خطابكم رقم
١٨٨٥ وتاريخ ١٣٨٠/٤/١٩ المتعلقة برثة المرأة المتوفاة . وقد جاء في الجواب
ما يلي :

(١) وتقدمت تزكية الشهود :

(٢) وهي ما إذا أدعى مدعى على آخر أنه أودع عنده مبلغاً قيده أربعة آلاف ريال ، والمدعى عليه قد أنكر المدعى به ويطلب البينة من المدعى أحضر شاهداً شهد بأن المدعى أعطى المدعى عليه صرة من النقود ولا يعلم قدرها ، وذكرت أنك لم تكمل النصاب بيمين المدعى ؛ لأن الشاهد لم يشهد طبق دعاء .

وبتبع المعاملة ودراسة صورة الضبط وجدنا من بين الشهادات التي أوردها المدعى شهادة عبدالله بن عائض بن فطيس وشهادة أحد بن ضيف الله بن محمد اللذين يشهدان بأن عبدالوهاب بن يحيى بن محمد والمرأة صالحة بنت دلاك لحمة واحدة . أما الجد الجامع لها فلا يعرفانه ولا يستطيعان بيانه . إلى آخر ما ذكراه . هاتان الشهادتان صالحتان لبناء الحكم عليهما بثبوت عصوبة عبدالوهاب بن يحيى للمتوفاة صالحة ، متى ثبتت عدالتها ، وفسرا أن مقصودهما بلحمة واحدة لحمة الصلب ، وأنهما لا يعلمان لها عاصبا غيره . وعبارات الأصحاب في الحكم لمدعى الارث بالتركة إذا أيد دعواه بشهادة عدلين واضحة في مواضعها . ونعيد إليكم كامل أوراق المعاملة . والله يحفظكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ٧٤١ في ٨/٧ /١٣٨٠)

(٤٣١٣) - اذا قال الملك لأآل فلان ، ولم يذكر أسماءهم ولا عن حصصهم

أحيل الى ساحتته قضية في ملكية شعيب وآبار ، ومن ضمنها شهادة شاهدين بأن القلبان الثلاثة لأآل شبوة ، وحكم بذلك الحاكم ، وعارضت هيئة التمييز بأن الحكم لجهول . فأجاب ساحتته بما نصه :

ثانياً : حكم القاضي لأآل شبوة بالقلبين اللتين شهد محمد بن فائز وفلاح بن ناصر أنها والقلبي الثالثة لأآل شبوة حفروها من مدة تزيد على خمسين عاما حكم ظاهره الصحة ، ولا يظهر لنا وجه في الاعتراض عليه بأن الحكم لجهول حيث أن آل شبوة لم تذكر أسماؤهم ولم تتعين حصة كل واحد منهم ، إلى آخر ملاحظة هيئة التمييز ، وذلك أن العادة جرت واستقر عليها العرف في أن القبيلة وأهل البلد يختصون بأشياء يقوم سبب تملكتهم لها ويكون ملكهم لها مشاعاً بين عمومهم ، وتشعب القبيلة وميراث غيرهم من أولاد بناتهم لا يمانع ملكه ، لذا فإنه لا يظهر لنا مسوغ يبرر مثل هذه الأمور .

رئيس القضاة

(ص/ق ١/١٢٧٣ في ٩/٢ /١٣٧٣)

(٤٣١٤ - معنى الاستفاضة)

نعرف الاستفاضة أن الشاهد جازم بالشهادة ومستنده الاستفاضة . أما لو قال : أشهد بكتذا ولو سئل أجاب بأنى أخبرت لأنى أسمعه مستفيض بين الناس أنه كذا . إلى أن قال : والذى عن الأصحاب أشهد أنه مستفيض لا أجزم . وفي كلام بعضهم : أنها كشادة الأصل ليست فرعا ، وهذا للقضاة عمل به . (تقرير)

(٤٣١٥ - قوله وطلاق .

لكن مسألة الطلاق الصحيح فيها أنه لا يكفى فيها الاستفاضة . (تقرير)

(٤٣١٦ - شهادة الاستفاضة في الميراث)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد بن عبد المحسن الخيال .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فبالإشارة إلى مذكرتكم الاستفسارية رقم ١٧٦١ وتاريخ ٢١/١٢/١٣٧٤ هـ وملحقها رقم ٣٥٢ وتاريخ ١٣٧٥/٣/١٠ هـ عن الارث في مسألة آل مبارك مع آل سعدون .

أفيدكم أنه قد جرى دراستها مع ضبط القضية والذي يظهر أن آل مبارك لا يرثون في هذه المسألة ملالي :

١ - أنه لا بد في شهادة الاستفاضة أن يكون عن عدد يقع العلم بهم .

٢ - أنه لا بد في الشاهد بالاستفاضة أن لا يصرح بها - فان صرحت بها فمن باب الشهادة على الشهادة حسبا هو منصوص عليه ، ولا يخفى ما يشترط لكتابهما ما لم يوجد في هذه المسألة .

٣ - بعض العلماء صرخ أن قبول شهادة الاستفاضة في الميراث يشرط أن لا يكون فيه وارث ، وهذه المسألة فيها وارث محقق وهو الأخ ترث هذا المتنازع فيه بالرد .

٤ - أكثر الفرضين يشترطون في الشهادة بذلك ذكر الدرجة التي اجتمعا فيها ذكره صاحب «العذب الفائض»، ولما ذكر عبارة أصحابنا التي نصها - وإن شهدا أنه وارثه لا وارث له سواه سلم إليه المال ، قال : ولعل هذا مع عدم وجود وارث حقق .

٥ - أن سكوتهم عن طلب الميراث في جد المتوفاة عبد العزيز بن قاسم مما يوهن دعواهم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(ص/ف ١٦٩ في ٤/٤/١٣٧٥)

(٤٣١٧ - إذا قال ليس لى وارث غيره)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة فضيلة رئيس المحكمة الكبرى بأبها الشيخ ابراهيم الحديشى

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على المعاملة المروعة إلينا منكم رفق خطابكم رقم ١٨٨٤ وتاريخ ١٩/٤/٨٠ هـ المتعلقة بتركة المرأة المتوفاة وما جرى فيها من مرافعات بين المدعى لعصوبتها وكالة بمحى الحinsi و بين المدعى لارثها لزعمه أنها منقطعة من العصبة ، وأنها خالته ، وترغبون منا ارشادكم حيث أن كلامها أدلى بشهود . إلى آخر ما ذكرتم .

ويمطالعتنا لضبط الشهادة الواردة إليكم ظهر لنا أن شهادة أحد بن على ومحمد بن محسن بأن شريفة أوصتها أن ليس لها وارث سوى آل موسى ، وأنهما لا يعلمان لها عاصبا غيرهم ، وأنهما ذكرا منهم آل موسى حينما سئلوا عنهم ، وأنهما قد زكيما من أحد بن على بن هادي وأحد بن صالح بن عبدالله ظهر لنا أن شهادتها صالحة لأن يبني عليها الحكم بثبت عصوبة آل موسى للمتوفاة شريفة إن لم يثبت الخصم فيها طعنا . قال في « الكشاف الجزء السادس ص ٣٣٣٣ » : وإن شهدا من ادعى إرث ميت أنه وارثه لا يعلمان له وارثا سواه حكم له بتركته ، سواء كانوا من أهل الخبرة الباطنة ، أولا . اهـ .

أما شهادة أحد بن سعيد المقلب مخيس وشهادة مشاري بن على اللذين

يشهدان بانقطاع مفرح أخي المتوفاة من العصبة وأن ارثه انحصر في أخيه فرضاً ورداً . فهذه شهادة نفي ، وشهادة الاثبات مقدمة على شهادة النفي ، يضاف إلى ذلك احتمال جهل آل موسى بمорт مفرح أو علمهم بذلك وجهلهم أنهم عصبة ولم يعلموا إلا الآن بتعصبيهم له ولاخوانه . ونعيد إليكم كامل أوراق المعاملة . والله يوفقكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

رئيس القضاة

(ص/ق ٧٤٠ في ٨/٧ /١٣٨٠)

(٤٣١٨ - أو قال أقرب مالي فلان)

سئل الشيخ محمد بن ابراهيم عن الميت إذا تنازع عصبته في ميراثه ، وكل واحد يدعى أنه أقرب ولایة ، وليس مع احدهم على دعواه الا قول الميت قبل وفاته : الأقرب إليه فلان ؟

فاجاب : إن علم أن قول المورث هذا لا يصير إقراراً بوجهه ، وإنما هو من باب الشهادة ، وإذا كان كذلك فإنه لا يظهر لي أنه يشترط في مثل تلك الشهادة بيان الدرجة هل هي الثانية أو الثالثة مثلاً ، ولا يشترط شيء من ذلك بل يكتفى بمجرد شهادته أنه أقرب من غير تفصيل ، ومثل هذا ينبغي الثاني فيها ، إذ ربما يثبت مدع آخر ، أو يوجد بينة مع أحد الطرفين .

(ملحق بالدورة جـ ٢ ص ٣٠٠)

(فصل - شروط من تقبل شهادته)

(٤٣١٩ - شهادة الصبيان)

قوله فلا تقبل شهادة الصبيان مطلقاً ، ولو بعضهم على بعض . يعني لا في الجراح بعضهم مع بعض ، ولا في الأموال . وعن أحمد رواية أخرى قبولاً في الجراح .

ولا بد في قبول شهادتهم في هذه المسألة من كون حال الشاهد بصفة حال العدل ، والصبيان متفاوتون : منهم من هو معروف بالكذب والفساد ، ومنهم من أحواله حسنة ، وال الحاجة داعية إلى قبول شهادتهم فيما يجري بينهم من الجراح ، لأنهم كثيراً ما يكونون الجراح وهم منفرون لأنواع الرياضات .

(تقرير)

ثم يعتبر فيه أيضاً فقد العصبية والحمية إذا كان شاهداً، إنما اغترف عدم البلوغ للضرورة ، ألا ترى أن شهادة الذمي تقبل في السفر للضرورة ، فان الله من حكمته شرع ما هو من حفظ الحقوق ، وهي عن إضافة المال .

(تقرير)

(٤٣٢٠) - س : - سيء الحفظ ؟

ج - لا تقبل شهادته ، وليس المراد الذي لا ينسى أبداً ، المراد الذي الغالب عليه . ثم إن المحاكم ينبغي لها التدقق في مثل هذا ، فمثلاً الإنسان الذي حفظه متوسط والمدة طويلة وبالنسبة إلى أن مثل هذا ينسى فيجهد المحاكم ويعمل ، وإنما فلو أن سيء الحفظ شهد في قضية بعد ساعتين هذا يقبل والمعروف بكثرة السهو والغلط إذا بادر فكتبه وأرخه فلا مانع ، العلة متغيرة .

(تقرير)

(٤٣٢١) - إذا نسي العاقد أعيان الشاهدين ، ثم ذكرهما بعد ما ذكر

من محمد بن ابراهيم إلى الأخ المكرم الشيخ عبدالله بن عمر بن دهيش
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد وصل إلى كتابكم المكرم المؤرخ الذي تسألون فيه عن المسألة الآتية ، وهي أن رجلاً يدعى أحمد يملك جارية ملكاً صحيحاً ، وأنه توفي وانحصر ورثته في امه شيخة وزوجة وابن وبنت ، ثم إن الجارية ادعت أن شيخة قد اعتقتها كلها وهي تملكها هبة من ابنتها حدى في حياته ، ولم يكن لدى الجارية بيته واضحة سوى أن رجلاً عدلاً قد وسد إليه بعض الشئون الدينية مثل الامامة

بجامع البلد وخطابتها وتولية عقود الانكحة فيها ، وقد شهد هذا العدل أن رجلين عدلين لا يستحضر الشاهد لأن اسماء هما شهدا لديه أن هذه الجارية قد وهبها حمد لأمه شيخة ، وأنها قبلت المبة وقبضتها واعتقتها ، وقالا له حين العقد على الجارية : اعقد عليها فانها حررة . وقد مات الرجالان ، وبعد الاستقراء عرف الشاهد اسمى الشاهدين لديه ، وصار أحد الشاهدين المتوفين هو ابن وكيل الورثة ، والأخر عمه . فهل والحاله هذه تعتبر الشهادة بعث شيخة للجارية وهي تملكها كلها شهادة كاملة من حيث أن الشاهد العدل موسود إليه في وقته ، أم تخلف الجارية إنما للبينة ، وهل يؤثر في شهادته كونه جهل أولاً اسمى الشاهدين حتى عرف بها ، أم يحكم بها أقوت به شيخة وهو عتقها لنصيبيها منها بعد موت ابنتها ويسري العتق فيباقي لكون شيخة موسدة . ثم إن الجارية لها عدة أولاد من عدة أزواج بعضهم حال كونها مملوكة وبعضهم حال كونها محربة ، ولا يعلم الشاهد عين تلك السنة التي قال فيها الشاهدان اعقد عليها فانها حررة إلا على وجه التقرير ، كما لا يعلم أسنان أولاد الجارية إلا على وجه التقرير ؟

والجواب : الحمد لله . الذي يظهر أن نسيان الموسود إليه بعض الأعمال الدينية في الخبر أعيان الشاهدين عنده ، وكونه لم يذكرهما إلا بعد ما ذكر لا يقدح في ذلك إذا كان بتعريف من عرفه اياماً ذكر ذلك وعرفه معرفة حقيقة ، وحيث أنه لا حاجة لتحريف الجارية . وأما أولادها فانهم أرقاء إلا من تحققوا ولا دتها إيه حين حريتها ، لكن لاحتياط سيدهم مجال فيمن اشتبه أمره استيراء للدين . هذا ومنا السلام للأولاد والأخوان كما هولكم من الأولاد والأخوة . والسلام .

(من أسئلة الشيخ عبد الله بن دهيش لسماحته)

(٤٣٢٢) - قوله وهي لغة الاستقامة-الغـ.

لكن من المعلوم أنه ليس المراد ما يجيء له زلات ، بل الغالب عليه ذلك ،
وإذا أسرع إلى استدراكتها ، همه الدين . (تقرير)

(٤٣٢٣) - تعتبر العدالة حسب الامكان)

والعدالة لا بد منها وهي المحافظة على الواجبات واجتناب المحارم ،

واجتناب ما ينافي المرءة : الخ .
ولكن الصحيح ان الشروط تعتبر حسب الامكان في الشاهد والحاكم
والامام ، ويصير عدل كل قوم من هو خيرهم ، فلا تكون العدالة المعتبرة الملغى
مساواها هي العدالة التي في زمن الصحابة ،
وكلام الشيخ في العدالة معروف . (تقرير)

(٤٣٢٤) - محضر المعاينة يوقعه المهندس مع ثقتين

من محمد بن ابراهيم الى حضرة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فنشفع لكم بهذا الخطاب الوارد إلينا من فضيلة قاضي منطقة رابغ برقم
١٧٣ وتاريخ ١٣٨٤/٣/١٣ بشأن حوادث السيارات بين جدة والمدينة ، وأن
الشرطة عند ما تبلغ بأى حادث تذهب لمكانه وتجري الاجراءات المعتادة ،
ونكفي بتحطيط المهندس فقط ، وقد يحصل في القضية وفيات ، وعندما تحال
للمحكمة لا تجد في الأوراق التي توجب توجيه الخطأ على صاحبه سوى تحطيط
المهندس . ويرى أن هذه الحالة فيها تفريط في الحقوق .. الى آخر ما ذكر .
ونشعر سموكم بأن الذي ينبغي هو أن يوقع محضر المعاينة من قبله المهندس
مع ثقتين آخرين احتياطا لحفظ الحقوق ، لا سيما وغالب هذه الحوادث تحدث
في البرية ، وقد لا يمكن المدعى من إثبات ما يدعيه إلا عن طريق المحاضر
المعدة من الجهات المختصة . والله يحفظكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١١٣٤ / ١١ في ١١/١١/١٣٨٤)

(٤٣٢٥) - ثبوت الطعن بترك الجمعة ، والجماعة ، وشرب الدخان

من محمد بن ابراهيم الى فضيلة رئيس المحكمة الكبرى بالرياض
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتبعد لكم مع هذا الأوراق الواردة إلينا من فضيلة رئيس هيئة التمييز بالرياض برقم ٣٧ وتاريخ ١٢/٦/١٩٨٦ الخاصة بقضية عماش مع عبدالعزيز التي صدر فيها من فضيلة القاضي الشيخ عبد الرحمن بن هويمل إفهام المدعى عماش أنه لم يثبت لدى فضيلته ثبتا شرعاً بأن المدعى عليه اختلس المبلغين المذكورين في الدعوى ، لأن شهود بعضهم قد طعن المدعى في عدالتهم وأقام البيبة على الطعن ، وشهادة الباقين غير موصلة ، وقد صدق هذا الصك من قبل فضيلة رئيس هيئة التمييز وأحد أعضائها الشيخ محمد بن سليم . أما العضوان الآخران الشيخ محمد البوادري والشيخ محمد الجبر فقد خالغا ، و قالا في وجهة نظرهما ما خلاصته : إن الطعن في شهادة الشاهد بها اعزى (١) كان بأنه لا يشهد الصلاة في المسجد لا جمعة ولا جماعة وأنه يشرب الدخان ، و قالا : إن تخلفه عن الجمعة والجماعة قد يكون لعذر ، وأن شرب الدخان والشيشة لا ترد بها الشهادة ، لأن غالبية الناس قد ابتنى بشرهما ، وأن الجرح في الشهادة يختلف باختلاف الزمان والمكان . الخ . . .

بحاله معارضتها إلى فضيلة حاكم القضية أجاب بخطابه رقم ٣٥٥٢ وتاريخ ٢١/١١/٨٥ الذي يتلخص في أنه ليس عنده سوى ما صدر منه سابقاً من أن من ترك الجمعة والجماعة وشرب الدخان والشيشة ساقط العدالة ، وأنهم لو كانوا افاسقاً جيئاً لقبل شهادة الفاسق على الفاسق . أما على العدل فلا . وعند ما اطلع العضوان المشار إليهما أعلاه على إجابته قالا : إنهم لم يجدا فيها ما يدعوا إلى العدول عنها قرارا .

وبدراسة جميع مادار في هذه القضية من قبلنا اتضح أن القضية متهدية بحكم الحاكم ، وأن معارضة عضوي هيئة التمييز في غير محلها . وغاية ما في الأمر أن هناك خلافاً في بعض ما حصل به الطعن ، وحكم الحاكم يرفع الخلاف . أما الجمعة فوجوها بالاجماع ، ومستنده قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي للصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْتَ) (٢) مع أن ما أخذ به القاضي وحكم به مما فيه الخلاف هو الصحيح في هذه المسألة ، وهو الذي

(١) كذا بالأصل والمعنى ظاهر بدون هذه الكلمة (٢) سورة الجمعة - آية ٩

تشهد له النصوص . وكون تخلف ذلك الشخص المطعون في شهادته عن الجماعة والجماعة قد يكون لعذر شرعي لا يصلح لمعارضة الطعن الثابت بالبيبة ، لا سيما وقد ذكر أحد الشهود أنه نهى هذا الشخص المطعون فيه مراراً فلنه ينته . ومن النصوص الواردة في هذا الباب قول النبي ﷺ : « مَنْ سَمِعَ الْمَنَادِيَ قَلِيلٌ يَتَمَنِعُ مِنْ إِتَّيَاهُ عَذْرٌ ». قَبْلَ وَمَا الْعَذْرُ يَأْرُسُوْلَ اللَّهِ ؟ قَالَ : خَوْفٌ أَوْ مَرْضٌ لَمْ تَقْبِلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى » يعني في بيته رواه أبو داود . وروى الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنها : أنه سئل عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل ولا يصلى في جماعة ولا يجمع . قال إن مات هذا فهو في النار وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال لقوم يختلفون عن الجماعة : « لَقَدْ هَمَّتْ أَنْ أَمْرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أَمْحَرِقُ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجَمْعَةِ بِيَوْمِهِمْ » رواه أحمد ومسلم .. وورد مثل هذا في التخلف عن الجماعة وفي حديث الأعمى الذي قال للنبي ﷺ : إنه بعيد الدار ، وليس له قائد يلائمه « أَتَسْمَعُ النَّذَاءَ بِالصَّلَاةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَجِبْ » وفي رواية قال « لَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً » وعن أبي هريرة وعن عمر أنها سمعا النبي ﷺ يقول على أعداء متبره : « لَيَتَّهِنُ أَقْوَامٌ عَنْ وَدِعِهِمُ الْجَمْعَاتِ أَوْ لَيَخِمَّنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ » رواه مسلم . وعن أبي الجعد الضمرى قوله صحابة أن النبي ﷺ قال : « مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ » رواه الخمسة . وعن ابن عباس في حديث آخر عن أبي يعلى الموصلى : ((مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ مَتَوَالِيَّاتِ فَقَدْ تَبَدَّلَ الْإِسْلَامُ وَرَاءَ ظِهِيرَه)) . وفي الاختيارات أن شيخ الإسلام ابن تيمية قال : الجماعة شرط للصلوة المكتوبة وهى إحدى الروايتين عن أحمد ، فإذا صلى وحده لغير عذر لم تصح صلاته . وذكر ايضاً أن القول بوجوب الجماعة على الأعيان هو النصوص عن أحمد وغيره من أئمة السلف ، ثم قال في (كتاب الشهادات) : ومن ترك الجماعة فليس عدلاً ولو قلنا هي سنة . اهـ . أما « التزن » فلا ريب في خبطه وإسکاره أحياناً ، وتفيته . وهذا فهو حرم بالنقل الصحيح والعقل الصريح ، قال تعالى في وصف نبیه محمد ﷺ : (وَجَلَ لَهُمُ الطَّيَّابُونَ وَكَرِمُ عَلَيْهِمُ الْخَيَاثَ) (۱) وقال النبي ﷺ : « كُلُّ مُسْكِرٍ خَرَ وَكُلُّ خَرٍ حَرَامٌ » وروى الامام احمد وأبو داود عن أم سلمة رضى الله عنها قالت

هُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْتَرٍ . يضاف إلى ما تقدم ما يترب على شربه من إصابة المال ، والضرر بالبدن ، وكلام أئمة الدعوة وغيرهم من علماء المذاهب الأربعة في تحريمها معروفة لا يتسع هذا المقام لبسطه ، وكذلك ما قرره الأطباء المعبرون من ضررها .

وبناءً على جميع ما أوضحتناه مما أشار إليه حاكم القضية في خطابه فإن الحكم صحيح ، والمعارضة في غير محلها . ولا كمال ما يلزم نحو التهensis على سجل الصك ثم بعث المعاملة لجهة التنفيذ كالمتبع جرى بعثها اليكم .
والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ٤٨٢ / ١٥ في ٢/٤/١٣٨٦)

(٤٣٢٦ - شارب الدخان فاسق)

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم محمد بن علي البليهد

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد وصل إلى كتابك المؤرخ والذي تستفتني به عن « سبع مسائل »
أشكلت عليكم ، وقد تأملناها وكتبنا جوابها كما يلى :
أما « المسألة الأولى » وهي سوء انكم عن الفرق بين شرب الدخان بورقة
الملفوف وشرب الجراك في الشيشة . الخ ؟

فجوابها : الحمد لله وحده . إن تحريم الدخان ظاهر لا يخفى عليكم ، وعلة التحرير ما فيه من الاسكار في بعض الاحوال ، ومن لم يسكنه فإنه يحصل له منه نوع تفتير وتحذير ، وقد روى الإمام أحمد مرفوعا : « أَنَّهُ هُنَّ عَنْ كُلِّ مُخْدِرٍ وَمُفْتَرٍ » ولعموم قوله تعالى : (وَحَرَمَ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ) والدخان خبيث بلا شك ، ولما فيه من الاخلال بالصحة ، وإصابة المال المنهي عنها . إذا ثبتت هذا فلا فرق بين شربه في أوراقه المعدة له وفي غيرها كالشيشة الخبيثة ، وسواء كان ورق الدخان المشروب خالصا أو مخلوطا بغيره كالجراك فإنه مخلوط بالدخان الخبيث ، والأسوء لا تغير الحقائق ، وإذا خلط الشيء المحرم بغيره فتحرميه

باق بحاله ، وفي الحديث ((يأتى في آخر الزمان أناس يشربون الخمر وسمونها بغير أسمها)) .

واما « المسألة الثانية » وهى سوء الکم عن قبول شهادة شارب الدخان ، وهل تصح امامته ، وعن من يشربه بعد الوضوء ويدخل المسجد وهو في جيئه . الخ .

فجوابها أن شارب الدخان فاسق لا تقبل شهادته ، لأنه محروم تسقط به عدالته ، وكذلك إمامته لا تصح إلا بمثله ، وأما شربه بعد الوضوء فلا ينفع الوضوء .

(ص/ق ١٢٨٦ في ١٤٧٩/١٠/١٨) (١)

(٤٣٢٧) - شربه قادح في الشهادة

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم حسن بن علي الشهري السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : بشأن ما ذكرت من السوءال عن حكم شارب الدخان . نفيدك أن شرب الدخان من المعاصى ، وكثير من الناس ابتنى بتعاطي شربه والعياذ بالله ، وهو عندنا من القوادح في الشهادة . هذا والسلام عليكم .

مفتى الديار السعودية

(ص/ف ٢٢٢٧ في ١٥/٨/١٤٧٦) (٢)

(٤٣٢٨) - س - : الدخان ؟

ج - : ما فيه شك أنه من المحرمات الرماد والسماد والدخان إخوان في أن كلا من الجائز .

س : يمنع قبول الشهادة .

ج : هذه من الصغائر . (٢)

(٤٣٢٩) - واذا كان فاشيا في الناس)

التباكي لا تقبل شهادة صاحبه ، لكن إذا كان في بلدان فاش فيها حكم بها

(١) وتنتمي بقية المسائل في أبوابها .

(٢) وانتظر فتوى في شهادة شارب الدخان والشيشة في باب المسكر (٤١٤ في ١٠/١/١٤٧٩) .

للضرورة ، يتوجى من هو أقل فسقاً من غيره وأقل ضرراً في الدين من غيره .
هذه ضرورة حفظ الحقوق . (تقرير)

(٤٣٣٠) - إذا كان الغالبية يشربون الدخان

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم قاضي محكمة خير

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد وصلنا كتابكم رقم ٢٣٠ وتاريخ ٨٣/٦/٥ وفهمنا ما ذكرتم من أن القضية جرت لديكم بين اخصام في قضية دار بالمدينة يدعى أحد الطرفين أن مورثهم موقفها على عياله ، والأخر ينكر تلك الوقفيه ، فانكم بعد طلبكم البينة على مدعى الوقفيه أحضر لكم شهوداً طعن فيهم ، وأن الجرح في شاهدين من الشهود الثلاثة كان هو يشرب الدخان ، فقد ثبت لدیکم الطعن . وتسألون عن الحكم في قبول شهادة شارب الدخان إذا كان غالبية أهل تلك البلد يشربونه والقليل منهم سالم من شربه . إلى آخره .

ونفيدكم أنه مازال الحال كما ذكرتم من أن غالبية أهل تلك الناحية يشرب الدخان فإنه والحالة هذه تعتبر العدالة حسب الامكان ، ولا سيما من عرف باستقامة الحال . هذا والسلام عليكم .

(ص/ف ١٨٥٢ في ٩/١٥ في ١٣٨٣)

(٤٣٣١) - وإذا دعت الضرورة إلى شهادة حالت اللحية ، وشارب الدخان ،
والبحرياني . . .

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم الاخ عايش بن سلمه الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

ويعذر : فقد وصلتنا كتابك الثالثة ، وفهمنا ما فيها .
ونفيدك أنك إذا ادعيت على هذا النصراني بدعوى فعليك البينة ، فاذا لم تقم ببينة أصلاً أو أقمت ببينة غير موصولة لدى القاضي فليس لك إلا يمين

خصمك النصراني على إنكار ما تدعوه ، فيكون القاضى حينئذ إنما مشى على مقتضى الأصول الشرعية . وأنت هدانا الله وإياك مالك والتعرض لمؤهلات تولية القضاء ، وإنما عليك أن تسأل عن ما خلقت له وتعمل به ، كما أن لك أن تخاصل في حقوقك فقط ، والقاضى المذكور لم يعمل عند الشركة ولا لحظة واحدة فما هذه الجراءة منك والافتاء ، وقد كان عندنا في الرياض وغيره يزاول أعمالا اكتساب للمعيشة ، وصيانته لوجهه ودينه ، وقياما على من تلزمه مؤونتهم ، فعليك أن توب إلى الله مما قلت فيه . أما سؤالك الذى تطلب فيه الجواب عن شهادة من يخلق لحيته ويشرب الدخان والبحارنى الذى يحزن في عشرة عاشور ويدعى على ابن ابى طالب مع الله ، فهل قبل شهادة هو لاء الدين هذه أعمالهم وتخفض شهادة المسلمين الذين لديهم من يزكيهم الى آخره . كأنك تعرض بالقاضى المذكور أو غيره من قضاة المسلمين ، وهذا فرية عليهم وقد نزههم الله من أن يكونوا هكذا . وقد تدعوا الضرورة إلى قبول شهادة بعض من ذكرت (١) كما تقتضى الضرورة عدم قبول شهادة بعض المسلمين لتففليه وسوء حفظه أو معارضته بشهادته من هو أوثق وأقوى منه من المسلمين ونحو ذلك ، هدانا الله وإياك ومن علينا وعليك بالتوبة النصوح . والسلام عليكم .

(ص/ق ٢٢٥ في ١٣٧٧/٩/١٣).

(٤٣٣٢) - اذا كان تائباً من قذف فالراجح قبول شهادته عند الحاجة إليها .
(تقرير)

(٤٣٣٣) - س : النظر لثل المرضات والطبيات ؟
ج - : يغضن بصره ، وفي الحديث « لَكَ الْأُولَى » وبالطبع أن العين ستنظر نظر إعجاب .

(٤٣٣٤) - جر الازار ؟
ج - : جر الازار مما ترد به الشهادة « مَنْ جَرَ ثَوْبَهُ خُلَاءً لَمْ يَنْتَرِ اللَّهُ إِلَيْهِ (٢) .
فإن كان قميص ما أمكنه بخبوء أو مسلح يعرف هذا .

(١) وهو حالق اللحية وشارب الدخان كما تقدم . وبأى ما يتلذث بشهادة الرافضى . (٢) متفق عليه

(٤٣٣٥) - مس - حلق اللحية .

ج - ما ترد به الشهادة ، لأن فيه النهي الصريح والمعصية ، ولو ليست من الكبائر .
(تقرير)

(٤٣٣٦) - شهادة الرافضي والقدرى والجهمى)

قوله: أو اعتقاد كالرافضة والقدرية .

مذهب «الرافضة» معروف ، وليس هو مشاركونا غيرهم من الوثنية وغيرها بأن كانوا أشهر الوثنية ، بل أصل الرفض وهو بعض الصحابة فهذه بدعة من شهر البدع وأقدمها ، وأحد عوامهم يفسق بذلك .

وكذلك «القدرية» المراد النافية ، ومثلهم الجبرية من كان منهم بدعه فاسق لا تقبل لأجل عدم عدالته .

وصاحب البدعة والمدمن صغيرة وكذلك المكثر من الصغار فإن حكمه عند بعض الأصحاب حكم المدمن .

والمعين من الجهمية إذا كان داعية وبين له كفر ، وإذا كان مقلدا فهو يفسق ، وهذا لا ينافي كون الجهمية كفارا مطلقا . (تقرير).

(٤٣٣٧) شهادة الأباضية)

محمد الدغيث رئيس ديوان برقيات جلالة الملك . بالإشارة الى برقة الأمير سعود بن جلوى بجلالة الملك برقم ٢٨٤٠ في ٦ الجاري بشأن دعوى محسن بن محمد العهانى على ابن ماضى فى العبد .

تفيدكم أن شهادة «الأباضية» غير مقبولة شرعا . قف . أما اقتراح ابن جلوى أن التخلص من هذه المشكلة أن تدفع الحكومة قيمة العبد وتخلى سبيله فهذا مناسب إذا برى جلالة الملك ذلك .
محمد بن ابراهيم .

(ص / م في ٢٨ / ١٣٧٣).

(٤٣٣٨) - وكونه يعرف له لهم خفية وأدب على ذلك إذا ثبت أنه أدب على معصية خفية واطلع عليها لم يوجب ذلك فسقه ، فالفالسق هو الخارج عن

الطاعة ، وخروجه عنها على قسمين : قسم عشرة من عثرات بني آدم واطلع عليه وأقيم عليه الشرع فلا يفسق . (تقرير)
رد خبر الفاسق لأمررين : أولاً عدم الوثوق . الثاني : تأدبه . (تقرير)

(٤٣٣٩) - قوله : ومن أخذ بالرخص فسق .

والمراد غث الرخص ؛ ولا فممثل القصر في السفر والغطر فيه والغطر لمرض هذا ولو كثرت لا يفسق ، بل مرادهم غث الرخص مثل بعض أهل المذاهب كرخصة أهل العراق في الشراب ، ولا سيما مذهب الاحناف فيها رخص قد غلط الذي يأخذها ، وكلما رأى شيئاً تبعه .
ولكن الآن كثير من يتكلم بلسان العلم - من يتبع غث الرخص يجد ما فيه التسهيل أولى فيؤخذون هذه على هذا الاطلاق ، فسلك مسلك الاباحية بهذا في أشياء كثيرة . (تقرير)

(٤٣٤٠) - شهادة الملائم

قوله - فلا شهادة لمصافع .

وهو الذي يمكن من أن تصفع مقعدته سواء كان باليد أو غيرها ؛ فالذى يرضى بذلك ويستعمل ذلك يصفع هو مقعدة غيره ينافي المروءة .
الذى مثلاً يضرب الشخص ثم يعطيه ظهره ليضربه يكون هذا من سجاياته وألعابه سواء كان الضرب في ظهره أو أيته .
ومنه الملامة في بعض النوادى : رجالان يتلاكمان بحضورة الناس هذا منه اذا كان يجمع له وفي مشهد ومحضر . فإذا كان بين اثنين شيء ، وكونه في مجتمع أسواء وأسواء . (تقرير)

(٤٣٤١) - قوله : ومتمسخر .

كونه يستعمل الأقوال والأفعال المضحك للحضرات ، ومن ذلك حكاياته فعل الغير أو قول الغير مثل كونه يأتي بصوت إنسان يستهزى به حتى يضحكون ، أو مشيه أو فمه . (تقرير)

(٤٣٤٢) - الرقص ، والمعنى ، والشعر من حيث هو)

قوله : ورقص .

أي : كثير الرقص ، فعال - أما بالرأس ، أو بالشعر .

قوله : ومغني .

يعنى من شأنه أنه يعتاد ذلك ويجتمع إليه ، وليس المراد أنه يتمثل بعض الأحيان . والذى يأخذ على الغناء أجراً أعظم من التمسخر ، ففى جانبه التمسخر وهو كونه يقصد الغناء مثل ما قال الله : (يَتَبَعُهُمُ الْغَالُوْنَ) (تقرير)

والذى يعمل القصائد ليعطى هذا مذموم ، وذكر بعض أهل العلم أنها ترد شهادته . (تقرير)

الشعر بنفسه حسنة حسن وقيحة قبيح ، الذي يدل على معنى حسن هو حسن ، وفي الحديث : « إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لِحَكْمَةً » وقيحة قبيح .

ثم الغناء إذا كان بطلب أو طهور أو عود فهو حرام . فان كان بدون ذلك فيه تفصيل ، غناء الغرام حرام الذي يذكر فيه أوصاف النساء .

ومثل حداء الأعراب لا بأس به ، ولا سيما عند الحاجة إليه ، وقد قال النبي ﷺ لأنجاشة وهو يسوق الأبل : « رِفْقًا بِالْقَوَارِبِ » .

وكذلك غناء الحماس ليس بذاته حرام ، وفي هذا ولا سيما الذي يكثر منه ليس دليل خير ، لا أقل من الكراهة ، وجاء في الحديث : « لَان يمتلئ جوف (١)

والذى يميل إليه ويكون مستول عليه مثل ما يفهم من الأحاديث اسوأ من ينشده أو ينشيه ، وهو قرآن الشيطان ، ولا سيما الذى على الفنون يلعب به على الآلات ، يقول ابن القيم في « الكافية الشافية » :

حب كلام الله وحب الحان الغنا في قلب مؤمن ليس يجتمعان
الذى له قيمة وغرام به ولو لم يدخل في الأقسام المحرمة لابد أن لا يحب
القرآن . أما بعض الأحيان الأشياء البسيطة لها حكم ، والميل الى ذلك وطلبه
مهمها يجد إليه سبيلاً . . . وفيما بين الفريقين مراتب . (تقرير)

(١) أحكام قبائلنا خيراً من أن يمثل شرعاً .

(١) سورة التور - آية ٣١

(٤٣٤٣) - س - شرب الشاهى في السوق؟

ج : - في كلامهم أنه مما ينافي المرءة ، لو نجد إنساناً يأكل في السوق لعديناه ناقص الرجلة ، وتجد عنده نقصاً في الأمور الأخرى . (تقرير)

(٤٣٤٤) - س المقاهي هذه تعد سوقاً ، ومثلها المطاعم؟

ج : الظاهر ليس مثل السوق .
ولكن لا بد أن الناس يختلفون في هذا ، والمطاعم كونه لا يبالى بمن حوله ،
وكونه وحده أحسن ، فإذا احتاج وأمكنه أن يصد في محل فهو أولى . (تقرير)
قوله : ونحوه .

نحوه مما يرى نقص في العرف والعادة ، وأنه شيء تاباه أهل النفوس
الأبية . (تقرير)

(٤٣٤٥) - ثم نعرف أن شروط الشهادة تعتبر حسب الامكان ؛ فالتي تشرط
هنا إذا كان بعض الزمن الغالب عليهم فقد بعضها ولو اعتبرت على كما لها
لضاع كثير من الحقوق وتعطلت كثير من المصالح ووقع أضرار (١)
«والتنباك» إذا كانت عامة البلوى به وفاسية إذا كان فيه الآخر فقبل على
جنسه ، وعلى غيره إذا كان الحال كما ذكر ، وحلق اللحى أظهر . (تقرير) (٢)

(٤٣٤٦) - قوله : كحجام وحداد وزبال)

كأن تعداد الأصحاب وتمثيلهم بالثلاثة يؤخذ منه أشد المزريات .
الحداد كان عند الناس نفرة منه والبلدان مختلف ، وفي الحجاز الغالب أن
فيهم اشرافاً يبيعون أشياء بعضهم بيع الدجاج وبعضهم بيع البيض ، وفي
نجد لو أن واحداً بيع البيض أو الدجاج لازروا عليه ، والصناعات كائنة
ما كانت لها عند أهل البلدان الأخرى مكانة ولا يأنفون منها كائنة ما كانت ، بل

(١) فلا تعتبر ما للضرورة وتقدم هذا المتن . (٢) وتقدم هذا المتن .

لا يزوجون الا صاحب صناعة ، وأهل الأمصار يحافظون على حرفتهم كائنة ما كانت ، ومحكى في الموضوع أن شخصا من أصحاب الثروة في بلاد الهند رؤى في ثياب كساح - وكان من عادته أنه يلبس أبوابا جليلة - ولا سائل عن ذلك قال هذه صنعتنا ما نتركها .

والزبال قد يكون في ثيابه نجاسة وبين أظفاره لا سيما وهم لا يعانون النظافة مطلقا . الحداد عند الدخان والشرار والرماد ، لكنهم مادروا أن الدخان الآن يشتري الدخان الخبيث هذا . (تقرير) .

(باب موانع الشهادة وعدد الشهود)

(٤٣٤٧ - اذا انتفت التهمة قبلت)

قوله : للتهمة .

لأنه لا تكاد تنسى التهمة عن الفرع مع أصله وعكسه ، ومتى انتفت قبلت ولو في حق الأصل والفرع بعضهم مع بعض .
والزوجة الغالب التهمة .

وتفتهر فائدة الخلاف إذا وجد وقائع تدل على أنه يقوم بالحق ولو مواقف تدل على ذلك قبلت على هذا ، وكذلك الزوجين ، ولكنه قليل أن يوجد ذلك .

(تقرير)

(٤٣٤٨ - لا ترد الشهادة في الشفعة لأجل السعي)

من محمد بن ابراهيم الى حضرة فضيلة قاضي الحرمين

سلمه الله تعالى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فنعيد اليك برفقه الأوراق الواردة منك برقم ١٢١ / ١ / ١٣٨٠ الخاصة بدعوى ناصر بن مشاري المزاين ضد محمد بن عبود في الشفعة ، بعد أن جرى الاطلاع على ضبط القضية وعلى ما ذكرته في خطابك لنا ، فلم يظهر لنا ما يوجب رد شهادة ابن حيدر ، لأن جر النفع الذي ذكرتم وهو السعي لا يسقط بثبوت الشفعة ، فعليك إعادة النظر في القضية والاجتهد فيها يبرأ

الذمة وإنها عنها بالوجه الشرعي . بارك الله فيك . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١٥٨ في ٢٢/٢/١٣٨٠)

(٤٣٤٩ - بخلاف البيع)

الدلال في السلعة متهم بكونه يقصد إقام العقد ليحصل ما جعل له من الدلالة . اهـ .

(من فتوى في النكاح برقم ١٨٥٨ في ١٥/٩/٨٣ هـ)

(٤٣٥٠ - سـ : المدين المفلس إذا شهد له غربمه بشيء في ذمة شخص .

جـ : الظاهر أنه يجر نفعاـ . (تقرير)

(٤٣٥١ - قوله : والوارث بجرح مورثه قبل اندماليه .

وينبغي أن يلحق بذلك شهادته في حال مرض موته المخوف ، كما أنه ربما يموت ، ولا سيما وهم أطلقوا ؛ فلا فرق بينا له خطورة ويخشى وما ليس كذلك . (تقرير)

(٤٣٥٢ - شهادة العامل للعامل)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم وزير المواصلات

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتشير إلى مذكرتكم المرفقة رقم ١٩٧ في ٢/١/٨٦ـ التي ذكرتم فيها أنه يحدث مشاكل بين المهندسين والفنين الأجانب الغير المسلمين الذين يقومون بالإدارة على أعمال الموظفين السعوديين ومراقبتها لديكم ، وأن بعض هذه المشاكل تحال للشرع فيحضر المواطنون شهوداً من رفقائهم

بالعمل . الخ . وإشارتكم إلى أن شهادة العامل للعامل وها أصحاب مصلحة واحدة قابلة للتجريح ، وطلبكم إيداء رأينا .. ؟

وتشعركم أن القضاة كما تعلمون بحمد الله شرعاً واصحاب عدل ونصف ، وأسباب الطعن في الشهادة معلومة لديهم . وعلى كل إنهم إن شاء الله سيعطون كل قضية ما تستحقه من العناية والإجراءات الازمة لها شرعاً .. والله يتولاكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١٢٩٤ في ٢٨/٣/١٣٨٦)

(٤٣٥٣) - شهادة أهل الحسبة ، وشهادة الشرطة

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فتشير الى برقيتكم لنا برقم ٤١٧٥ وتاريخ ٣٠/٣/٨٤ هـ بشأن ما رفعته
لכם إمارة المنطقة الشرقية من جهة طلب المحكمة المستعجلة تزكية الموظفين
والضباط والجنود الذين يشهدون في قضايا أخلاقية للصالح العام ، وترغبون
إخباركم عما نراه نحو مساواتهم بأعضاء الهيئات الذين لا يقبل فيهم طعن ،
ولا تطلب عليهم التزكية .

وعليه نشعر سموكم أنه من المعلوم أن الشرطة ليست جهة دينية تقوم بما تقوم
به غيرة وحسبة . كما أنه من المعلوم أيضاً أن رجال هيئات الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر الجهة الدينية المختصة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأنهم إنما
يقومون بما يقومون به من واجبهم غيرة الله عن انتهاك حرماته أو تعطيل شيء
من شرائعه ..

وقد ذكر الفقهاء أن دعوى الحسبة في حق الله تسمع ، وأن شهادة المدعى
فيه تقبل ، لأنه لا يجر إلى نفسه تفعا ولا يدفع عنها ضررا . بخلاف رجال
الشرطة فإنهم إنما يتولون بعض هذه الأشياء بصفة الجندي وحفظ الأمن ، وقد
يكون ذلك في انتظار المكافآت التي يتقاضونها في مقابل اكتشاف الجرائم ، وهم

بهذا قد يجرون بشهادتهم إلى أنفسهم حظاً مادياً ، وحيثند فهم كغيرهم من الشهود الذين لا بد من تزكيتهم وسماع الطعن في شهادتهم . والله يحفظكم .
والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١١٠٤ / ١١ / ١٣٨٤)

(٤٣٥٤) - قبول شهادة المسلم على الكافر والسيفي على المبتدع مشروط
قوله : فتقبل شهادة مسلم على كافر ، وسيفي على مبتدع .

لكن هذا بشرط أن لا يكون هناك أشياء أخرى كان يوجد أطماع تجاذب .

(تقرير)

(٤٣٥٥) - تحديد العصبية والحمية التي ترد بها

قوله : ولا شهادة لمن عرف بعصبية أو إفراط في حمية .
ولا سيما مع خفة الدين كأهل البوادي شهادة بعضهم لمن هون فحذه ونحو
هذا ، بل قد يكون ولو لقبيلته العمومية تعصباً لهم . وحمية لهم . وسميت
العصبية عصبية لأن الأعصاب تتحرك عند هذا ولا تبقى على ركودها عند ما
يبرى ويسمع عن الآخر . والحمية سميت من حمى الشيء إذا احتر ، فإن
الحامى يجد حرارة تخدوه إلى أن يشهد على القبيلة والفخذ الآخر ، ولكن هذا
إذا ظهر فيه أو كان من شأنه أن يكون كذلك . ثم الاشخاص يكونون في بعضهم
تبлиз نسبياً في الدين والزهد . وبعض .. (تقرير).

(٤٣٥٦) - العصبية التي لا تقبل معها الشهادة

أما ما جاء في القرار المذكور أن الشهود من قبيلة المدعين ، وأن المعهود في
قبائل البدية وجود العصبية . والإفراط في الحمية . فالذى يظهر أن مثل هذا
لا يطعن في الشهادة إلا إذا تحقق القاضى وعرف تصub الشاهد نفسه وإفراطه
في الحمية ، وقد مثل العلماء لهذه المسألة بتعصب قبيلة على قبيلة أخرى .

(اهـ . من فتوى بتاريخ ٩/٥/١٣٧٥)

(٤٣٥٧ - فتوى في المعنى)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة رئيس المحكمة الكبرى بمكة المكرمة
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتعيذكم هذه الأوراق الخاصة بدعوى قتل على بن فراص الزهراني
بجماعان بن خشعان الزهراني الواردة مع خطابكم المرج رقم ١/١٦٨٩ في
٤/٥/٨٨٤هـ .

وتشعركم أنه بدراسة الحكم وصورة ضبطه من قبلنا لا حظنا أن جميع الشهود
الذين أحضرتهم المدعية وشهدوا بأن المدعى عليه هو القاتل بجماعان كلهم من
عنزة قبيلة القتيل جمعان بن طية والمدعى عليه من قبيلة الجحاجم ، ومن المعلوم
ما حصل بين هاتين القبيلتين من الهوشة التي أشارت إليها في دعواها ومات فيها
عدة قتلى من الجحاجم ، ولا يخفى أن شهادة العدو على عدو لا تقبل ، وقد
صرح العلماء أيضاً بعدم قبول شهادة من عرف بعصبية وإفراط في حية كتعصب
قبيلة على قبيلة وإن لم تبلغ رتبة العداوة . وعليه نرحب بإعادة النظر من قبلكم
بالاشتراك مع مساعدكم وقضاة المحكمة وتقرير ما لديكم حول ذلك ثم إعادة
الأوراق إلينا .. والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق في ٦/٣/١٣٨٨)

(٤٣٥٨ - فتوى متشابهة)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة قاضي محكمة بقيق
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

بالإشارة إلى كتابك رقم ١٧١ وتاريخ ٢/٣/٨٩هـ الذي تسأل فيه
عن مسألة ، وهي :-

حضر لديك ناصر بن مشاع الحاجري من آل حراء من أهالي عين دار مدعياً
 بأنه قد أحيى أحد الآبار الموجودة بعين دار ، وطالب باثبات هذا الاحياء ، وقد

حضر لحضوره مبارك بن عبدالله الخليفة الوكيل عن أمير عين دار حد الخليفة فأجاب بمعارضته لدعوى هذا المدعى ، فاستعد باثبات ذلك الاحياء شرعا ، وأن لدعيه بينة ولكنها من آل حراء حيث قال : أنه لا يستطيع إحضار شهود من غير قبيلته لعدم علمهم بذلك ، وقد عارض وكيل ابن خليفة بأن آل حراء وأل خليفة في خصومة غير خفية ، فأجاب المدعى ناصر بأن لدعيه شهودا من غير أهل عين دار وأنهم من لم يسبق لهم خصومة مع آل خليفة ، فعارض ابن خليفة في ذلك باحتفال أن تكون شهادتهم من باب العصبية ، لأن الbadia معروفة بها ، ولكن المدعى نفى ذلك بأنهم بنو عم أباعد ، وأن آل حراء يصلح عددهم الألف ، وتسائل هل تقبل شهادتهم .

والجواب : الأصل قبول الشهادة ، ولكن متى تيقنت العصبية وغلب على الظن أنها هي الدافع للشهادة لم تقبل ، فأنتم اجتهدوا في تحقيق ذلك من عدمه ، وما تحققتموه أو غالب على ظنكم حصوله فيعمل به . والسلام عليكم .

مفتي الديار السعودية

(ص/ق ٢١٠٩ / ٤ / ١ في ١٣٨٩)

(فصل في عدد الشهود)

(٤٣٥٩) - قوله : ولا يقبل في الزنا والاقرار به إلا أربعة .

الاقرار في الزنا هل لا بد من أربع مرات ، أو مرة ؟
الشهر هو الأول . (تقرير)(١)

(٤٣٦٠) - س : - إذا كانت المرأة هي المدعية فهي كل الرجل في قبول اليمين منها ؟

ج : - نعم ؛ بل لو ان المدعى كافر وحلف . (تقرير).

(١) وتقصد في (باب حد الزنا) هذا المعنى ، كما تقدم أنها بثت بالغرائب لا يرجح الحد وإنما التعزير في فتوى رقم (١٢١٧ في ٩١٨ / ١) ،

(٤٣٦١) - قوله : ومن عرف بعنى .

الظاهر أن مثله الوقف على الفقراء قياسا عليه لا بد من ثلاثة يشهدون أن حالته تغيرت وأنه افقر ، ومن كان معروفا بالفقر فلا يحتاج إلى شهود ، ومن لا يعرف بعنى ولا فقر فلا حاجة لشهود ، وتقديم لو دفعها لغنى ظنه فقيرا . (تقرير)

(٤٣٦٢) - قوله : - فان لم يتعذر فاثنان .

لكن كأنه هنا من باب الشهادة إذا وجد اثنين فاثنين ، وإذا ما وجد الا واحدا فهو مثل المرأة ، فان الجنينات تدعوا الضرورة لعدم وجود ثان .

(٤٣٦٣) - من اذا كان الطبيب امرأة ؟

ج : - مقتضى القياس أنها كالرجل في هذا . وهي نازلة عن الرجل .
وهذا فيه بحث . (تقرير)

(٤٣٦٤) - شهادة المرضعة يشترط فيها)

الحمد لله وحده . وبعد فقد سألني على بن بركة الرشيدى وبركة بن مرزوق صالح بن محمد بن خلف صاحب البدع الجميع من الرشайдة ، حضروا لدينا ، وسألونا عن مسائل في الرضاع وعقد النكاح ، فأفت讓他們 بأنه إذا شهدت امرأة أنها أرضعت فلانة ، وكانت معروفة بالصدق والديانة ، ولا لها مقصد من شهادتها غير الخير ، وكان الرضاع خمس رضعات فأكثر في الحولين ، فان الرضاع يثبت شرعا .

كما أفتاتهم بأن المرأة إذا زوجها أخوها من دون وكالة من أبيها فالنكاح غير صحيح ولو وافق عليه أبوها فيها بعد فانه لا يصح ، وإذا أرادوا تصحيحه فيعقد لها أبوها بنفسه عقدا جديدا أو يوكل من يعقد لها سواء وكل أخاهما أو غيره .

قال ذلك الفقير الى الله محمد بن ابراهيم بن عبد اللطيف وصلى الله على محمد
وآله وصحبه وسلم .

(ص/ق ١٣٩٣ في ١٤/١١/١٣٨١)

(٤٣٦٥) - حضر الوراثة لابد فيه من شاهدين ذكرین)

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم القائم بأعمال رئاسة القضاة بالمنطقة

الغربية

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على خطاب فضيلة قاضي خميس مشيط رقم ٧٨٣
وتاريخ ٨٢/٨/٢٨ هـ والمرفق بالملف المحالة لنا منكم برقم ٩٢٠٢ في
١٣٨٢/١/٢٦ حول استرشاده هل يكتفي بآيات الوراثة بشاهد ويمين ، أم
لابد فيها من شاهدين باعتبارها إثبات نسب .

ونفيدكم أنه لابد في إثبات ذلك من شاهدين كما هو مقرر في موضعه ،
قال في « الزاد » : وما ليس بعقوبة ولا مال ولا يقصد به المال ويطلع عليه
الرجال غالباً كنکاح وطلاق ورجعة وخلع ونسب وولاء وإيمانه إليه في غير مال
لا يقبل فيه إلا رجال دون النساء . والسلام عليكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ١/٧٠٢ في ٤/٢٩/١٣٨٣)

(٤٣٦٧) - الوصية لا تثبت بشاهد واحد)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة رئيس محاكم منطقة جازان

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فنعيد لكم هذه الأوراق المرفوعة من فضيلة مساعدكم برقم ١/٥١٧٣
وتاريخ ٨٦/١٢/١ عطفاً على خطاب فضيلة قاضي الحقور رقم ٥٦٤ في
٨٦/١١/٢٥ هـ المتضمن استرشاده بشأن تركة ووصية علي محمد خارج التي
شهد بها ابراهيم جابر ، وقال فضيلة القاضي : ان الموصي مات كلامة ورغم
ارشاده بها نراه .

وعليه نشعركم بأن الوصية لا تثبت بشاهد واحد . أما التركة فيتعين على فضيلة القاضى إجراء اللازم نحوها بالوجه الشرعى . والله يتولاكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ١٦٥٥ / ٥ / ٢١ في ١٣٨٧)

(٤٣٦٨ - اليمين مع الشاهد)

وأسأله قاض فى قضية انقلاب سيارة توفى أحد ركابها ، وادعى السائق أن الذى كان يقودها هو مالكها فأنكر ، وأحضر السائق شاهداً فشهد بأن الذى كان يقودها وقت الحادث مالكها فأخذ القاضى يمين السائق .
كما أقام أولياء المتوفى دعوى على مالك السيارة فأنكر وشهد لهم الشاهد الأول ولم يحلفهم القاضى لعدم حضورهم الحادث ، وأشكل عليه الحكم .
فأجاب سجنته بما يلى :

ونفي لكم أنه يلزم أولياء المتوفى اليمين الشرعى طبق دعواهم وتكلمة ليبيتهم عليها وإن لم يحضره وإنما قد غالب على ظنهم صحة الدعوى . ولا يظهر لنا أن السائق يشترى مع صاحب السيارة في الإدانة لعلم صاحب السيارة بنواقصها من ضوابط وغيرها كما هو متقرر حسبما ذكر في الخطاب المذكور . وإذا اتجهت إليكم الحكم بالدية لأولياء المتوفى فهي على عائلة صاحب السيارة ، وعليه الكفارة . وبيا الله التوفيق . والسلام عليكم .

(ص/ق ٢٣١٧ في ١١ / ١٣٨٢)

(٤٣٦٩ - إذا قويت التهمة في السرقة وثبتت شهادة الشاهد حلف المدعى معها)

من محمد بن ابراهيم الى حضرة صاحب السمو الملكي رئيس مجلس

الوزراء

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على المعاملة المحالة إلىنا رفق خطاب سموكم رقم

٣٦٩٥ وتاريخ ١٣٧٩/١١/٢٦ هـ بشأن اتهام الشرطي
 بسرقة مبلغ خمسة وثلاثين ريالاً من دكان حسين الرمثاوي ، كما جرى
 الاطلاع على مذكرة قاضي الجوف رقم ١١٠ وتاريخ ١٣٧٩/٢/١ والمتضمنة
 عدم ثبوت التهمة على المذكور ، ورغبة بأن يدفع المبلغ من بيت المال الخ .
 نفيد سموكم بأن الجندي المذكور إذا ثبتت قوة التهمة عليه وثبتت عدالة
 الشاهد الذي شهد بأنه رأه في الدكان وخلف المسرور منه بأن الجندي
 المذكور هو الذي سرق المبلغ من دكانه فيكلف الجندي بدفع المبلغ من ماله ،
 ولا وجه لدفعه من بيت المال ، وهذا هو مقتضى ما صرحت به الإمام ابن القيم
 رحمه الله في كتابه « الطرق الحكيمية » وهو أنه إذا ثبتت التهمة يخلف المدعى
 معها ويكون بمثابة مسألة اليمين مع الشاهد ، وإذا لم تقوى التهمة ولم يعدل
 الشاهد ولم يخلف المدعى فلا يستحق المسرور منه شيئاً . والله يحفظكم .
 (ص/ق ٣٥٤ في ١٣٧٩/٣/٢٠)

() ٤٣٧٠ - إذا وجد قرائن تقوم مقام الشاهد حلف المدعون)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة فضيلة نائباً في المنطقة الغربية
 سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
 فنشرير إلى خطابكم لنا برقم ٣٤٣ وتاريخ ١٣٨١/٣/١٠ هـ على
 الأوراق الخاصة بقضية حول اتهام الأشخاص الذين ذكرهم
 المدعى باشعال النار في حالة أشعر ، وأن ذلك سبب احتراق أربعة وأربعين
 حجرة .

ونشعركم أنه جرى الاطلاع على الأوراق ولا سيما خطاب فضيلة قاضي
 حجاز بالقرن برقم ٢٢٤ وتاريخ ١٣٨٩/٢/٢٨ الذي أوضح فيه مجريات
 القضية وأنه قد توقف عن الحكم ويترشّد هل يحكم بموجب
 التهمة والعداوة الشابتة لديه بين وبتأمل الأوراق لم يظهر لنا
 ما يوجب الحكم على آل عامر ؛ لأن مجرد وجود العداوة لا يكفي في اثبات مثل
 هذا ؛ لكن إن ثبت لدى القاضي شيء من القرائن والأمارات القرية ما يقوّم
 مقام شاهد واحد على ادانة شخص أو أشخاص معينين باشعال النار فلا مانع

من تقوية ذلك بأبيان المدعين والحكم لهم بموجب ذلك ، وإن لم يوجد ما يقتوي
دعواهم فلهم أيهان المدعى عليهم أنهم لم يشعروا النار ولا يعلمون من أشعلاها
والله يتولاكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ٢٩٢ في ٤/٩ /١٣٨١)

(٤٣٧١ - فتوى في الموضوع)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم قاضي النعيرية

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد وصل إلينا كتابك الذي تستفي به عن دعوى ناصر بن عبد الله
الهاجري ضد مفهوم النعيرية بشأن الغنم التي يدعى ناصر أن المفهوم صدماها
بسياسته ، وأن ليس هناك إلا تلك القرائن التي ذكرتم ، وأن المدعى حلف على
صدق دعواه ، وأنه لا يعلم أحداً تعدى على غنه غير المفهوم .

والجواب : أنه بتأمل ما ذكرتم ظهر لنا والله أعلم أن تلك القرائن التي
أشترتم إليها إذا لم يقم شيء يعارضها فإنها تقوي جانب المدعى مع يمينه ،
والقاعدة الشرعية أن اليمين تشرع في جانب أقوى المتدعين ، وقد قال ابن
القيم - رحمه الله - : إن اليمين مشروعة في جانب أقوى المتدعين ، فأيهما قوي
جانبه شرعت اليمين في حقه ، وهذا لما قوي جانب المدعين باللوث شرعت
الأئمان في جانبهم ، ولما قوي جانب المدعى بالشاهد الواحد شرعت اليمين في
حقه ، ولما قوي جانب المدعى عليه بالبراءة الأصلية كانت اليمين في حقه ،
وكذلك الأمانة كالموعد المستأجر والوكيل والوصي القول قولهم ومحلفون لقوة
جانبهم . فهذه قاعدة الشريعة المستمرة فائي قياس أحسن من هذا وأوضح مع
موافقتها للنصوص والأثار التي لا تدفع . اهـ . لكن ينبغي ملاحظة حلف
المدعى ، وأنه لا يعتد به إلا بعد توجيه اليمين عليه شرعاً وأمر الحاكم له باليمين
، فإن كان حلفه قبل ذلك فلا يكتفى به . والسلام عليكم .

(ص/ف ٦٣٣ في ٤/٢٧ /١٣٨٢)

(٤٣٧٢) - إذا حلف بعض المستحقين وامتنع بعضهم

من محمد ابن ابراهيم الى حضرة المكرم الشیخ عبد الله بن دھیش رئيس
المحكمة الشرعية بمکة المكرمة
السلام عليکم ورحمة الله وبرکاته . ويعد :

وصل إلي خطاپکم رقم ٤٩ وتاریخ ١٣٧٦/٣/٧ هـ المتضمن السؤال
بها نصه : إذا كان الرجل وقف على أولاده إلا أنه شرط من غلته شيئاً قليلاً
في أعمال البر كسقاية ماء زمزم في رمضان كل سنة ، ثم توفى الواقف وممضت
سنون والوقف تحت نظارة ابنيه من ولد الواقف ، ثم وقعت مرافعة بينها وبين
آخر في جزء من الوقف المذكور ، وبيد المدعى الآخر حجج قديمة ، ولديه
شهود عديدون بأن هذا الجزء وقف تحت نظارته ، فأنكر الناظر أن هذه الدعوى
، ودفعاً بأن الجزء من وقف والدهما وتحت أيديهما حسب نظارتها من قبل عام
١٣٤٣ هـ ، وأورداً على ذلك شهوداً كثيرون ، وأبرزها صكوك الوقف ، فدللت
أن الجزء من وقف والدهما ، وقبل وقوفي بالذات على موضع التنازع عرض
المدعى عليهما اليمين على حسب جواهيرها ، فوجد أن للواقف عشرة بنين
مستحقين منها الناظران متهموا للحلف ، غير أن بعضهم أبى لا يحلف ؛ فهل
إذا امتنع أحد المستحقين عن اليمين المردودة يبقى قسطه بيد المدعى الآخر
ويكون قسط الحالفين تبع وقف والدهم ، أم ماذا يفعل . اهـ ؟

والجواب : الحمد لله هذا غير صحيح ؛ لأنه اكتفاء بيمين لم تتعين عليه
عند المحکم عن حق لا يملك إسقاطه .
أما لو كان يملك إسقاطه فيفرق بين إرادة حلفهم كلهم والاكتفاء بحلف
بعضهم ؛ فلا يبرؤن في الأولى من دعواه إلا بحلفهم كلهم : وفي الثانية يكفي
في براءتهم حلف البعض الذي أراد : السلام عليکم ورحمة الله .

(ص/ف ١٩٨ في ٤/١١٣٧٦)

(٤٣٧٣) - تقرير المري لا يصلح أن يكون بينة ، وإنما هو قرينه)

من محمد بن ابراهيم الى حضرة صاحب السمو الملكي رئيس مجلس
الوزراء

حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتجدون برفقه المعاملة الواردة رفق خطابكم رقم ٩١٤٧ في
١٣٨٠/٤/٢٤ بشأن اتهام عبدالرحمن بن بسرقة ثلاثة اكياس حنطة
ومثلها ذرة ، وإنكاره ذلك رغم تقرير قصاص الأثر وجود أثره في مكان السرقة .
ونفيت سموكم أنه جرى الاطلاع على أوراق المعاملة بما فيها القرار
ال الصادر من قاضى ناصل رقم ١٠٢٨ في ١٣٧٩/١٠/١٨ هـ المتضمن أن على
المتهم المذكور اليمين نظراً للعدم وجود بينة لدى المدعى . وبدراسة المعاملة
وتأمل ما قرره القاضى وجد ظاهره الصحة ، لأن تقرير المري بوجود أثره في
مكان السرقة وإدانته بذلك لا يصلح أن يكون بينة وحجة شرعية على اثبات
أنه هو السارق ، وإنما يعتبر قرينة تقتضى التهمة . لكن إن كان المتهم معروفاً
بالديانة والصلاح وحلف على نفي مانسب إليه خلي سبيله . وإن كان بخلاف
ذلك أو ظهرت أدلة الريبة على المتهم فإنه ينبغي تعزيزه لقوة التهمة . وعليه
تعاد المعاملة إلى الحاكم في القضية للاطلاع على ما ذكرناه وإكمال مايلزم .
والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ٣٨٧ في ١٣٨٠/٥/١١)

(٤٣٧٤) - القائف)

لا بد أن يكون القائف آدميا ، ليس كلبا . أما يهد عليه كلب يمخشه؟!

تسليط الكلاب على الأدميين من قلب الحقائق (تقرير ١٣٨٠) (١)

قال : وتنقسم في (التفصي) نعريف القائف ، وأحكام تبنته ببساطا

(٤٣٧٥) عرض البعير على القائف

من محمد بن ابراهيم الى فضيلة رئيس محكمة الدوادمي المحترم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
وصلنا كتابك رقم ١/٣١١ وتاريخ ١٦/٣/٨٤ هـ المرفق باسترشاد
قاضي سنام عن البعير الذي اختصم فيه عبدالله بن مبارك وعامر بن عمر
والجعیدانی ، وتعارضت البيانات ، وطلب أحدهم عرض البعير على المري الخ
والجواب إذا تعارضت البيانات فقد ذكر العلماء كيفية ترجيح بعضها على
بعض كما هو مدون في محله . وأما عرض البعير على المري ليتعرف شبهه وشبهه
إيل المدعى فلا أدرى عن ذلك . والسلام .
(ص/ف ١٠١٣ في ١٨/٤/١٣٨٤)

(٤٣٧٦) الكلاب البوليسية ليست مثل القائف

وما يذكر بهذه المناسبة الكلاب البوليسية التي يقال عنها : إنها تعرف أثر
المتهم بسرقة ونحوها . ويقول بعضهم : إنها بمنزلة قائف الأثر . وهذا القول
خلاف الظاهر ، فان استنسخ ذلك فلا تعدو أن تكون قرينة ضعيفة إن لم
يغضدها أقوى منها فلا عمل عليها ، لأن جعلها بمنزلة قائف الأثر بعيد ، لأن
القائف يشترط له شروط معروفة منها العدالة والمعرفة وغيرهما . وهذا كله مالم
يكن الكلب البوليسي أسود بهما فان كان كذلك فهو داخل في عموم ماتقدم في
الأحاديث من أنه شيطان يقتل بكل حال ولا يجوز اقتتاؤه ، ولا يحل ما اصطيد
به ، ولا يعود على معرفته بالتهم ، فليس مثل الكلب الأبيض والأخر ونحوهما
من الكلاب البوليسية ، فالكلب الأسود البهيم يختص عن غيره من الكلاب
بأنور .

- ١ - أنه يقتل بكل حال ، لأنه شيطان دون غيره من الكلاب .
 - ٢ - أنه لا يجوز اقتتاؤه مطلقا حتى للزرع والماشية والصيد .
 - ٣ - أنه لا يحل ما اصطيد به ولو كان معلميا .
 - ٤ - أن مروره بين يدي المصلي يقطع الصلاة دون غيره من الكلاب .
والله أعلم . وصلى الله على نبينا محمد وأله وصحبه وسلم .
- (ص/ف ٧٥٨ في ٢٦/٥/١٣٨٠)

(٤٣٧٧ - الفرق)

س - الكلاب البوليسية مثل القائف ؟

ج - ليس حكمها حكم القائف . ولا سيما وأكثراً سود . وهذا الذي يتعلّقون به الشرطة وفيه شيء ولكنّه واهي ، الذي يعتمد على الكلب هذا غريب الخبرة ، ويُفصح عما في خبره . الكلب لا يعرف ، ولا يبيّن ، ولو علم جنس التعليم . (تقرير)

(٤٣٧٨ - الحاجة الى هيئة النظر)

من محمد بن ابراهيم الى حضرة صاحب السمو الملكي رئيس مجلس الوزراء الأفخم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فإن كثيراً من الأحكام الشرعية لاسيما ما يتعلّق بالأراضين والسيول والطرق ونحوها متوقف الحكم فيه على نظر أصحاب النظر والمعرفة بهذه الأمور لأنّ الشرع يراعي هذه الناحية ، واعتبرها ذات أثر في إبراز الحقيقة . وقد أكثر علينا قضية كثيرة من البلدان التي ليس لها نظراً أن يعين لديهم من يقوم بهذه المهمة من بلدانهم نفسها ، ولما كانت هذه ضرورة ملاحظتها وجزء من تيسير أمور الناس وتسهيل مشاكلهم ودرء ما يتوقع من إشغال ولاة الأمور والمحاكم بالخلافات والمنازعات ، إلى جانب أن ذلك أمر يعتبر من صميم القضاء ولا متذوقة عنه ، لذلك فانا نضع بين يدي سموكم هذه المسالة لتقرروا ما يضمن المصلحة . وفقكم الله .

رئيس القضاة

(ص / ق ٣٤٢٨)

(٤٣٧٩ - خروج الهيئة بعد النظر في الدعوى وتعيين نوع النظر لهم)

من محمد بن ابراهيم الى فضيلة قاضى ساجر

المحتمر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
جواباً لخطابكم المرفق رقم ٣٠ في ٢٠/٨٥ بشأن قضية المستدعين
المذكورة أسماؤهم برفقه من أهالي وثلان .

نفيدكم أنه اذا كان المدعى عليهما في محل تابع لعملكم فانه يتبع أن
تنظروا الدعوى من قبلكم حتى وإن كانوا أقرب إلى العمار .

أما ما ذكرتموه من استحسان بعث هيئة ؛ فإن هذا سابق لأوانه ، وعليكم
الآن النظر في الدعوى ومستلزماتها ، وإذا طلبت بعد ذلك وقف هيئة فانه
بامكانكم الكتابة بتعميد هيئة للوقف ، وتبينوا الغرض المطلوب من وقوفها .
أما عما أشرتم اليه من احتمال حصول سباب بين الطرفين وغيرهم إذا
سمعتم الدعوى فترجوا أن لا يكون ذلك .. وعليكم بذلك الأسباب في عدم
وقوعه ، ومن ذلك وجود خادم الأمير حال حضورهم عندكم ، وبالإمكان أن
يوكل المدعون شخصاً واحداً ينوب عنهم نظراً لكثرةهم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١٢٩٨ في ١/٣/١٢٩٨)

(٤٣٨٠ - ربط الهيئة بالقاضي)
من محمد بن ابراهيم الى حضرة صاحب السمو الملكي أمير الرياض
نایف بن عبدالعزيز

وفقه الله وأعنه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
حفظك الله - قد اطلعت على ما ذكرتموه في تحريركم بتاريخ ٤/٥/٧٤
من تعميد الهيئة التي حدّدت الأرض لابن عسکر سابقاً لأن تنظر في الأرض
وتحدد له الذي قد رسمته له سابقاً ومافضل يكون للشعبيي فهذا طيب ، ومن
أحسن ما يكون ، ولكن لابد من ربط الهيئة المذكورة بقاضي الدم يتراجعون
معه في الموضوع ، حذراً من أن تتجاوز الهيئة شيئاً ليس إلا للقاضي . وأنتم
حفظكم الله ليس لكم قصد إلا حفظ الحقوق لأربابها . وفقكم الله للخير .
والله يرعاكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . رئيس القضاة

(ص/ق ١٧٤ في ١/٨/١٢٨٥)

(٤٣٨١) - تطبيق الوثائق والمستندات من اختصاص القاضي لا هيئة النظر)
صاحب السمو أمير منطقة الرياض .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

إشارة الى خطابكم رقم ١/٣١٦٣ وتاريخ ٢/٢٨/١٣٨٥ هـ
ومشفوعاته بخصوص النزاع بين الحميدى بن مفرح الشيبانى وجماعته وبين
ترکى بن سالم على آبار الهميج بالقرب من الخاصرة ، بدعوى الحميدى
ملكيتها بموجب صور الوثائق المرفقة وعارضهم فيها تركى بن سالم . الخ ..
ويأعر سموكم ارسال هيئة للنظر في المستندات التي بيد المستدعي . الخ

وبناء على ما تقدم نفيدكم بأن تطبيق الوثائق والمستندات المشار إليها من
اختصاص القاضي لا من الهيئة . وإذا يرى سموكم تعديل القاضى بالخاصة
بالنظر فى القضية أفيدونا عن ذلك ، ونعيد لسموكم كامل المعاملة . والله
يحفظكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ٤٦٢/٣/٩ في ١٣٨٥/٣/٩)

(٤٣٨٢) - خروج الهيئة بعد وضع المراسيم وهى لم تغير لا يصلح)
من محمد بن ابراهيم الى حضرة صاحب السمو الملكى أمير منطقة
الرياض

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فنشر إلى خطابكم المرفق رقم ١/١١٤ في ١/٣/١٣٨٧ هـ المتضمن
رغبتكم في تعديل هيئة النظر الروتين وابن حمود بالشخصوص إلى الأرض المتنازع
عليها بين ابن غملاس وأهالي نعجان والاشراك مع أمير الخرج في تطبيق
الصلك الصادر في القضية من الشيخ ابن فارس . الخ ..

ونفيد سموكم بأنه نظرا إلى أن الحدود قد وضعت بحضورة الشيخ عبد
الرحمن بن فارس والهيئة المرافقة له ، ولم يذكر في خطابكم أن الحدود قد غيرت
؛ فانا لا نرى وجها لخروج الهيئة . والله يحفظكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ٣٦٥/١ في ١/٢٢/١٣٨٧)

(٤٣٨٣) - ويكون نظرها بحضور الطرفين ، وكذلك هيئة التطبيق للأوراق
حضره المكرم فضيلة رئيس المحكمة الكبرى بالرياض

الموقر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتعيد اليكم المعاملة الواردة منكم برقم ٢٤٠٨ في ٢٩/٨/١٣٨٤ هـ
الخاصة بدعوى محمد بن محمد بن ماجد وكيل محمد بن عياف ضد ناصر
وابراهيم بن باز حيث اتضح من خطاب ناظر القضية الشيخ / محمد بن الأمير
برقم ١٨٠١ في ٥/١١/٨٣ أنه بعد سماعه للدعوى والاجابة ظهر له من ورقة
رخصة البناء التي يد المدعى أن الذي يحد أرضه شهلا شارع ، بينما أن المدعى
عليهما ذكرها بأنه يفصل بين ملكهما وأرض المدعى شارع ، فقد رغب في إحالة
المعاملة هيئة التطبيق لتطبيق الأوراق التي يد الطرفين على ما تحت أيديهم من
الأراضي ، واوضح هل الأرض التي تحت يد ابراهيم بن باز والتي تحت يد
ناصر بن ناصر من أرض بن عياف أم لا ؟ وهل الشارع الذي ذكر في رخصة
بناء بن عياف هو الشارع الفاصل بينها حاليا ، أم لا ؟ وأنه اذا اشكل على
الهيئة شيء عند تطبيقها للأوراق فعليها أن تستعين بالهيئة للنظر إلى ماوضعه
عبد الله أبو غانم ومحمد السلمة ؛ لأنهما هما اللذان باعا للطرفين ما تحت أيديهم
، كما وإذا لم يكتف بذلك فيستعان بهيئة الأمانة ، ويكون النظر بحضور
الطرفين ، وقد دارت بعد ذلك بين القاضي وهيئة النظر مکاتبات ، إلا أن
فضيلته لم يأت في القضية إلى الآن . فينبغي إعادتها إليه لاكتمال ماستدعيه
شرعًا وبيت فيها والله يحفظكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ٣١٧٥٥ في ٢٣/٩/١٣٨٤ هـ)

(٤٣٨٤) - الأصل اعتبار قرار هيئة النظر مالم يثبت باقى في ، أو يتفق
الطرفان على إلغائه ، التوقيع على قرار الهيئة

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة جلاله الملك العظيم رئيس مجلس
الوزراء

حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فترفع بخالتكم رفق خطابنا هذا الأوراق الواردةلينا من مقام رئاسة مجلس الوزراء برقم ١٢٧٤٤ وتاريخ ١٣٨٠/٦/٧ الخاصة بدعوى الجماميل ضد عبد العزيز بن سويف وسليمان بن غنيم وشركائهما في الأرض التي يدعى الجماميل أنها منوحة لهم منذ ٣٥ عاما .

ونشركم حفظكم الله أنه سبق أن صدر منا في هذه القضية قرار مرفق بالمعاملة جاء فيه : أنه بدراساتها ظهر أن ما قرره مجلس القضاة بالأحساء برقم ٤٣ وتاريخ ٩/٩/٧٧ من (أن الأرض تقوم وحدها والبناء يقوم وحده ، وبخир مالك الأرض بينأخذ البناء بقيمتها ، أو ترك الأرض لأرباب البناء بقيمتها ، وأنه يلزم البناء في الأرض أجراً مدة بقائهم في الأرض) ظاهره الصحة . إهـ . وبناء على ذلك شكلت هيئة لتقدير ذلك وقررت في ذلك قرارها المرفق بالمعاملة بتاريخ ٢٤/٢/٧٩ فاعتراض ابن غنيم وابن سويف على تقريرها بأنها قدرت الانقضاض بقيمة خيالية ، وعلى عكس ذلك قدرت الأرض بقيمة بخسة ، وأهملت أجراً الأرض للسبعين الماضية . ثم كتب قضاة الأحساء لسمو أمير الأحساء برقم ٢٢ وتاريخ ١٣٧٩/٣/١٢ إذا يرى الإيعاز إلى هيئة ثانية من أهل المعرفة تنظر في قرار الهيئة الأولى وتطبّقه على عين محل وقرر ما تراه نحو تقدير قيمة الأرض والأنقضاض وأجراً للسبعين الماضية ، فشكلت هيئة أخرى وقررت قرارها المرفق بالمعاملة بتاريخ ٦/٢٧/١٣٧٩ ولدى عرضه من قبل قضاة الأحساء على وكيل آل سويف وشركائهم ووكيل أهل البيوت وافقوا عليه ، وعند إفهام الجماميل عارضوا وذكروا أنهم لم يأذنوا لوكيلهم بالموافقة ، وأنه لم يراجعهم عند ما أراد التوقيع على قرار الهيئة ، وقالوا ماعنده . إن الهيئة الأخيرة قدرت الأرض بقيمة أكثر من ماتبع به الأرض المجاورة لتلك الأرض . إهـ . وحيث أن قضاة الأحساء لم يعللوا صرفاً النظر عن تقدير الهيئة الأولى إلا بمجرد ما ذكره ابن غنيم وابن سويف ، ولم يذكروا أنه اتضحت لهم صحة ما ذكره والأصل اعتبار نظر الهيئة مال يثبت قادح فيه ، أو يتفق الطرفان على إلغائه ، ولم يذكر القضاة أيضاً نص وكالة الجماميل لابن عبدالعالى حتى يعرف هل هو وكيل فيما وافق عليه أخيراً وامضاه ، أم لا . وعليه فإنه ينبغي أن تحال الأوراق لقضاة الأحساء للاطلاع على ما ذكرناه ، وأجراء ما يلزم شرعاً . والله

يتوالكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص ق ٩٦٠ في ٢٦ / ٩ / ١٣٨٠)

(٤٣٨٥ - لا داعي لتوقيع هيئة النظر ولا الخادم على الصك)

سلمه الله

فضيلة رئيس محكمة الدوادمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على الخطاب المرفوع منكم بالاشتراك مع فضيلة قاضي محكمة الشعيب برقم ٣٣٨ وتأريخ ٢٧/٢/٨٥هـ ومشفوته القرارات الصادرة في قضايا اهل البرود مع أهل عسيلة . وحيث أنكم انتدبتا للبت في هذه القضايا كما هو صريح خطابنا الموجه لكم برقم ١٥١ وتأريخ ١٩/١/١٣٨٥هـ فإنه يتعين عليكم اصدار صكوك بما انتهت به القضايا موقعة منكم فقط .

أما هيئة النظر ومندوب الامارة فلا داعي لتوقيعها على الصكوك ، لأن الهيئة انتدبت للاستعانة بنظرها إذا دعت الحال الى ذلك ، ومنتدوب الامارة انتدب لكتف النزاع وإسكات الخصوم إذا لزم الأمر . وبعد إكمال اللازم أعيدوا الأوراق إلينا مزودة بالصكوك المشار إليها ، وقد أعطينا فضيلة قاضي محكمة الشعيب صورة من هذا للاحاطة والاعتهد ، كما تجدون برفقه المكاتبة الواردة إلينا من سمو أمير منطقة الرياض رقم ٤٣٠٢ م ١ في ١١/٣/٨٥هـ . والله بحفظكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١٣٥٥ في ٣ / ٤ / ١٣٨٥هـ)

(٤٣٨٦ - لا يلزم المنتخب والمخبر عن قيمة الشيء وخرصه حضور مجلس الحكم . العمل بالخط)

من محمد بن إبراهيم إلى فضيلة رئيس هيئة التميز بالمنطقة الغربية المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد اطلعنا على المعاملة الواردة اليها منكم برقم وتاريخ المتعلقة بقضية صالح الوكيل عن بنته ضد مطلقها ومطالبته بنفقة مطلقته مدة عدتها ونفقة بنته منها . ويتأملنا ما حكم به حاكم القضية من التمثي بمحض ما قرره المتذخرون بقصد النفق المضحة باطنها .

وما لاحظته الهيئة على قراره من لزوم إحضار المتذخرين إلى مجلس الحكم ليدلوا بما لديهم كالشاهد .

وما أجاب به حاكم القضية من أن هؤلاء المتذخرين ليسوا كالشاهد من كل وجه ، وأنه لم ير لزوماً لحضورهم . الغـ وـ ما أـ جـ اـ بـ تـ بـ هـ اـ هـ يـ اـ ئـ ةـ عـ لـىـ خـ طـ اـ بـ اـ المـ ذـ كـ رـ .

ويتأمل الجميع رأينا أنه لو أحضر المتذخرين عنده وتفاهم معهم عما قرروه لكان أتم وأكمل ، ولكن مadam قد حكم بما قرروه ودليل لذلك بما ذكره في جوابه لكم ، وأنهم ليسوا كالشاهد ، فإنه في مثل هذه الحالة ينبغي أن يمشي حكمه ولا يكون ما ذكر موجباً لنقضه ؛ لأن هؤلاء بمنزلة المخبر عن قيمة الشيء وخرصه . وقد ذكر العلماء فروقاً بين الشاهد والمخبر ، وبين الشهادة والخبر ، وبين الشهادة والرواية . والبينة كل ما أبان الحق ووضّحه . والعمل بالخط امر معروف في الشرع ومعمول به عند الحكام في نجد وغيرها ؛ لهذا ينبغي أن يمشي حكمه ولا يعرض عليه بمجرد ماذكر . والله الموفق . والسلام .

مفتي البلاد السعودية

(ص/ف ٦٨١ في ٦/١/١٣٨٦)

(٤٣٨٧) - هل نفقات المتذدين للنظر في القضية على المفلوج مطلقاً

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي ولي العهد
ورئيس مجلس الوزراء المعظم

أيده الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فعطيـا على المخـابـرةـ الـجـارـيةـ حـولـ نـفـقـاتـ المـتـذـدـينـ لـلـنـظـرـ فيـ قـضـيـةـ مـنـ القـضـاـيـاـ - هل تكون على المحـکـومـ عـلـیـ تـبـذـلـهاـ الجـهـةـ التـىـ صـارـ مـنـهاـ الـأـنـدـابـ

وبكون سلفة حتى تقتضى من المحکوم عليه ؟ ولقد ذكرنا في كتاب سابق منا لسموکم أن في المسألة بحثا من حيث الوجهة الشرعية ، وذلك أن العلماء رحمهم الله نصوا على أن كل من غرم غرامة بسبب عدوان شخص آخر أن ذلك الشخص هو الذي يحمل تلك الغرامة ، قال شيخ الاسلام في « كتاب الاختيارات » : ومن مطل صاحب الحق حقه حتى أخرجه إلى الشكایة فما غرمته بسبب ذلك فهو على المظالم المبطل اذا كان غرمته على وجه المعتاد . وقال في « الانصاف » في باب الحجر : قوله « الثانية » لو مطل غريمته حتى أحرجه إلى الشكایة فما غرمته بسبب ذلك يلزم المبطل ، وقال شيخ الاسلام : لو غرم بسبب كذب عليه عند ولي الأمر رجع به على الكاذب .

وحيث كان الأمر ما ذكر فإن نفقات المتدين تكون على من يتبيّن أنه الظالم وهو العالم أن الحق في جانب خصمته ولكن أقام الخصومه عليه مضارة لأخيه المسلم أو طمعا في حقه ، وحيثذا يتضح أن المفلوج في المخاصمة لا يلزم بذلك مطلقا ؛ بل له حالتان : إحداهما - أن يتحقق علمه بظلمه وعدوانه فيلزم بذلك المخاصمة مع علمه بأنه مبطل . الحاله الثانية : أن لا يتضح علمه بظلمه في مخاصمته ، بل إنها خاصم ظانا أن الحق معه أو أنه يتحمل أن يكون حقا ويتحمل خلافه ، فهذا لا وجه شرعا لالزامه بتلك النفقات . وبهذا يرتدع المخاصمون بالباطل عن خصوماتهم ، ويأمن أرباب الحقوق على حقوقهم غالبا ، ويستريح القضاة من كثير من الخصومات . والسلام عليكم ورحمة الله

(ص / م ١٥٩١ في ١٣٧٨/٧/٩)

٤٣٨٨ - اختصاصات مقدري الشجاج) (تعليم)

فضيلة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فبناء على ما ورد إلى هذه الرئاسة من مناقشات متعددة من بعض
القضاة حول اختصاصات مقدرى الشجاج على ما تقتضى به مصلحة العمل -
تكون اختصاصاتهم كالتالي :

١ - ينظر مقدر الشجاج ما يحال اليه وقت الدوام وغيره . أي أن عمله

لا يتقد بالدوام الرسمي فقد ينظر الشجاج المحالة إليه فور وصولها في أية ساعة من الليل أو النهار ، حيث أن ضرورة العمل تقضي بذلك ولا يسوغ تأخير شيء من ذلك بأية حال .

٢ - يجب عليه الحضور يوميا إلى مقر العمل ، وتسجيل اسمه في دفتر الدوام الرسمي ضمن موظفي المحكمة ليعلم حضوره وملازمته العمل .

٣ - عليه إنفاذ أمر فضيلة القاضي إذا دعت ظروف عمل المحكمة إلى أن يساعد في بعض الأعمال الخفيفة مثل مقابلة الصك مع السجل أو ما أشبه ذلك مما يتكون من أدائه في وقت الدوام بدون صعوبة ، نظرا لخفة العمل الرسمي لمقدرة الشجاج ، وأن أحدهم قد يعبر به وقت غير قليل بدون أن يرد إليه شيء من اختصاصه الرسمي .

٤ - يجب أن يحرر رأيه فيما نظره إلى القاضي كتابة ، ثم يوقع على إفادته في الضبط بعد رصدها فيه .

٥ - يجب أن يوضح في كتابته للقاضي نوع الشجاعة أو الكسور مقدرا ذلك .

٦ - يعد في آخر كل شهر جدولًا بين ما نظره من شجاج وغيرها وتكون حقوقه هكذا :

العدد المتسلى : العدد الشهري : التاريخ : نوع الشجاعة : اسم صاحبها / ملاحظات .

نرغب إفهام مقدري الشجاج لديكم بذلك والعمل به . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ٥/٢٠)

(٤٣٨٩) - لا يكشف على عورات النساء إلا بأمر من القاضي إذا دعت الحاجة أو الضرورة إلى ذلك ، ويكون من قبل نساء موثوقات)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فبالإشارة إلى خطاب سموكم المرفق رقم ٣٨٥٤ في ٤/٨/١٨٣٤ هـ
الجوابي على خطابنا رقم ١٨٤٤/٣/٣ وتاريخ ١٤/٣/١٨٣٣هـ بشأن مارفعه اليها

فضيلة قاضى رئيسي عن دعوى اعتداء عليها و فعلهما بها فاحشة الزنا ، وأن أمير رئيسي قد أمر على أمرأتين للقيام بالكشف على الفتاة المذكورة ، وبعد كشفهما عليها لم يجدا أثراً لذلك . وما تضمنه خطابنا سالف الذكر أن قيام الأمير بهذا التصرف في غير محله ، لأن النظر في ذلك من اختصاص الحاكم الشرعي ، وأن الذى يحسن بالأمير إحالة مثل هذه المسألة إلى القاضى ليقوم بها يلزم في ذلك . وقد جاء في جواب سموكم المشار إليه بأن أهمية الكشف على عورة المجنى عليها من قبل القابلات الفنیات والنساء الثقات فور التبليغ عن الحادث واضحة حيث أن ذلك يساعد المحققين على كشف الجريمة ، ولو أن كل حادث من هذا يرجع فيه إلى القاضى لأخذ موافقته لتعزق سير التحقيق ، ولتأخرت القضایا ، خصوصاً إذا كان القاضى غائباً عن البلد أو مجازاً أثناء وقوع الجريمة ، وأن الكشف على الفتاة المذكورة من قبل نسوة لابد أنه موثوق بهم من قبل الامارة ، وبسبق أن تلقت الوزارة من المقام السامي عن صدور قرارنا رقم ١٣٠١ في ٢٤/٣/٨٢ هـ بجواز الكشف على عورات النساء من قبل القابلات الفنیات أو نساء البلد الموثوق بهن .

نفيدكم أن هذا هو من قبل البيانات الشرعية التي يختص بإجرائها الحاكم الشرعي عند ما يرى الحاجة والضرورة لذلك شرعاً ، وقد تضمن خطابنا الذى أموات إلى صورته أنه إذا رأى القاضى أنه لابد من الكشف على عورات النساء فلا يتولى ذلك إلا النساء الثقات سواء قابلات الصحة أو من نساء البلد الموثوقات . والكشف على عورات النساء أمر محظوظ شرعاً ، ولا يسوغ عمله إلا عندما يرى الحاكم الشرعي الحاجة والضرورة إليه ، ومقتضى ما بيناه هو حسب أصول شرعية تركنا ذكرها خشية الإطالة ، والإشارة إلى هذا ليعلم سموكم أن ذلك لم يكن مجرد رأى رأيناه ..

وبذلك فانا لا نرى ما يسوغ للأمراء وغيرهم من المحققين تولي اجراء مثل هذا ، وينبغي ترك ما يختص بالأمور الشرعية إلى أهلها المكلفين بها .

أما كون القاضى يكون غائباً فان الغالب حضور القضاة في مقر أعمالهم ، وعلى فرض غيبته فان مثل هذه الحادثة نادرة الوقع ، ولا يخشى فوات المقصود . وبالإمكان أيضاً إحالة المسألة إلى أقرب القضاة من محل الحادث . كان الله في عون الجميع ، ووقفنا واياكم لسبيل الرشاد ، والله يحفظكم .

والسلام عليكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ١٤٥٧ في ١٥/٩/١٣٨٣)

(٤٣٩٠) - ينبغي أن تقدر المرأة شجاج النساء

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة القائم باعمال الرئاسة بالمنطقة الغربية

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على المعاملة المرفوعة إلينا منكم رفق خطابكم رقم ١٦٩٧/٣ وتأريخ ١٣٨٢/٢/١٢هـ المتعلقة بقضية سليمان واحته ضد زوجها المشتملة على خطاب قاضى حقل رقم ٢٧ في ١٣٨٢/١/٢٢ حول القضية .

وبتتبع المعاملة وتأمل الخطاب المشار اليه أعلاه المتضمن أن مقدر الشجاج لديه نذر الضربات التى في المرأة ، وأن زوجها احتاج على هذا واستنكر الكشف على زوجته محتاجا على استنكاره بقوله تعالى : (ولَا يَتَبَدَّلُ زِينَتُهُ إِلَّا لِيُعَوَّلَيْهَا) الآية(١) وبقوله عليه الصلاة والسلام : « المرأة كُلُّها عَوْرَةٌ » وطلبه مجازة مقدر الشجاج لنظره من زوجته إلى ما يحرم نظره إليه منها ، والتهاش قاضى حقل تعين امرأة مقدرة لشجاج النساء . إلى آخر ماذكر .

ونفيكم أنه لا وجه للتحقيق مع المستدعى عمن كتب له استدعاءه ، إذ ليس فيه ما يدعوه إلى استنكاره والانكار على كاتبه أياً كان . ويقي في المسألة أمر تنذير مقدر الشجاج لجروح المرأة ، وحيث أن الحاجة الضرورية اقتضت ذلك وتم المقدر تنذير شجاج المرأة فرجو أن لا يكون به بأس ، لاسيما وقد أشار بعض العلماء إلى جواز نظر وليس ما تدعوه الحاجة إليه (من طبيب ونحوه) كمن يلى خدمة مريض أو مريضة في وضوء واستنجاء وغيرهما ، ولكن ذلك كله مشروط بحضور حرم المرأة أو زوجها إذ لا يؤمن مع الخلوة مواقعة المحظور .

وينبغي مستقبلاً الأخذ بالأحوط في تقدير شجاج النساء بأن يكشف عليهن امرأة مثلهن كزوجة القاضى أو المقدر ، أو إحدى نسائهما من يشقان بها ، ولقصن الجروح والشجاج لمن انتدبهما منه لتقديره ذلك حسب المقتضى الشرعى .

ونرجو في المستقبل أن يعين مع مقدر الشجاج مقدرة لشجاج النساء وفقاً لما تقتضيه المصلحة الشرعية . ونعيد إليكم كامل الأوراق لحالتها إلى حاكم

القضية للاحظة ماذكرنا . أهـ .
لذا جرى إبلاغكم ذلك للإحاطة واعتهد موجبه ، وبالله التوفيق .
والسلام عليكم .

رئيس القضاة

(٤٣٩١) - ارتباط مقدري الشجاج بالمحكمة

حضره المكرم القائم بأعمال رئاسة القضاة بالمنطقة الغربية
المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد .

نشر إلى خطابكم رقم ٦٢٥٩١ في ١١/١/١٣٨١ هـ على المكتبة
الخاصة بطلب مفوض شرطة ظهران الجنوب أن يكون مقدر الشجاج مرتبطا
بالشرطة رأسا فيها يتعلق بتقدير الشجاج ، وأن يقدم تقريره للشرطة لارفاقه
بالمعاملة .. الخ .

ونفيدكم بما يلي :

- ١ - نظرا لأن الشجاج والاصابات الجراحية لا يمكن أن يتمكن المقدر
من وصفها على الوجه الصحيح إلا بمطالعتها فور حدوثها وقبل أن يسعى
المصاب في علاجها فنرى أن من واجب مقدر الشجاج أن يكون مستعدا لإجراء
مايلزم بهذا الخصوص وقت الدوام الرسمي أو بعد خروج الوقت وذلك حال
إرسال المصاب إليه من قبل الشرطة أو المحكمة أو الامارة ، ولا يكون بذلك
مرتبطا بالشرطة بل ارتباطه الأساسي بالمحكمة ، وإنما عليه القيام بواجب
وظيفته إذا أحيل إليه من أي جهة من الدوائر الرسمية سواء كان في المحكمة
وقت الدوام الرسمي أو خارج الوقت في مقر سكانه ، ليتسنى للمصاب معالجة
اصاباته بسرعة بعد معاينتها من قبل المقدر خشية ما يتربى على التأخير من
اضرار .

- ٢ - على مقدر الشجاج أن يزود الجهة الرسمية التي بعثت إليه المصاب
بصورة من تقريره ليربط بالمعاملة وتحتفظ لديه بأساس التقرير ليرجع إليه عند
مساس الحاجة .

ماعياده

رئيس القضاة

فاعتمدوا ابلاغ تلك الجهة بذلك ، وعمموا لمحاكم المنطقة لديكم

(ص/ق ٣٠١٠ في ٢٥/١١/١٣٨١)

(٤٣٩٢) - لا داعي لتقدير المرأة شجاج الرجال

فضيلة قاضى حل

الموقر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتشر لخطابكم عدد ٢١١ في ٦/١٨٣ هـ بشأن طلبكم تعين مقدرة شجاج النساء . الخ ..

ونفيدكم بأن تقرير الشجاج في جميع المحاكم من قبل الرجال ، والرجل في الامكان أن تستفيد منه المحكمة في مجالات أخرى مما يختص بالأعمال الرسمية كمساعدة الكاتب أو مقابلة الصك مع المسجل أو المراسلة أوغير ذلك ، ويجب أن يسع محكمتكم ما وسع غيرها من المحاكم ، ولا داعي لتعيين امرأة لتقدير الشجاج ، وربما يمر بالمحكمة عدة أشهر ما يقع فيها قضية واحدة تحتاج إلى مقدرة شجاج ، وإذا وقعت فلا مانع من تقدير الرجل لها للضرورة كما هو معلوم . ولذا لا نرى حاجة لاجابة هذا الطلب . وفق الله الجميع .

رئيس القضاة

(ص/ق ٢٧٧٥ في ٢/٧/١٣٨٣)

(٤٣٩٣) - اعتقاد ما قررها مقدروا الشجاج ولو خالفه الطيب

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم فضيلة قاضى صبيا

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتجلدون برفقه دعوى علي بن احمد بن سعيد ضد علي بن ناصر صهيلى المروعة لنا بخطابكم المشفوع رقم ٢١٥٢ في ١٦/١١/١٨٥ هـ الذى أشرتم فيه إلى الاختلاف الواقع في إفاده كل من مقدر الشجاج والطبيب والمجني عليه في عدد الاصابات .

ونخبركم أنه يتعين اعتماد ما قرره مقدر الشجاج باعتباره المولى على ذلك وأمر به الجانب الشرعي . والسلام .
رئيس القضاة
(ص/ف ٤١٢ / ٣/٤١٢ في ٢٦/١/١٣٨٦)

(فصل في الشهادة على الشهادة)
(الرجوع عن الشهادة)
(٤٣٩٤ - رجعت عن شهادتها بالرضاع)
من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة قاضي محكمة بيده
سلامه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فقد ذكر لنا عبدالوهاب أن علي لما أراد التزوج على نهاية ادعت والدة
علي أن علي قد رضع من فائزة أم نهاية التي يريد علي العقد عليها ، وذكر
عبدالوهاب أن المرأة رجعت عن كلامها وقالت إنني ما أعرف لأبني رضاع من
فائزة ولكن قصدي أصد ابني عن الزواج بنهاية . كما ذكر لنا أنهم حضروا
لديكم ومعهم والدة علي وأنها رجعت عن شهادتها بالرضاع .
ونفي لكم أنه إذا كان الأمر كما ذكر فإن رجوعها عن شهادتها يعتبر إبطالا
لما وإيقاعه للأمر على الأصل . والسلام عليكم .
(ص/ق ١٣٠٨ في ٢٥/١٠/١٣٨١)

(٤٣٩٥ - إذا رجع الشهود قبل الحكم لم يجز الحكم)
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية
حفظه الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فضشل إلى خطاب سموكم لنا برقم ١٥٤٥٩ وتاريخ ١٢/١/١٣٨٠
على الأوراق المرفقة الخاصة بقضية السجين علي الذي ادعى المدعى العام أنه
اعتدى على أمير الحق في مجلس الأمارة ، وترغبون الافادة بها نراه حيث أن
الشهود الذين شهدوا في المحضر وقعوا عليه شهدوا أولاً لدى القاضي قبل

حصول الخصومة أن عليا المذكور اعتدى على أمير الحق ، وأخيرا رجعوا عن الشهادة وقالوا إن توقيعهم على المحضر وشهادتهم كان بسبب تهديد أمير الحق

وعليه نشر سموكم أنه جرى درس أوراق المعاملة فوجدنا قاضى الحق قد أصدر فيها حكما برقم ١٩ وتاريخ ١٣٨٠/٦/٢١ يتخلص في عدم ثبوت حق للمدعى العام على السجين المذكور ، وذلك لرجوع شاهدين من الشهود عن شهادتهم وامتناع الشاهد الثالث عن الشهادة ، وإفاده ثلاثة جيئوا أن شهادتهم السابقة كانت بسبب تهديد أمير الحق لهم بإنزالهم إلى جيزان .

ويتدقيق هذا الحكم وجد ظاهره الصحة . أما فيما يتعلق بالحق الخاص فلم ينظره القاضى لعدم حضور الطرف الثانى لديه . وأما ما استشكلتumo من عدم حكم القاضى بشهادة الشهود الأولى مع رجوعهم عنها قبل الحكم فليس به إشكال بحمد الله ، بل هو حكم شرعى مطابق لأصوله ، وذلك لأنه قد تقرر شرعا أن الشهود إذا رجعوا عن شهادتهم قبل الحكم بها لم يجوز للحاكم الحكم بها ، لأن الشهادة شرط الحكم فإذا زالت لم يجز ، ولأن رجوعهما يظهر به كذبها وينزول بذلك ما ظنه الحاكم من أن ما شهدتا به حق . قال الإمام الموفق ابن قدامة رحمه الله في كتاب « المغني » : وجلة الأمراء الشهود إذا رجعوا عن شهادتهم بعد أدائهما لم يخل من ثلاثة احوال : أحدها أن يرجعوا قبل الحكم بها ، فلا يجوز الحكم بها في قول عامة أهل العلم . انتهى المقصود .

وقال في « الاقناع وشرحه » : وإن رجع عن شهادته قبله أى الحكم لغت شهادته ، لأن الرجوع أوجب ظنا في شهادته ببطلانها فلا يجوز العمل بها ، ولا حكم بشهادته بعد رجوعه عنها ، ولو أدأها بعد ذلك ، قاله في « شرح المتهى » . اهـ . والله يتولاكم . والسلام عليكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ٥٨٩ في ٢٤/٦/١٣٨١)

٤٣٩٦ - يتصور غير رجوع البينة)

وإذا رجع الشهود بعدما يحضررون وقبل الحكم فلا يحكم ، كالعقود .
ويتصور أمور غير رجوع البينة : أحدها أن يتبين أن البينة غير عدل

ويظهر كذبها أو يظهر توهّمها وأنها لم تشهد بثبت . الثاني : أن يشهدوا مع المشهود عليه نقض الشهادة الأولى ، ويتصور سواها . (تقرير)

(٤٣٩٧) - شهدا بهال ثم رجعوا بعد الحكم

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

بالإشارة الى خطابكم لنا رقم ١٨٢٩ / ٦ وتاريخ ٢٠ / ٤ / ١٤٨٨هـ
ومشفوعه المعاملة الخاصة بقضية السبل المتنازع عليه بين أهالي قرية المثلية آل
سعيدان ، والتي صدر فيها القرار النهائي منا برقم ١ / ١٢٣ وتاريخ
١٤٨٧ / ١ / ١٤هـ وقد عمدتم إمارة تلك الجهة بالعمل بموجب القرار ، إلا
أنها أعادته لكم مستوضحة عن مقدار القيمة المطلوبأخذها من الشاهدين ،
مشيرة إلى أن الحكم لم يصدر في مال معلوم ، تطلبون منها إفادتكم عن تحديد
ما يؤخذ .

والجواب : القرار الصادر من آنف الذكر يستحمل على ذلك ، وحمل ذلك
قولنا (ذكر جهور أهل العلم أن الشاهدين إذا شهدا بهال ثم رجعوا بعد الحكم
أخذ منهاقيمتها وردت إلى مستحقها ، لأنها السبب في نزعه منه ، وسد الباب
التلاعب بالشهادات . انتهى المقصود منه . فمتي ثبت لآل سعيدان ملكية
ما حكم به من السبيل أو الاختصاص به فتقدر قيمتها أو قيمة التنازل عنه إذا
كان اختصاصا هيئة شرعية ، وتؤخذ القيمة من الشهود ، وتدفع لآل سعيدان
. والسلام عليكم .

مفتي الديار السعودية

-- (ص/ف ١٢٨٦ في ٦/٧ / ١٤٨٨)

(٤٣٩٨) - اذا كتب شهادته عدل ثم جحد الشاهد

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم فضيلة قاضي الرين
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فقد اطلعت على مذكرتك رقم ٢٨ في ١٢ / ١٠ / ٧٧ التي ذكرت فيها
أنه قد تخاصم عندك مبارك بن عويضة آل شريم وفهد بن شيبان آل شريم في
ناقة ، وأنك حكمت فيها ببناء على شهادات بقلم فالح بن عبد المحسن ، وبعد
الحكم أحضر لديك المحكوم عليه أحد الشهود فانكر حضوره عند الكاتب
فالح وحلف على ذلك وتطلب مني التحقيق من الكاتب المذكور .
ونفيتك أنه قد جرى احضاره وأفاد أنه يعرف عين عبيد وأنه قد
حضر لديه في عام ١٣٧٣ أو عام ١٣٧٤ وكتب شهادته على الناقه المتنازع
عليها فيها بحضور جماعة ذكر شهادتهم على شهادته في الورقة التي بيد المشهود
له . وحيث أن الكاتب المذكور شخص موثوق و معروف لدىنا بالامانة والتثبت
فلا يلتفت إلى انكار هذا الرجل وجحوده ؛ إذ قد يكون سبب ذلك النسيان أو
غيره . ولو أرسلت اليانا صورة الشهادة لكان احسن . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١١ في ١/٣ في ١٣٧٨)

(٤٣٩٩) - تعزير شاهد الزور وكيفيته
من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي أمير منطقة
الرياض

حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فقد جرى الإطلاع على المعاملة المرفقة المحالة لنا من سموكم مناولة
عبد الرحمن بن عبيكان بقضية الشاهد السوري ، ومن ضمنها القرار الصادر من
فضيلة الشيخ عبدالله بن عبيد القاضي بالمحكمة الكبرى بالرياض . رقم ٢٤٧
في ٢٤ / ٣ / ٨٣ المتضمن أنه ثبت لديه أن خالدًا شهد زورا ، وحكم بتأدبيه بما
وضنه في القرار السالف ذكره : من تسويق وجهه ، وضرره ، وإطالة وقوفه
عند ضربه ، وأن يطاف به في الأسواق ، وينادي عليه لأشهار أمره ، وسجنه
، وابعاده بعد ذلك إلى بلده .

نفيد سموكم أن شهادة الزور أمرها عظيم وخطورها كبير ، وهي من أكبر

الكبار لقوله تعالى (فَاجْتَبِيَا الرُّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَبِيَا قُولَ الزُّورِ) (١) ولا روى أبو داود مرفوعا : « الا انبثكم بأكثرب الكبار قالوا بلى يا رسول الله قال : الا شررك بالله وعقول الوالدين ، وكان متى فجلس وقال الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت » متفق عليه .

إذا تقرر هذا فشاهد الزور مستوجب للتعزير، ولا مقدر لتعزيره بل يكون بما يراه حاكم من ضرب أو حبس أو خلافه مالم يخالف نصاً أو معناه وما قرر فضيلة القاضي في هذه القضية له مستند من كلام أهل العلم رحمة الله إلا أنه بالنظر إلى أن القاضي المشار إليه مخصوص لاثبات الاتهامات ، ولم يسند إليه هذا النوع من القضايا ، فكانه لم يول النظر في ذلك . وحيث كان الحال ماذكره وأنا لم نجد في أوراق المعاملة ما يدل أن لهذا الشاهد سابقة قبل هذه ، مع ماجاء من اعترافه بشهادته زورا أمام القاضي ، وطلبه تبرئة المشهود عليه قبل إعمال شهادته وموءودة المشهود عليه بموجتها ، مع أنه لم يأت راجعا عن الشهادة ولم يحضر لدى القاضي إلا بعد أن استدعى عليه المشهود عليه واشتكاه وأحضرته المحكمة . وبناء على ما وضح أعلاه نرى أن يكتفى بضرره الخمسة والثلاثين سوطا مقسمة إلى مرتين كما في قرار القاضي . وينادي عليه عند ضرره بأنه شهد زورا لشهر أمره ، ويكون ذلك أمام باب المحكمة ، وعلى ملا من الناس ، وإبعاده بعد ذلك إلى بلدته . وإلى سموكم برفقه كامل المعاملة . والله يحفظكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ١/٥٣٣ في ٤/٥ ١٣٨٣)

(٤٤٠٠) - لا يعزز شاهد الزور بحق لحيته

من محمد بن ابراهيم الى حضرة صاحب السمو الملكي رئيس مجلس الوزراء
حفظه الله .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

ويعد : فقد جرى الاطلاع على المعاملة المحالة إلينا رفق خطاب سموكم رقم رقم ١٧٦٨٦ وتاريخ ١٤/١٠/١٣٧٨ـ المتعلقة باتهام بادانتها شهادة الزور المشتملة على الحكم الشرعي الصادر في حقهما من فضيلة قاضي تشليب بعدل ١٥ في ٩/٨ ١٣٧٨ـ .

وبتتبع المعاملة ودراسة صك الحكم المذكور الصادر من فضيلته المتضمن تقدم كل من إلى فضيلته بشهادة أن الثلاثة المذكورين قتلوا محمد بن وما ينطران إليه . وبعد التحقيق في شهادتها تبين بطلانها ، واعتراف كل واحد منها انه شهد بها لا يرى ، وأنه شهد شهادة زور وظلم حية مع ابن عمه ، وأن فضيلته حكم بتعزير الشاهدين المذكورين بحلق لحاهم ، وتسويد وجوههما ، وإن يطاف بهما في جامع الناس وينادي عليهمما بفعلهما ، وأن يجلد كل واحد منها في ثلثت اربعاء وعشرين جلدة ، وفي خميس بيضة مثلها ، وفي الجمعة كذلك ، ثم في سوق شهران يجلد كل واحد منها أربعاء وعشرين جلدة ، وأن يسجنا اربعة أشهر .

بدراسةه وجد ظاهره الصحة ، إلا القول بحلق لحاهم فغير صحيح ، وقد صرخ أهل العلم بتحريم ذلك ، فقال صاحب «المتهى» : ويحرم تعزير بحلق لحية ، وقطع طرف ، وجرح . إهـ . قال صاحب «الانصاف» : يحرم التعزير بحلق لحيته . إهـ . لهذا يلزم تعديل الحكم . والله يحفظكم .
(ص/ف ٩٧٩ في ٢٧ / ١٠ / ١٣٧٨)

(٤٤٠) - تحديد تعزير مزور وثيقة بحسب اجتهاد القاضى
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم القائم بأعمال الرئاسة بالمنطقة الغربية
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فتعيد لكم برقة الأوراق الواردة إلينا رفق خطاب نائباً سابقاً في المنطقة الغربية برقم ٥٨١٢ وتاريخ ١٣٨٢/٥/١٣ بخصوص مارفعه له مدير التعليم بمنطقة بالحرشى حول ما قرر قاضى الباحة في تعزير الاستاذ بناء على ما ثبت لديه من أنه قد تجرأ على تزوير وثيقة حسبها جاء في صورة القرار المرفقة والمبلغة لمدير التعليم المذكور من قاضى الباحة برقم ٢٩٠ وتاريخ ١٣٨١/٥/٤ .

ونشعركم أنه لم يظهر لنا ما يوجب الملاحظة على ما قرره القاضى بحق المذكور ، لأنه قد اجتهد وقرر تعزيره بما ذكره من سجنه ستة أشهر ، والتشهير به في كل من سوق الباحة وسوق رقدان . والقاضى وإن ذكر أنه اعتمد فيما قرره على ما جاء في المادة العاشرة من قرار مجلس الوزراء في مكافحة التزوير

فهو لم يطبق ما جاء في المادة ، بل نقص السجن وزاد التشهير . ومسألة التعزير مسألة اجتهادية على حسب ما يراه ولن الأمر رادعا ، والاشهار بمن صدر منه ما يشبه عمل التزوير معروف ، وقد ذكر أصحاب الأمان أحد رحهم الله في تعزير شاهد الزور أنه يطاف به في الموضع التي يشتهر فيها فيقال : إننا وجדنا هذا شاهد زور فاجتبوه ، ليحصل اعلام الناس بذلك . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١/١٢٢٧ في ٥/٢٠١٣٨٢ هـ)

(٤٤٠٢ - اجتهد في تحديد ضرب شاهد الزور)

من محمد بن ابراهيم الى فضيلة المكرم رئيس محكمة الباحة المحترم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد جوابا خطابكم المرفق رقم ٣٢٨٦ في ٩/٢٥ هـ بشأن
الذى شهد زورا ، وقررتكم بقراركم المرفق رقم ٣١٣ في ٩/٢٢ هـ تعزيره
بسجنه خمسة أشهر ، وضربه تسعين سوطا مفرقة ، وتسخيم وجهه ، وحلق ،
رأسه ، وإشهاره في أسواق جهتكم . وطلبكم إبداء رأينا فيها قررتكمه قبل
تنفيذه .

نفيدكم أن الذى نراه هو أن يقتصر في تعزيره على منصوا عليه في « شرح
الافتاع ، والمتنهى » وغيرها من ضربه أو حبسه وأن يطاف به في الموضع التي
يشتهر فيها وينادي عليه إننا وجدناه شاهد زور فاجتبوه . ونرى تحديد ضربه
بتسعه وثلاثين سوطا ، والطواف به مع السجن الذى قررتنه ، ولا يسخن وجهه
كما لا يحلق شعر رأسه . والسلام عليكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ١/٣٠٠٢ في ١٥/١١٢٠٠٤ هـ)

(٤٤٠٣ - تنصار رشوة الشاهد وتتفق في مشروع خيري)

من محمد بن ابراهيم الى مدير فرع الرئاسة بالمنطقة الغربية

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : نشير الى خطابكم المرفق رقم ٤/٣٠٨٧ وتاريخ ٢٤/٧/٢٠٨٦ هـ
المطوف على خطاب فضيلة تاضى بالقرن ، المتضمن أنه حضر لذيه محمد

بن مدعياً بأنه سلم لعلى حسين ريالاً فرضاً . وبالسؤال من على أجاب بأن حمداً سلم له الخمسين لتسليمها إلى والدة زوجته ، وفعلاً سلمها إليها ، وأنه سألهما عن موضوع الخمسين فقالت أن حمداً المذكور طلب منها أن تشهد له على أن له طريق في العقار الذي باعه ويعطيها مائة ريال وهذا أولها وأنه بسؤال القاضي لها اعترفت بما نوه عنه ، وأن حمداً هو الثاني أيضاً اعترف بأنه سلم الخمسين إليها رشوة ، وعلل ذلك بأنه جاهل . وذكر القاضي أنه كتب للإمارة بتوكيلهما بتسليم الخمسين التي استلمتها واستحصلت منها ، وبعثت لنقضيله مع المعاملة ، وسأل عن تسليم الخمسين إليه .

نفيدكم أنه ينبغي أن يقرر القاضي تعزير كل من المذكورين بما يراه لتواظطهما على أن تشهد له زوراً والخمسين ريال تصادر من باب التعزير ، وتنفق في مشروع خيري بما يراه القاضي . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ٤٠٦٢ في ١١/٥ في ١٣٨٦)

(٤٤٠٤) - وإذا رأت الحكومة تعزيره بما قدره ولـى الأمر في نظام مكافحة التزوير فلا يأس)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

ويعد : فتشير إلى خطاب سموكم برقم ١/٨٨٦٢ وتاريخ ١٨/٧/٩٨٤ على الأوراق المشفوعة الخاصة بقضية السجين الفلسطيني المتهم بالتزوير على حساب شركة الغاز والتصنيع الأهلية . والذي صدر بحقه القرار المرفق من المستعجلة الأولى بالرياض برقم ٢٦٠ وتاريخ ١/٧/٨٤هـ . ونشعركم من حيث ثبوت الحكم في نفسه أن الظاهر ثبوته ، فإن فعل به فهو في محله بالنسبة إلى هذه الجريمة وإن رأت الحكومة تعزيره بما قدره ولـى الأمر في نظام مكافحة التزوير فلا مانع . والله يحفظكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ١/٨٤٩ في ٨/٨ في ١٣٨٤)

(٤٤٠٥) - شهدا زورا لأجل الأخذ من الضمان وزكاهم اثنان)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة فضيلة رئيس محكمة حائل
المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : نعيد لكم برفقه الأوراق المرفوعة منكم برقم ٢٠٩٣ في ٢٠٩٣ هـ
الواردة لكم من مدير مصلحة الضمان الاجتماعي بشأن شهادة كل
من بأن قوت أرملة ، وعندها سيدة اطفال ، وأنها لا تستطيع النفقة
عليهم ، وخرج بذلك صك من محكمتكم بناء على شهادتها وتعديل المذكين
لها ، ثم تبين أن المرأة المذكورة في ذمة زوجها وهو أحد المذكين للشاهدين .
وتقربون الافادة بها نزاهة لازما في حق الشاهدين والمذكين إذا كانوا يعرفان عدم
صدق الشاهدين في شهادتها .

وعليه نفيدكم بأن الذى نزاه أن الشاهدين المذكورين يستحقان التعزيز
اللاقى بجريمتها ، وحيث أن شهادتها تتعلق ببيت المال فان عقوبة شهادتها
زورا في مثل هذه المسألة لا تساوى عقوبة مالوشها زورا في حق خاص بل
هي أخف ، كما أن جزاء السرقة من بيت المال لا يساوى جزاء السرقة من
الأموال الخاصة ، لما ذكر الفقهاء رحهم الله من أن السرقة من بيت المال لا
توجب القطع ، ولكن يتبع أن يعلن تعزيزهما بما يتناسب مع جريمتها دعا
لأمثالها ، وكذلك الزوج المذكى يعزز لعلمه بالحال ، ومثله الآخر إذا كان يعلم
ذلك . والله يتولاكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص / ق / ٢٣٦٧ ف / ٣ / ١٣٨٥ في ٦ / ٧ / ٢٣٦٧)

(٤٤٠٦) - اجتهاد في تحديد تعزيزهما)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية
حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فنشر الخطابكم المدرج رقم ٦ / ٢٣٤١ في ١٥ / ٧ / ٨٦ على هذه

المتعلقة بقضية التحقيق في الطلبات والصكوك الشرعية التي صدرت لبعض النساء ببلدة بأنهم أرامل ومطلقات لغرض الاستفادة من إعانة الضمان الاجتماعي ، وصدر الأمر السامي المرفق صورته رقم ٩٧١٢ /٤/٢٦ ١٣٨٦ بمجازاة جميع شهود الزور الذين شهدوا في الصكوك المشار إليها ، وعزل جميع العمد المشتركين في هذه القضية ، وكذلك عزل العمد الذين لم يتعاونوا مع الهيئة من الخدمة . وبناء على ذلكرأيتم إحالة الأوراق إلى محكمة المزاحمية لتقرير ما يجب على الشهود زورا في الصكوك المنوه عن أصحابها في أوراق التحقيق ، مع انتداب مدع عام ليتولى الادعاء في القضية ولدى إحالتها إلى فضيلة القاضي قال : إن مثل هذه القضية الجماعية في نظرها من قبله ما يجدد المشكلة ، وثير الشغب والمنازعات ، ولذلك يرى أحد أمريرن :

إما تقرير الجزاء الذي أمر به ولي الأمر ، أو إحالة الأوراق للمستعجلة بالرياض لا خصاصها بالنظر في مثل هذه القضية . وترغبون في تعميد من يلزم بالنظر في القضية .

ونشعركم بأن الذي نراه أنه لا حاجة إلى محاكمة ، وأن يكتفى بقرار لجنة التحقيق ، وينفذ الأمر السامي بمجازات الشهود المشار إليهم وذلك بتغيير كل واحد منهم بعشر جلدات وسجن عشرة أيام ، لأن مثل هذه الشهادات لا تساوى شهادة الزور على الحقوق الخاصة . والله يحفظكم . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١/٣٣٦٨ في ٩/٣/١٣٨٦ هـ)

(باب الدعاوى والبيانات) (٤٤٠٧ - قوله : لا يستحلف في العبادات

وفيه قول آخر وهو مذهب الشافعى أنه يستحلف فيها . ولعله يفرق بين حال التهمة وغيرها ، فإذا قامت التهمة وكان فيه حق لغيره كالزكاة فإنه يحلف ، والظاهر أن فيه فتوى لبعض المفتين من علماء أئمة الدعوة في الزكاة إذا قامت القرائن المفيدة للتهمة في ذلك فإنه يحلف ويكون جاريا على

أصل الشافعى وابى يوسف والقول الثانى في المذهب .

(تقرير)

٤٤٠٨ - قوله : حلفوا على نفي العلم .

القاعدة أنه إذا حلف على فعل نفسه حلف على البت ، وعلى غير ذلك بحلف على نفي العلم ، كشخص يدعى على والده حق ولا بينة مع المدعى والوارث ينكر هذا الحق على والده ، فحيث لا بينة للمدعى فأن على وارثه اليمين على نفي العلم أني لا أعلم أن لك على والدى شيئا . (تقرير)

٤٤٠٩ - قوله : ويستحلف المنكر بطلب خصمه .

أما إذا لم يطلب خصمه اليمين فأن يمينه لا غية بالنسبة إلى الطلب ، حتى الحاكم لا يحلفه ولا يقول لخصمه إن لخصمه اليمين إلا إذا كان جاهلاً وإن سكت . (تقرير)

٤٤١٠ - قوله : والقود .

إلا أن القود فيه الخلاف ، واختيار المرفق وجاءة أنه تدخله اليمين ، لأن حديث ابن عباس مصرح فيه بذلك ، وهذا يرجع هذا القول على ما اختاره الأصحاب في كتابهم بالدليل .
(تقرير)

(كتاب الأقرارات)

٤٤١١ - إذا كان كلامه مسجلا وأنكره)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة رئيس محكمة الخبر

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فتشفع لك بهذا الأوراق الواردة إلينا من رئيس ديوان رئاسة مجلس

الوزراء برقم ٢١٣ في ١٣٨٥ هـ الخاصة بدعوى محمود اردنى الجنسية ضد
علي بأنه سطا على منزله أثناء غيابه وحاول فعل الفاحشة في زوجته .
ونشرك بأنه بمطالعة القرار الصادر منك في القضية برقم ٢٥٢ وتاريخ
١١/١١/١٣٨٤ هـ وجدنا في شهادة الشاهد محى الدين محمد ابو زير أن المتهم
اعترف عنده بكل شيء ، وأنه كان معه مسجل سجل فيه جميع كلامه . ولم
تذكروا أنكم طلبتم إحضار المسجل لسماع ما سجل فيه . فينبغي إجراء اللازم
نحو ذلك ، وإذا كان قد سجل كلامه فينبغي مواجهة المتهم به ، وبعد إكمال
اللازم تعيدون الأوراق إلينا سريعا إن شاء الله . والله يحفظكم .

رئيس القضاة

(ص/ق ٦٣٦ / ٣/١ في ٢٠/٢/١٣٨٥ هـ)

(٤٤١٢ - إقرار الصبي بأخذ مال)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة قاضي محكمة الرس

سلام الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

ويعد : بالاشارة إلى خطابكم لنا برقم ٢٤١ وتاريخ ٢٨٨/٣/١٠ هـ الذي
تسألون فيه عن مسألة ، وهى إذا حصل من صبي يبلغ العاشرة من عمره أو
أكثر مالم يبلغ حد البلوغ اعتداء على مال الغير فأنخذ منه ألف ريال مثلا ،
وشهدت عليه ببينة باقراره بأنه هو الذى أخذ من مال الغير ما ذكر ، والصبي لم
يأذن له وليه بشيء من التصرف ، فهل يؤخذ باقراره .

والجواب : إذا كان الأمر على ما وصفتم فالاقرار الذى صدر منه لا يستند
عليه لا ثبات مقتضاه وهو التكليف بتسلیم الف ريال ، لأن الاقرار من خطاب
التكليف ، ومن شرطه البلوغ وهو مفقود هنا ؛ ويدل على صحة هذا الشرط
قوله عَلَيْهِ : « رُفِعَ الْقَلْمَ عَنْ ثَلَاثَةِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيقِظَ وَالْمُجْنُونُ حَتَّى يُفِيقَ
وَالصَّغِيرُ حَتَّى يَبْلُغَ » والقلم المرفوع هنا هو قلم التكليف ؛ ولكن إن أقر بهذا
بعد البلوغ فيؤخذ به ويلزم بدفعه . والسلام عليكم .

مفتي الديار السعودية

(ص/ف ١١٦ في ٥/١٤ في ١٣٨٨ هـ)

(٤٤١٣) - قوله : ويصح من سكران الخ

وفيه قول بعض اهل العلم أن عقوبته الشرعية هي العقوبة المعروفة لا بهذا ، وللشيخ وتلميذه في هذا فيراجع .
(تقرير)

(٤٤١٤) - إذا أقر عند الشرطة ثم ادعى الاكراه في المحكمة

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة قاضى مستعجلة القطيف

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فقد وصل إلينا كتابك المؤرخ في ٢٠ / ٥ / ٨٣ المتضمن الاستشاد عن قضية الرجل المتهم بسرقة حللى قيمته (١٠٠٠) ألف ريال ، وقد اعترف لدى الشرطة بذلك عند التحقيق معه ، ولكنه أنكر لما حضر في المحكمة ، وادعى أن اعترافه لدى الشرطة من تعذيبها وتهديداتها ؛ في حين أن الشرطة أنكرت تعذيبه دون تهديده فلم تنكره . وتسأل : هل إنكاره يدرأ عنه الحد فقط ، لأن ما أقر به حق لأدمى أو يسقط الجميع نظراً للدعوى الاكراه - كما تسأل هل يصدق المدعى بقدر ثمن الحللى أو يحتاج إلى ثبات ذلك .. الخ .

الجواب : الحمد لله : إذا أقر بالحق ثم ادعى الاكراه لم يقبل منه إلا ببينة .
إلا أن تكون هناك دلالة على الاكراه كقيد وحبس وترسيم عليه فيكون هذا
قرينة على صدقه والقول قوله مع يمينه . لكن إن كان هناك قرائن تدل على
قوة التهمة بحقه ووقوع ما ذكر منه فلا ينبغي أن تهمل تلك القرائن لا سيما إذا
نظافت ، وحيثئذ فيجوز أن يمس بشيء من العذاب ليقر ، لقصة كتز ابن
ابن الحقيق . وإذا أقر فيتابع معه التحقيق عن المسروق حتى يصل إلى
النتيجة .

أما قيمة المسروق فلا يصدق صاحبه بمقدارها إلا ببينة ، فإن عجز فالقول قول
المقر لأنه غارم ، صرخ الفقهاء بمعنى ما ذكر . والسلام عليكم . (١)
(ص/ف ١٧٠٩ في ٩/١ في ١٣٨٣ هـ)

(١) انظر فتوى في الجنابات برقم (١٠١ في ٢/٣ /٥٧٧)

(٤٤١٥ - فتوى في المعنى)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة رئيس محكمة تبوك
سلمه الله .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : نشير إلى خطابك لنا برقم ٢٦٠٨ / ١٧٠ وتأريخ ١٣٨٠ / ٩ / ١٠ على الأوراق المرفقة الخاصة بقضية شاكر وسلبيان . ونشعركم أننا اطلعنا على الصك الصادر منك برقم ٢٣٩ وتأريخ ١٣٨٠ / ٩ / ١٠ والمتضمن أنه ثبت لديك صحة بيع المدعى عليه سليمان المذكور للحشيش المخدر أكثر من مرة وقد جاء في الصك أنك بنيت هذا على شهادة هيئة التحقيق مع شهود الحاضر ، وأن سليمان دافع بقوله انه اعترف بباء جاء في المحضر حسب التعذيب لا حسب الواقع . أه . وقد لا حظنا على ماجاء في الصك مايلي :

- ١ - انك لم تطلب منه البينة على ما ادعاه من الاكراه على الاقرار بالتعذيب .
- ٢ - على تقدير عدم البينة من قبله فان هذه البينة التي أحضرها المدعى العام ليست موصولة فيها يظهر لأن المعرف من إجراءات الشرطة في مثل هذا وما هو أقل منه أنها تسلك وسائل التعذيب والتهديد مع المتهمين حتى يعترفوا تحت الضغط ، لا سيما وهو سجين عندهم ، ولا يخفى أن مثل هذا دلالة واضحة على الاكراه ، وقد ذكر الأصحاب رحهم الله أنه إذا كان هناك دلالة على الاكراه كقيد وحبس وتوكل به أن يكون القول قول مدعى الاكراه مع يمينه ، هذا في حقوق الأدميين المحضة . كما ذكروا رحهم الله أيضاً أن المقرب بشرب المسكر إذا رجع عن إقراره قبل رجوعه ، لانه حق الله تعالى . ولكن حيث أن بين الحشيش فيه ضرر كي متعد إلى الغير لما فيه من إفشاء الإيمان شأن مثل هذا المتهם إذا كان من المعروفين بالشر والفسق فإنه ينبغي تعزيره بما يراه ولن الأمر ولو لم تثبت ادانته . وأما إثبات إدانته بما ادعى عليه بمجرد شهادة هيئة التحقيق من الشرطة ونحوهم فغير وجيه .

وعليه فان الذي ينبغي هو إعادة تأمل المسألة من قبلك ، وتقدير ما يلزم على ضوء ما أوضحناه ، ثم إعادة الأوراق إلينا سريعاً . والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق ١٤٠ في ٢/١٤٠ / ١٣٨٠)

(٤٤١٦) - حبسه ومسه بعذاب إذا قويت التهمة والقرائن)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم رئيس الديوان العالى
الموقر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
نعيد إليكم أوراق معاملة السجين المتهم بالجناية على البنت وقطع
لسانها بخنجره وطعنها في عينها وركبتها بالسكين بارادة فعل الفاحشة بها ،
الواردة إلينا منكم برقم ٣١٠٢/٢٣ و تاريخ ٢٧/٣١٣٧٦١١ هـ . بعد أن جرى
الاطلاع عليها ، وعلى مكتبته رئيس المحكمة والدوائر الشرعية بالمدينة وتعاونه
، وكذلك تقرير قاضي مستعجلة المدينة تبين من مجموع ذلك أن مرزوق
المذكور من ذوى السوابق ، وأن هناك عدة قرائن توجه التهمة إليه ، ولكنه
صعب المراس فلم تجد به تلك التحقيقات شيئاً ، بل أصر على إنكاره ، وأن
قاضي مستعجلة المدينة قرر بقاءه في السجن حتى يعترف .

فالذى نراه نظراً لقوة التهمة والقرائن الموافقة على ما قرره قاضي مستعجلة
المدينة من لزوم بقائه في السجن حتى تتضح الحقيقة ، وأن يمس بشيء من
الضرب والتعزير رجاءً أن يقر . وأما تفريق معاون رئيس المحكمة بين المطالبة
بالأرش والمطالبة بالقصاص بائاته للمدعى في الأولى مطلقاً وفي الثانية بشرط
الاعتراف والبينة فتفريق في غير محله ، فلا شعاركم . والله يحفظكم .
(ص/ف ١٠١ في ٢/٣ ١٣٧٧)

(٤٤١٧) - لأعدِّيلَنْ أَفْرُ)

هذا حديث يروى ولا أدرى عن أصل هذا الحديث ، إلا أن معناه
صحيح ، إذ ظاهر عند جميع العلماء اعتبار ذلك أقوار المقرب بالحق الذى انشأه ،
كما يصح بيعه ايام يصح أن يعترف به لزيد .

(تقرير)(١)

(١) ثلت وتشهد له الآية الكريمة (قالوا أفرنا)

(٤٤١٨) - أقر بأنه مستعد لشراء العماره بما يقرره المهندسان ثم توفي)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة رئيس المحكمة الكبرى بمكة المكرمة
حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى الاطلاع على المعاملة المرفوعة إلينا منكم رفق خطابكم رقم ٤٢٤ وتاريخ ٢/٨/١٣٨٠ المتعلقة بقضية سلطان عطار مع المقاول على نمر المتوفى ، وادعاء سلطان على مأمور بيت المال في تركه المتوفى على نمر بأنه سبق أن اتفق مع على نمر على عماره داره الكائنة بالشرقية بالطائف وقد قام ببناء عن المقاول على نمر رجل من قبله ، وبعد كشف سلطان على البناء وجده خربا وعلى غير اساس ، وأنه شكى على بلدية الطائف ما أجراه المعلم . فبعثت البلدية من يكشف على البناء المذكور فوجد غير صحيح الاساس ، وعلى اثره قرر المعلم على نمر أنه مستعد لشراء العماره المذكورة والأرض بما يقرره المهندسان إلى آخر ما ذكره في دعواه . ويستفسر حاكم القضية عن حكم هذا الاقرار الصادر منه قبل وفاته .

ونفي لكم أن هذا الاقرار لا يعتبر ، لأنه حصل منه ومات قبل تقرير المهندين المذكورين في الدعوى ، وقد انتقل الحق إلى الورثة قبل لزومه عليه والله يحفظكم .

رئيس القضاة

(عن / ق ٣٣٦ في ٧/٨/١٣٨٠)

(٤٤١٩) - ثبوت القتل باقراره لا يؤخذ به غيره)

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم فضيلة قاضي محكمة فيما
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فتشير إلى خطابكم رقم ٥٥ في ٣/١٧/٨٤ على المعاملة المتعلقة بقضية حسين المتهم بقتل علي المنظورة لديك ، والمشتملة على قرار هيئة التمييز

بالمنطقة الغربية رقم ٥٣٣ في ١٢/٢٢ هـ المتضمن أن ما أجريتموه في القضية من الحكم على بيت المال بالدية غير صحيح ، لأن ثبوت القتل كان مبنياً على إقرار القاتل حسين الخ . واسترشادك عمن يقوم باحضار البينة حيث أن المدعين قرروا أنه لا حاجة لهم باحضار البينة ما دام قد اعترف خصمهم بالدعوى ، مع أنه حضر الحادث كل من حسن وجبران وبنات
ونفي لكم أن الذي نراه أن يتولى إحضار البينة القاتل حسين إذا رغب ، لأن ثبوت القتل باقراره فقط لا يؤخذ به غيره ، لأنه متهم في مواطنه المقر لهم ، وتوجه الحكم بالدية على بيت المال اذا ثبت اعسار عاقله يتوقف على ثبوت القتل ببيته ؛ لذا اجرى اعادتها لا جراء ما يلزم شرعا . والسلام .
رئيس القضاة

(ص/ق ٩٦١ في ١٤/٣/٩٦١ هـ)

(٤٤٢٠) - إذا أقر معهم أحدهم قتلها ، ثم قال انفردت بقتلها . - انظر فتوى في الجنایات برقم ٩٤ في ٢٧/١/١٣٧٩ (فصل)

(٤٤٢١) - قال : أنا ضربته . ثم قال لا أدري أضربته أو ضربه غيري)
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم الشيخ عبدالعزيز بن ناصر الشعيبى .
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
وصلنا خطابك رقم ٤٨٠ وتاريخ ٤/٣/١٣٧٩ هـ المتضمن السؤال عما إذا اعترف الانسان بالقتل بأن قال : أنا ضربته بالجنبيّة مرة أو مرتين ، وأخيراً انكر بأن قال : لا أدري هل أنا ضربته أو ضربه غيري . فهل يعتبر هذا رجوعاً عن الاقرار ، وإذا اعتُرِفَ فهل يقبل .

والجواب : الحمد لله : قول القاتل المذكور لا أدري هل أنا ضربته أو ضربه غيري بعد أن اعترف بأنه هو الضارب يعتبر رجوعاً عن إقراره ، والرجوع في مثل هذا لا يقبل ؛ لأنه أقرب بحق للأدemi . أما ما ذكرته عن دية المرأة فلا نرى أن يبذل إثنا عشر ألف ريال دية للمرأة ؛ بل ما كان يبذل في الماضي وهو ثمانية

آلف ريال في الخطأ ، وتسعة آلف ريال في العمد المحس . إلا أن الإبل في الوقت الحاضر رخيصة جدا ولا سبأ في الشمال والججاز وتهامة ، وفي بعضها لا تبلغ دية الرجل وهي المائة من الإبل سبعة الآف ريال .
وأما دعوى المعترض بالقتل أخيرا أنه يدافع عن نفسه . فغير خافيتك أن المدافع عن نفسه الدفاع الحقيقي الشرعي إذا أثبت ذلك لا ضيأن عليه .
والسلام عليكم .
(ص/ق ٣٠٩ في ١٦/٣/١٣٧٩)

(فصل)


(٤٤٢٢) - إذا اقر بمحظوظ حبس حتى يفسره

صاحب السمو الملكي وزير الداخلية .
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
جوابا لخطابكم المرفق رقم ٧٠١٥ في ١٨/٦/١٤٨٣ هـ بشأن شكوى
السجين عمر احمد بارمباشى من أن المحكمة الشرعية سجنته .
نفيد سموكم أنه جرى الاطلاع على أوراق المعاملة فانقضى من مساعد
فضيلة رئيس محكمة جدة أن المذكور اقر بمحظوظ وسجن حتى يفسر ما اعترض
به ، وطلب إطلاق سراحه بالكفالة ليتمكن من مراسلة والدته بحضوره
للاستفسار منه عما يعود للقصار الذين اعترض لهم بجملة حتى يتمكن من تفسير
ذلك لدى حاكم القضية .
رئيس القضاة

(ص/ق ١٠٧٠ في ١٠/٧/١٤٨٣)

(٤٤٢٣) - قوله : وإن قال : له على ألف رجع في تفسير جنسه إليه .
مع أنه لا ينبغي هنا أن يرجع فيه إلى اللغة العربية ، بل إلى العرف
والتعادة في نطق أهل البلد واستعمالهم ، فإن هذا هو الصواب . (تقرير)

(٤٤٢٤) - قوله : وان فسره بنحو كلاب لم يقبل .
قال : ألف كلب . والفرق أن هذا غير معهود ، ولو قدر إمكانه فيمن
على البساطة ، لكن بالنسبة إلى جو الإنسان لو قاله في بلدنا لا نقبله ؛ بل لا
نقبل منه لو قال عشرة . (تقرير)
آخر مسائل الفقه



مَعَارِفٌ مُتَنَوِّعَةٌ

- ١ - أصول تفسير ٢ - تفسير ٣ - اللغة العربية ٤ - الشعر
- ٥ - اللغة الأجنبية ٦ - الجغرافيا ٧ - صناعات ومهن ٨ - المكتبات
- ٩ - المؤلفات ١٠ - الدعوة والارشاد ١١ - نصائح عامة
- ١٢ - رابطة العالم الاسلامي ١٣ - التربية والتعليم

(١) معارف متنوعة

(٤٤٢٥) - فضل العلوم الشرعية على غيرها

العلوم الشرعية المبعث بها صفة الخلق وخير البرية : علم العقائد والتوحيد
بنوعيه ، والعبادات ، وعلوم الآيات بالبيوم الآخر ، وعلوم الحلال والحرام . هذا والله
هو العلم ، وما سواه من أنواع المعلوم المباحة في ذاتها ان لم يكن معيناً ومزيداً لهذا العلم
وموصلـاً الى اجتنـاء شرائـاته وتحـادـماـه في كـافـة حالـاتـه فـان الجـهل بـه خـيرـ منـ الـعلمـ .
إـمـ . مـنـ نـصـيـحةـ عـامـةـ بـتـارـيخـ ١٢/٣/٧٨ـ هـ)

(٤٤٢٦) - فضل المشي الى المعلم

«من سلك طريناً يلتقط فيه علمًا سهلَ الله له به طريناً إلى الجنة»، (٢) يشمل الحسي بان مثي إلى العلم ، ويشمل المعنوي وهو الدراسة . لكن لا يتوتون الناس إلا من أنفسهم : إما بالنية السوء ، أو بعضها ، أو عدم

الجلد . (تقرير)

(رسم المصحف ، وترتیبه ، وتلاوته ، وصيانته عن التحریف والاهانة)

(٤٢٧) - رسم المصحف .. هل يجوز تغييره ؟

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلہ وصحبہ اجمعین .
فقد كتبت مجلة العربي في العدد ٤ : الصادر في ذي الحجه عام ١٣٨٢ هـ بیتحتاف
رسم المصحف استحسن تغیره عما عليه المصاحف للعثمانیة ، معتمدة في ذلك
على أمرین :

«أحدما» : أن خط المصحف العثماني ليس خط جبريل ولا خط محمد عليه السلام حتى يمنع من تغييره .

« الثاني ، أن هذا الخط يرفع الكثرين في الخطا للعدم اتفاقه مع قواعد الاملا ، وقد رفع إلينا سؤال عما استحدثته المجلة المذكورة ، وعما اعتمدت عليه ، كما

(١) وقد نقدم كل ما يمثل بعلم ، العقائد ، والفقه ، في أيام المخاتمة

(۲) رواه مسلم

نشرت جريدة عكاظ في عددها ١٥٩ الصادر في ٢/١٢ سبتمبر عن رسم المصحف أيضاً؛ فأجبنا بال التالي :

(حكم تغيير رسم المصحف) :

أما تغيير رسم المصحف عما عليه المصحف التي وزعها الخليفة الراشد عثمان بن عفان على الأمصار فلم يرخص فيه السلف الصالح، ومن نص على منعه منهم الأمامان مالك وأحمد ..

أما الإمام مالك فقد قال : الإمام أبو عمرو الداني في « المقنع » : حدثنا أبو عبد الملك بن الحسن بن عبد العزيز بن علي ، حدثهم قال : حدثنا المقدام بن تليد ، قال : حدثنا عبد الله بن عبد الحكم قال : قال أشهب : سئل مالك فقيل له : أرأيت من استكتب مصحفاً اليوم أترى أن يكتب على ما أحدث الناس من المجاء اليوم ؟ فقال : لا أرى ذلك ، ولكن يكتب على الكتبة الأولى : قال الداني أيضاً : حدثني أبو محمد عبد الملك بن الحسن ، أن عبد العزيز بن علي حدثهم ، قال : حدثنا المقدام بن تليد ، قال : حدثنا عبد الله بن عبد الحكم ، قال أشهب : سئل مالك عن الحروف تكون في القرآن مثل الواو والألف ، أترى أن تغير من المصحف اذا وجدت فيه كذلك ؟ قال : لا ، قال أبو عمرو : ويعني الواو والألف الزائدين في الرسم لمعنى المعدومتين في اللفظ نحو الواو في « أركنك » و « أولى » و « الاوت » و (ساوريكم) (الربوا) وشبهه . ونحو الألف في (لن ندعوا) و (ليلوا) و (لا أوضعوا) و (لا أذبحته) (ومائته) و (مائتين) و (لا تابساوا) و (لا يابس) و (أفلم يابس) و (بيلدوا) و (تفتروا) و (يعبزا) وشبهه ، وكذلك الياء في نحو من (نبأى المرسلين) (وملاته) و (أفاد مت) وما أشبهه . إهـ .

وأما الإمام أحمد فقد ذكر ابن مفلح في « الأداب الشرعية » الجزء الثاني ص ٢٩٥ والزركشي في « البرهان » والسيوطى في « الاتقان » أنه قال : تحرم خالفة خط عثمان في واو وباء وألف وغير ذلك . إهـ .

وهذا الذي نص عليه هذان الإمامان مالك وأحمد ذكر الجعري في « شرح منظومة الشاطبي » المعروفة بعنقية أتراب القصائد أنه مذهب باطى الآلة الأربع ، وأن مستند الجميع مستند الخلفاء الأربع ، وحکي الاجماع

على ذلك أبو عمرو الداني في «كتاب المقنع» قال : لا خالف له - أي مالك في ذلك - أي في منع تغيير رسم المصحف - من علماء الأمة . إه . وتبعه العلامة ابن الحاج في «المدخل» قال : يتعين عليه - أي على الناسخ - أن يترك ما أحدهه بعض الناس في هذا الزمان وهو أن ينسخ (الختمة) على غير مرسوم المصحف الذي اجتمعت عليه الأمة على ما وجدته بخط عثمان رضي الله عنه . إه .

قلت : وهذا نرى أبا عمرو الداني لما ذكر الروايات في أن أول من أفسر الألف في كتابة الله في (سَيَقُولُونَ لِلَّهِ) نصر بن عاصم ، والقول بأن أول من أفسرها عبد الله بن زياد ، تعقب جميع ذلك بقوله : هذه الأخبار عندنا لا تصح لضعف نقلتها وأضطرابها وخروجها عن العادة ، اذ غير جائز أن يقدم نصر وعبد الله هذا الإقدام على الزيادة في المصاحف مع علمها بأن الأمة لا توسع لها ذلك بل تذكره وتترد وتحذر منه ولا تعمل عليه ، واذا كان ذلك بطل اضافة هاتين الألفين اليهما ، وصح أن إثباتها من قبل عثمان والجماعة رضوان الله عليهم حسبياً نزل به من عند الله وما أقره رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال أبو عمرو الداني أيضاً بعد ما ذكر أنه رأى في بعض المصاحف كتابة «حتى» بالألف قال : لا عمل على ذلك لمخالفة الإمام ومصحف الأمصار » إه .

واما ذكره من أدلة المنع ما يلي : -

١ - ان ذلك الرسم الذي كتب به المصاحف العثمانية هو الذي كان كتاب الوحي يكتبون الوحي لرسول الله ﷺ به ، ثم استكتب به الخليفة عثمان رضي الله عنه عدة مصاحف ووزعها على الأنصار ليكون كل مصحف منها إماماً للنصر الذي صل اليه ، واستمر ذلك الرسم في عهد الصحابة لم يحاول واحد منهم تغييره ، وقفوا أثراً لهم التابعون وتابعوهم بمحاسن ، فلا يجوز العدول عن رسم خططي بالاقرار في زمن الوحي الذي لا يقر فيه على مaitناف مع حفظ القرآن ويعمل الخلفاء الراشدين وباجاع الصحابة وبالتالي لم يحصلوا على غيره مما سيجعل القرآن عرضة للتللاعيب به فيما بعد .

٢ - أن في تغيير رسم المصحف عما كانت عليه المصاحف العثمانية استدراكاً على السلف وهو غير لائق ، ولماذا قال : البهقي في «شعب الإيمان» : ومن يكتب مصحفاً فيبني على المجاد الذي كتبوا - أي الصحابة - به تلك المصاحف

و لا يخالفهم فيه ، ولا يغير مما كتبوا شيئاً ؛ فانهم كانوا أكثر علماً وأصدق لساناً وأعضاءً أمانة فلا ينبغي أن نظن بأنفسنا استدراكاً عليهم . و مر الى أن قال : واتبع حروف الصاحف عندنا كالسنن القديمة التي لا يجوز لأحد أن يتعداها . إهـ .

وما أحسن مقالة الزخري في « كتابه الكثاف » تعقيباً على من زعم أن نصب (وأليقين الصلاة) لحن من خطأ الكتاب قال بعد توجيهه نصبه أحسن توجيه إن السابقين الأولين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كانوا أبعد همة في الغيرة على الاسلام وذب المطاعن عنه من أن يتركوا في كتاب الله ثلة ليصدوا من بعدهم ، و خرقاً يرفوه من يلحق بهم ، و نعتقد مع هذا أن كتابتهم المصحف على تلك الهيئة لم تكن كيماً اتفقاً ؟ بل كانت عن أمر متحقق عندهم يجب الاعتناء به كما صرخ به البرهان للزركشي .

٣ - أن في إبقاء الرسم الأول بأولوية ماعليه السلف الصالح ، وفي ذلك يقول السحاوي : الذي ذهب اليه مالك - أي من منع التغيير - هو الحق ؛ اذ فيه ابقاء الحالة الأولى إلى أن تعلمها الطبقة الأخرى بعد الأخرى ، ولاشك أن هذا هو الأخرى ؛ اذ في خلاف ذلك تجاهيل الناس بأولوية ما في الطبقة الأولى .

الجواب عنها اعتمدت عليه مجلة العربي

أما قولها : بأن خط المصحف لا مانع من تغييره مادام ليس بخط جبريل أو الرسول .

فالجواب عليه : أن رسم المصحف العثماني وإن لم يكن بيد جبريل ولا بيد محمد صلى الله عليه وسلم فقد كان الوحي يكتب به بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو كان هناك ما يوجب تغييره لنزل الوحي بذلك وما كان ربك نسيا ، ثم بعد النبي صلى الله عليه وسلم أجمع الصحابة على تلك الكيفية ، وقفوا أثراً لهم التابعون وتابعوا التابعين فصار ذلك إجماعاً ؛ فما كان بهذه المثابة لا يغير كما تقدم .
وأما وقوع الجهال في الخطأ .

فالجواب عنه بأمررين :

« أحدهما » - ماذكره الزركشي « في البرهان » بعدما ذكر عن العز بن عبد السلام أنه مال إلى تغيير رسم المصحف نظراً إلى هذا ، وهو أن ما أحكمته القدماء لا يترك مراعاة لجهل الباحلين وأن تخلو الأرض من قائم الله بحججه ؟

الثاني : - أن تلقي القرآن من أفواه الرجال يذهب الغموض من الرسم كات ما كان ، وهو الم Howell عليه ، حتى عد العلماء من حكم الرسم على تلك الكيفية التي رسمت بها المصاحف العثمانية أن لا يعتمد القاريء على المصحف بل يأخذ القرآن من أفواه الرجال ، قال صاحب « نثر المرجان » : ذكر صاحب الخزانة عن الكسائي أنه قال : في خط المصحف عجائب وغرائب تغيرت فيها عقول العقلاة ، وعجزت عنها آراء الرجال البلغاء ، وكما أن لفظ القرآن معجز نكذلك رسمه خارج عن طرق البشر ، والحكمة في الرسم أن لا يعتمد القاريء على المصحف بل يأخذ القرآن من أفواه الرجال الأخذين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند العالى . وقال ابن الحاج في « المدخل » ج ٤ ص ٩٢ بعد ذكر فتوى مالك بمنع تغيير رسم المصحف مانصه : لا يلتفت إلى اعتصال من خالق بقوله : إن العامة لا تعرف مرسوم المصحف ويدخل عليهم الخلل في قرأتهم في المصحف إذا كتب على المرسوم فيقرأون مثلا (وجاء) (وجائ) لأنه بالف قبل الباء ، ومن ذلك قوله تعالى (فَلَئِنْ يُؤْفَكُونَ) (فَإِنْ تُضْرِبُوْنَ) فلنهم يقرأون ذلك وما أشبهه باظهار الباء إما ساكنة وإما مفتوحة ، وكذلك قوله تعالى : (وَقَالُوا مَا لِهٗ الرَّسُولُ) مرسوم المصحف فيها بلا مفصلة عن الحاء ، فإذا وقف عليها التالي وقف على اللام . وكذلك قوله تعالى : (إِنَّا أَذْبَخْنَاهُ) (وَلَا أَوْضَعُوا خَلَائِكُمْ) مرسومهما بالف بعد لا ، فإذا قرأها من لا يعرف قراءتها بمدة بينها إلى غير ذلك وهو كثير . وهذا ليس بشيء ؛ لأن من لا يعرف المرسوم من الأمة يجب عليه أن لا يقرأ في المصحف إلا بعد أن يتعلم القراءة على وجهها ، أو يتعلم مرسوم المصحف ؛ فإن فعل غير ذلك فقد خالف ما اجتمعت عليه الأمة ، وحكمه معلوم في الشرع الشريف .

فالتعليق المقدم ذكره ، وهو أن مرسوم المصحف يدخل الخلل على العامة في القراءة . مردود على صاحبه ؛ لمخالفته للإجماع المتفق عليه . قال ابن الحاج : وقد تعدد هذه المفسدة إلى خلق كثير من الناس في هذا الزمان ، فليتحفظ من ذلك في حق نفسه وحق غيره ، والله الموفق . إله .

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في « العارضة » ص ٢٦٨ الجزء الحادى عشر في الكلام على جمع القرآن بمناسبة رواية الترمذى للأحاديث المتعلقة به في أبواب التفسير : هذه المصاحف إنما كانت تذكر ثلاثة يضيع القرآن ، فاما القراءة فانما أخذت بالرواية لا من المصاحف . إله .

ولابن كثير في « فضائل القرآن » كلام جيد في هذا الموضوع نصه : فلما تلقين القرآن فمن فم الملقن أحسن ، لأن الكتابة لا تدل على الأداء ، كما أن المشاهد من كثير من بمحفظ من الكتابة فقط يكثر تصحيفه وغلطه ، وإذا أدى الحال إلى هذا من

منه اذا وجد شيخاً يوقفه على الفاظ القرآن ، فاما عند العجز عنها يلقن فلا يكلف الله
نفساً الا وسعها ، فيجوز عند الضرورة مالا يجوز عند الرفاهية ، فإذا قرأ في المصحف
والحالة هذه فلا حرج عليه ، ولو فرض أنه قد يحرف بعض الكلمات عن لفظها على
لغته ولفظه فقد قال الإمام أبو عبيد : حدثني هشام بن إسحاق الدمشقي ، عن محمد
بن شعيب ، عن الأوزاعي : أن رجلاً صحبهم في سفر ، قال : فحدثنا حدثنا ما
أعلم إلا رفعه إلى رسول الله ﷺ قال : «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَرَا فَحَرَفَ أَوْ أَخْطَأَ كُتْبَهُ
الْمَلْكُ كَمَا أَنْزَلَهُ» وحدثنا حفص بن غياث ، عن الشيباني ، عن بكر بن الأحس ،
قال كان يقال : إذا قرأ الأعجمي والذي لا يقيم القرآن كتبه الملك كما أنزل . اهـ .

خاتمة

استحسنا أن نختتم هذا البحث بقصة لها صلة بالموضوع رواها القرطبي في تفسيره في الكلام على قوله تعالى : (إِنَّا نَحْنُ نَرَأِي الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) روى بنده إلى يحيى بن أكثم ، قال كان للمأمون وهو أمير إذ ذاك مجلس نظر ، فدخل في جملة الناس رجل يهودي حسن الثوب حسن الوجه طيب الرائحة ، قال : فتكلم فأحسن الكلام ، قال : فلما تقوض المجلس دعاه المأمون فقال له : إسرائيلي ؟ قال نعم . قال : اسلم حتى أفعل لك واصنع ، ووعده ، فقال : ديني ودين أبيائي ، وانصرف . قال : فلما كان بعد سنة جاءنا مسلما ، قال فتكلم على الفقه فأحسن الكلام ، فلما تقوض المجلس دعاه المأمون وقال : ألسنت صاحبنا بالأمس ؟ قال له : بلـى . قال : فما كان سبب إسلامك ؟ قال : انصرفت من حضرتك فاحتسبت أن أمحن هذه الأديان وأنت تزاني حسن الخط فعمدت إلى التوراة فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت وأدخلتها الكنيسة فاشترىت مني ، وعمدت إلى الإنجيل فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت وأدخلتها الوراقين فاشترىت مني ، وعمدت إلى القرآن فكتبت ثلاث نسخ وزدت فيها ونقصت وأدخلتها الوراقين فتصفحوها فلما وجدوا فيها الزيادة والنقصان رموا بها فلم يشتروها ، فعلمـت أن هذا كتاب محفوظ ، فكان هذا سبب إسلامـي . قال يحيى بن أكثم : فحجـجـت تلك السنة فلقيـت سفيـان ابن عـيـنة فـذـكـرـتـ لهـ الخبرـ ، فـقـالـ : مـصـدـاقـ هـذـاـ فـيـ كـتـابـ اللهـ عـزـ وـجـلـ . قالـ قـلـتـ فيـ أيـ مـوـضـعـ قـالـ فـيـ قـوـلـ اللهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـيـ فـيـ التـوـرـاـةـ وـالـإـنـجـيـلـ (بـيـاـ اـسـتـحـفـظـوـاـ مـنـ كـيـاـبـ اللهـ) (١) فـجـعـلـ حـفـظـهـ إـلـيـهـ فـضـاعـ ، وـقـالـ عـزـ وـجـلـ : (إـنـاـ نـحـنـ نـرـأـيـ الـذـكـرـ)

(١) سورة الماتية - آيه ٤٤

وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ (١) فحفظه الله عز وجل علينا فلم يضط . ل . ه . تم الجواب ،
والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . (٢)
(نشرت في جريدة عكاظ ٢٦/٢/١٣٨٣)

(٤٤٢٥) - لا يجوز ترتيب المصحف على خلاف ترتيب مصحف عثمان)
(برقة)

ساحة الشيخ حسن خالد مفتى الجمهورية اللبنانية بيروت - لبنان
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد : بلغنا عزم الميرزا بن البارق على أنه سبطيع مصحفاً جده (٣) ورتبه
على حسب التبليغ الإلهي على حد زعمه . قف . هذا عمل خاطئ وضلال وكفر
، لأن خالف للاجماع العلمي القطعي وهو ترتيب الخليفة الراشد عثمان بن عفان
للمصحف الترتيب الموجود واحراقه ماعداه من المصاحف المخالفة له وموافقة جميع
الصحابة له واستمرار ذلك قرناً بعد قرن وجيلاً بعد جيل الى يومنا هذا وما كان الله
 ليجمع هذه القرون على ضلال ، ومن لازم هذا العمل تضليل من سبق ، وغير بعيد
أن يراد بهذه الفكرة ببلبة أفكار المسلمين في أعظم مصدر لهم . إننا نشهد الله
وملائكته وجميع خلقه على البراءة من هذا العمل من كل وجه ، وستنقوم ضد خروجه
 بكل ماستطيع ، ونسألكم ونستحيكم باسمنا وباسم جميع المسلمين أن تتفقوا بها لكم
من نفوذ في بلدكم على إيقاف صاحبه عند حده ، حفاظاً على وحدة المسلمين ،
ودفاعاً عن كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم
حميد .. وفق الله الجميع للخير . والسلام عليكم .

مفتى الديار السعودية
(ص / م ١٣٩٢ في ٤ / ١٩ هـ)

(٤٤٢٦) - تعريف الآية ، وإذا عبر عن آية بآية ، والمعنى)
من محمد بن ابراهيم الى المكرم الأستاذ سعيد باريان

سلمه الله

(١) سورة الطهير آية ٩ (٢) قلت : ما يتعلّق ببعض أحكام المصحف تقدّم في نواقض الرواية
(٣) كذا بالأصل . ولعله : جمه وربه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد اطلعنا على كتابكم المرفق به قصاصة الجريدة بصورة تصحيحكم للآيات التي نشرها الرجل الذي أشرتم اليه ، وجوابه على تصحيحكم المعنون بتصحيح التصحیح . ويتأمل الجميع ظهر ما يلي :

أولاً : من ناحية ما أشرتم اليه من تأخر نشر التصحیح وما يتعلق به فهذا ليس من اختصاصنا ، ويمكن أن يكون من اختصاص قلم المطبوعات .

ثانياً : أما الموضوع الشرعي وما أشرتم اليه من تعبيره عن الآيتين بأنهما آية واحدة أو تسميتها بعض آية بآيتين أو آيات . فان هذا يتوقف على معرفة كلام العلماء على الآية وتعریفها . وأصل الآية العلامة ، ومنه قوله تعالى (إِنَّ آيَةً مُّلْكِي) أي علامته . وقال الجعبري : حد الآية قرآن مركب من جمل ولو تقديرها ومقطوع . قبل الآية طائفه من القرآن منقطعة عنها قبلها وما بعدها ، سميت آية لأنها علامة على صدق من أتى بها وعلى عجز المتحدى بها . قال الواحدی : وبعض أصحابنا يجوز على هذا القول تسمية أقل من الآية آية لو لا أن التوقف ورد بها هي عليه الآن . وقال بعضهم : الصحيح أن الآية إنما تعلم بتقويف من الشارع لمعرفة السورة .

وقال الرغشري : الآيات علم تقويفي لا مجال للقياس فيه . وقال ابن العربي . وتعديل الآي من معضلات القرآن ، وفي آياته طويل وقصير ، ومنه ما ينقطع ، ومنه ما يتنهى الى تمام الكلام ، ومنه ما يكون في أثنائه - ذكره في « الاتقان » .

إذا علم هذا فان كان الرجل تعمد التعبير عن آيتين بآية واحدة أو بالعكس أو تعمد التعبير عن بعض آية كاملة فهذا غلط ؛ فان تغير نظم القرآن بشيء من ذلك أو معناه ما هو معروف من مسائل الوصل والوقف فهذا لا يجوز ، وإلا فالامر بسيط ، وهو أشبه شيء بالخلاف اللغوي ؛ مع العلم أن هذا الغلط مقابل بغلط منكم حسبيا سقتم قوله تعالى : (إِنَّ مَعَكُمْ) واسقطتم لفظة (إِنِّي) . أما اللحن فانه وإن كان غير حمود إلا أنه لا ينبغي للرجل أن يرد الحق اذا جاءه بعبارة ملحونة ؛ فان الحق ضالة المؤمن ، والأولى للجميع الانصراف الى ما هو أفع وأجدى . والله الموفق . والسلام

مفتی الديار السعودية

(ص/ف ١/٧٢٣ في ٢/٧/١٣٨٧ هـ)

(٤٤٢٧) - التحبير والتجويد

س : - التحبير المذكور في الحديث هو المد الكافي ؟

ج : - هو من التحبير ؛ فالتجويد معلوم معروف ؛ لكن أدخل فيه مالبس منه ؛ فإن أناسا من أهل التجويد أخذوها صناعة ، إما أن يزيدوا في القلقلة ، أو نحو ذلك . (تقرير الحموية)

(٤٤٢٨) - تلاوة الإنسان بنفسه أفضل من استماعه بلا واسطة
أفضل من استماعه بواسطة الراديو ، ويثاب على استماعه من الراديو
من محمد بن إبراهيم إلى الأخ محمد يعقوب من دراوي - بور سودان
المحتم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد وصللينا كتابك الذي تستفي به عن من جلس إلى الراديو يستمع إلى تلاوة القرآن وتفسيره وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم . فهل يثاب على استماعه لما ذكر من الراديو ، أم لا ؟

والجواب : يثاب الإنسان على نيته الصالحة ، وعلى استماعه لتلاوة القرآن ، وتفسيره ، والأحاديث النبوية ، سواء كانت من فم القارئ أو من صوت مسجل براديو أو غيره ، مع أن الأصل في الاستماع إلى قراءة القرآن عن السلف أن تكون من صوت القارئ نفسه ويلدون واسطة ، كما استمع النبي صلى الله عليه وسلم إلى قراءة عبد الله بن مسعود حينما قرأ عليه أول سورة النساء ، والى قراءة أبي موسى الأشعري حينما قال له "لقد أتيت مزمارا من مزامير آل داود". كما أن تلاوة الإنسان - القرآن بنفسه بتدبر وخشوع أفضل وأعظم أجرا . والله أعلم . والسلام عليكم .

مفتى البلاد السعودية

(ص/ف ١٧١٨ في ٢/٧/١٣٨٦)

(٤٤٢٩) - منع تسرب المصاحف المغلوطة ومجازات مستور فيها

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة رئيس مجلس الوزراء
حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

نرفع بجلالتكم مارفعته لنا فضيلة نائبا في المنطقة الغربية المعطوف على خطاب
فضيلة رئيس المحكمة والسوائر الشرعية حول مارفعته لفضيلته مدير الحرم النبوى
المتذلب من وجود بعض مصاحف مغلولة في الروضة النبوية الشريفة كما هو مشروح
في خطابه المذكور .

ولا يخفى جلالتكم أن وجود هذه المصاحف المغلولة والتساهم بشأنها ضرورة
عظيم ، وواجب على جلالتكم عمل الاحتياطات الالزمة لمنع تسرب هذه
المصحف ، وإنزال العقوبة بمن يدخلها هذه البلاد ، وتقوية جهاز المراقبين الدينيين
على الطبوعات بزيادة الموظفين ، حيث أن ميناء الدمام ومطار الظهران ومطار جدة
وقرية لا يوجد بها مراقبون دينيين ، ولا بد من تعين مراقبين في هذه المناطق بالإضافة
إلى المراقبين الدينيين الموجودين في ميناء جدة وفي المدينة ومطار الرياض وفي مكة
والمرتبين بدار الأقたء . ويعين المراقبين في المناطق المذكورة تستطيع الهيئة المذكورة
أن تحفظ المملكة من تسرب هذه المصاحف المغلولة ومن الكتب الضارة . أما بدون
تعيين موظفين في المناطق المذكورة وتقوية جهاز الهيئة السابقة فلن يتمكن حفظ المملكة
من تسرب هذه المصاحف ، والمسألة هامة جدا ، وتحتاج إلى همة وقوة من جلالتكم
؛ لأن جلالتكم المسؤول الأول عن المسلمين وحفظ دينهم من تلاعب أعداء الإسلام
ودسائهم الخبيثة .

وإذا يرى جلالتكم بأن يعمم من مجلس الوزراء بأنه اذا وجد مصحف مغلوط
في شيء من المكتبات في المملكة فان من يوجد عنده يكون معرضًا للجزاء الرادع .
 فهو موافق ان شاء الله . كما أتنا عمدنا المراقبين الدينيين في مكة ، والمدينة وجدة
بالتفتيش على المصحف الموجودة في الحرمين والمكتبات في مكة والمدينة والرياض
لحجز كل ما يجدونه من هذه المصاحف ، وسوف تنتدب المراقب الديني بالرياض
للتتفتيش على المكتبات في المنطقة الشرقية لعمل ما يلزم ، وفقكم الله ، وأعانكم على
ما فيه الخير ، والله يحفظكم . (ص/ف ١٣٠٦ في ٢٣ / ٨ / ١٣٨٠)

(٤٤٣٠ - تحديد الطبعات ، أو اجتماع المسلمين على طبعة واحدة لا داعي له .
تصحيح الأخطاء)

من محمد بن ابراهيم الى حضرة المكرم المدير العام للاذاعة والصحافة والنشر
وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

وصلتني مذكرةكم رقم ٢٩٠٦ / ١٠ / ٢٠٠٥ م وتاريخ ٨٠ / ١٠ / ٢٩٠٦ هـ المرفق بها تصاصات مما نشر في جريدة البلاد العدد ٦٤٣ في ٢٥ / ٩ / ٨٠ هـ حول المصحف المحرفة . ويظهر لنا أنها نشر عن وجود مصاحف محرفة في المملكة فيه شيء من المبالغة ما بليل الأفكار ، والذين نشروا شيئاً من ذلك نشروه عن حسن قصد ، وغاية ما في الأمر وجود بعض أخطاء مطبعية في بعض نسخ المصاحف الموجودة بالملكة يمكن تصحيحها ، أو اختلاف في الترتيب أو الترقيم في بعض النسخ نتيجة لعدم العناية من أرباب المطبع عند صناعتها ، وقد اطلعنا في دار الافتاء وتواجدها على كثير من المصاحف التي تكلم حولها وقدمنا تقريراً لا يخرج عنها ذكرناه .

والواجب عدم التسرع في نشر شيء وخاصة في الأمور الدينية إلا بعد التثبت قبل الشأن .

وما ذكر في هذه القصاصات من اقتراح تحديد الطبعات التي تباع في الأسواق أو اجتماع المسلمين على طبعة واحدة فهذا لا داعي له .

والذي ينبغي هو التأكيد على مكاتب المطبوعات بالمملكة بالتعاون مع المراقبين الدينيين بفحص المصاحف التي ترد إلى المملكة قبل الفسح لها بالدخول ، ونحن على ثقة بأن الله سيحفظ كتابه كما حفظه من قبل من تحريف المحرفين ، ولكن هذا لا يمنعنا من بذلك الوسع في المحافظة على الكتاب العزيز ومعاقبة من يوجد منه شيء من الساهم والغفلة ومزيد أخذ التعهد عليه في ذلك . والله يحفظكم .

(ص/ف ١٦٨٤ في ١٦٨٤ / ١١ / ١٣٨٠ هـ)

(٤٤٣١) - لا داعي لوضعها في أكياس خيش أو كراتين)

من محمد بن إبراهيم إلى فضيلة رئيس محكمة الخرج

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد اطلعنا على شرحكم على خطاب رئيس هيئة الخرج بخصوص المصاحف القديمة الممزقة والتي توجد في بعض المساجد منها ما يوضع في أكياس خيش ، ومنها ما هو في كراتين ، ومنها ما هو أوراق متattered لا يقرأ فيها ولا يستفاد منها ، ولفت النظر لاتخاذ ما يلزم .

والجواب : الحمد لله . الذي نص عليه الفقهاء في مثل هذا جوراً فيه .
 دفنه بمحل ظاهر لا يمتنع ، قال في « الاقناع وشرحه » : ولو بلي المصحف أو
 اندرس دفن نصا ، ذكر الإمام أحمد أن أبي الجوزاء بلي له مصحف فحفر له في مسجده
 قدمه . وفي البخاري أن الصحابة حرقته - بالحاء المهملة - لما جمعوه ، قال ابن
 الجوزي : وذلك لتعظيمه وصيانته . وذكر القاضي أن أبي بكر ابن أبي داود روى
 بساندته عن طلحة بن مصرف ، قال : دفن عثمان المصاحف بين القبر والثغر ،
 وبساندته عن طاووس أنه لم يربأساً أن تحرق الكتب ، وقال : إن الماء والنار خلق من
 خلق الله . والله أعلم .

مفتى الديار السعودية

(ص/ف ١/٢٣١٤ في ٢٢/٨/١٣٨٦)

(٤٤٣٢) - فتوى في الموضوع)

س : اذا تلف ورق المصاحف وتمزق فما هي الطريقة الصحيحة لحفظه
 وصيانته ما قد يؤول اليه من السقوط في الأرض أو الطرقات ، وهل يجوز وضع
 المصاحف في أكياس بالية من الخيش وتعليقها على جدران المسجد لغرض حفظها كما
 هو موجود الآن في بعض المساجد ؟ .

أجاب سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بأن الطريقة الصحيحة عند تلف أوراق
 المصاحف هي دفنه في المسجد ، وإذا تعذر ذلك فتدفن في موضع طاهر نظيف .
 ويجوز كذلك حرقها . أما وضع المصاحف في أكياس خلقة من الخيش وتعليقها فهذا
 لا يجوز ؛ لأن فيه اهانة للقرآن الكريم ولو لم تكن متعمدة .

(نشرت هذه الفتوى بجريدة الجزيرة في ١٣/٧/٨٤ م)

(٤٤٣٣) - وضع المصحف على الأرض)

وأما وضع المصحف على الأرض فيظهر في عدم التحريم ؛ بل ولا كراهة
 فيه ، ولعل رفعه أولى لأنه من كمال إكرامه واحترامه .

(ص/م ف ٢٤ في ١٣٧٣/٨)

(٤٤٣٤) - س : وضعه المصاحف بين يديه اذا سجد كأنه عرض من الأعراض ؟ .

ج : لا ينبغي . (تقدير)

(١) ونقدم في باب نوافض الوضوء

(٤٤٣٥) - وضع المصحف المترجم في الكنيسة

من محمد بن ابراهيم الى المكرم محمد بن حطبيحط الوافي

سلامه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد وصل اليانا كتابك الذي تستفي بي عن جواز وضع المصحف المترجم الى اللغة الانجليزية في الكنيسة ، وذلك لقصد بث مبادئ الدين الحنيف في تلك البلدان من قبل أهل الغيرة الإسلامية . وقد أذن لهم المشرف على الكنيسة بوضع المصحف المذكور . الخ .

والجواب لا مانع من ذلك ؛ لأن المصحف الذي ذكرتم ليس بترجمة للقرآن نفسه ، وإنما هو ترجمة لمعانيه ؛ فهو كالترجمة لتفسير القرآن . وأيضا فلم يقصد بوضعه في الكنيسة إهانته ، وإنما المقصود وضعه موضع الأكرام والختمة ، ولعل الله أن يهدي به من يشاء ، ولاشك أن هذا عمل صالح يثاب عليه الإنسان مع الاحتساب . والله الموفق . والسلام .

مفتى البلاد السعودية

(ص / ف ١/٧٠٤ في ٦/٣ / ١٣٨٦)

(٤٤٣٦) - القرآن لا يتلى إلا بالعربي . الترجمة ليست قرآنا

أما الترجمة الخاصة فيقال هذا هو المصحف فلا .

اذا كان أهل التفسير يفسرون به بلغته ومع ذلك لا يقال إنه ساوي الكلام الذي في المصحف ، وما منهم واحد يذكر عبارة ويقول إن كل ما في الآية هروفي هذا المعنى لا يقوله أحد ، لا يقول أحد ما بقي معنى إلا وهو في هذا الكلام : بل بين جنس المعنى والمراد . والترجمة (١) لزم أن يقال كل ما فيه بلغته الخاصة نقل بهذه اللغة الخاصة .

اما قول الناس : فعل وفعل . فهذا ليس حجة ، فقد ركب الصعب والذلول ، بل هؤلاء يسعون الى هدم الحصون العظام هذا من أجل أمر جزئي ، مثل من يسافر لبلاد الأجانب يذهبون يقولون بيدعون فيأتون قد جاءوا بالتفريح ، أين الدعوة ؟ ! (تقرير)

ترجمة القرآن لا تسمى قرآنا ، ولا يقدر أحد أن يأتي بالاعجاز الموجرد

(١) لو قيل إنها قرآن

فِي الْقُرْآنِ ؟ بَلْ هُوَ جَارٌ مُحِبِّي التَّفْسِيرِ إِذْ كَانَ تَفْسِيرًا حَسِيبًا . وَلَا يَنْزَمُ سَبَّهُ ، وَلَا كَذَّا ، وَلَا كَذَّا ؛ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقُرْآنِ كَالْفَرْقُ بَيْنَ الْخَالقِ وَالْمُخْلُوقِ ، الَّذِي فِيهِ الْخَلَافُ تَفْسِيرُهُ .

(تقرير)
وكذلك ما يكتب للمكفوفين وإن كان له نوع من الاحترام لكن دون التفسير فهو شبه التفسير .

(تقرير)
٤٤٣٧ - كتب التفسير النافعة ، والعلم النافع)
س : ماهي أسماء وأصحاب الكتب الشرعية النافعة . الخ ؟ .
فالجواب : هذه المسألة قد كفانا الإجابة عنها شيخ الإسلام تقى الدين

ابن تيمية ، وهذا نص اجابته رحمه الله ، قال :

وأما ما يعتمد عليه من الكتب - فهذا باب واسع مختلف باختلاف نشأة الإنسان في البلاد . لكن جماع الخير أن يستعين الإنسان بالله في تلقي العلم الموروث عنه صلى الله عليه وسلم فإنه الذي يسمى علينا ، وما سواه إنما أنه يكون علينا فلا يكون نافعا ، وإنما أن لا يكون علينا وإن سمي به ؛ ولئن كان علينا فلابد أن يكون في ميراث محمد صلى الله عليه وسلم ما يغني عنه مما هو مثلك أو خير منه . ولتكن همة فهم مقاصد الرسول في أمره ونبهه وسائر كلامه ، فان اطمأن قلبه إلى أن هذا أمر الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يعدل عنه فيما بينه وبين الله ، ولا مع الناس إن أمكنه ذلك . إلى أن قال : وما في الكتب المصنفة النبوية كتاب أنسع من: صحيح محمد بن إسماعيل البخاري ؟ اكمن هو وحده لا يقوم بأصول العلم ب تمام المقصود وللمتحري أبواب العلم ؛ إذ لابد من معرفة أحاديث آخر ، وكلام أهل العلم في الأمور التي يختص بعلمهها بعض العلماء ؛ فمن نور الله قلبه هداه بما يبلغه ذلك ، ومن أعماه لم تزده كثرة التكتب إلا حيرة وضلالا ، كما قال النبي ﷺ لأبي ليبد الأنصاري « أَوْتَيْتُ التُّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ عِنْدَ الْيَهُودَ فَهَذَا تُغْنِي عَنْهُمْ » إهـ .

وحصر الكتب النافعة لا يمكن لكتثرتها ، ولا بأس من الاشارة إلى بعضها من الكتب النافعة المشهورة .

فنها في التفسير : تفسير ابن جرير ، وابن كثير ، والبغوي ، ونحو هذه من تفاسير السلف النافعة المقيدة الموثوق بها .

ومن كتب الحديث : صحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، ومسند أحمد ، وسنن أبي داود ، والترمذى ، والثانى ، وموطأ مالك ، وغير ذلك من كتب الحديث المشهورة المعروفة .

واما في التوحيد والاعتقاد فهي كثيرة كصنفات أئمة السلف كالامام أحمد ، وغيره من الأئمة ؛ ككتب من اشتهر بنصر السنة والقيام بها كشيخ الاسلام ابن تيمية ، وتلاميذه كشمس الدين ابن القيم رحمهم الله وغيرهم ، وككتب أئمة الدعوة النجدية كالشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، والشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ، والشيخ عبد الطيف ، وغيرهم من أئمة الدعوة وعلمائها من اشتهر بنصر السنة والمناضلة عنها ، والله الموفق وصلى الله على عبده رسوله محمد وآلها وصحبه اجمعين والتابعين لهم بمحسان الى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً . حرر في ١٢ / ٥ / ١٣٧٥ هـ .

(هذه بقية الفتوى اللاذقية)

٤٤٣٨ - تفسير ابن عباس)

المسمى تفسير ابن عباس فيه أسانيد غير ثابتة ، ذكر فيه جنس ما يروى عن ابن عباس ، وهو حسن في الجملة ، لكنه يحتاج إلى تحريض . (تقرير)

تفسير

(سورة البقرة)

(وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الظَّهَامَ) = ٥٧ انظر الدرر السنّة جزء ٤٤٤ محقن ١٨ (١)
(فَبَدَلَ الَّذِينَ ظَلَّمُوا قُولًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَانْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَّمُوا
بِخَرَاجًا مِنَ السَّهَاءِ يَبَا كَانُوا يَفْسُقُونَ - ٥٩) انظر الدرر جزء ١٠ ص ١٩ .
(أَجِلْ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرُّؤْتُ إِلَيْ نِسَائِكُمْ - ١٨٧) انظر الدرر جزء ١٠ ص ١٩ .

٤٤٣٩ - (وَبَعْ كُرْبَيْهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ)

يعني أنه أوسع منها بكثير (تقرير)

(فَصُرْهُنْ إِلَيْكَ - ٢٦٠) انظر الدرر جزء ١٠ ص ١٩

(١) كل ما أجمل عليه في الدرر فهو مشترك في الجواب

(آل عمران)

(يَأَمْرِيهِمْ أَنِّي لَكُمْ هَذَا - ٣٧) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٠

(بِاِيمَانِ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَتَّىٰ تُفَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَاتَّقُمْ مُسْلِمُونَ -

. ٢٠٢) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٠

(سورة النساء)

(وَالَّذِينَ عَقدْتُ اتِّهَانَكُمْ - ٣٣) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٠

(٤٤٤٠ - وَلَوْ أَتْهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفَسُهُمْ جَهَاؤُكَ - ٦٤) الآية .

لا يجوز للإنسان أن يمكي القول الباطل إلا مع بيان بطلاته . لكن مع الأسف أن الحافظ ابن كثير قرر هذا الأصل ثم ذكر حكاية العتبى ولا عقب عليها وهذا من الذهول والمعصوم في التبليغ عن الله الأنبياء . فهذا عجيب منه رحمه الله .(تقرير)

(٤٤٤١ - (وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ - ١٥٧) الآيات

انظر فتوى في توحيد الربوبية برقم (١٤٢٦/١) في ٢٦/٥/٨٥ هـ

سورة المائدة

(فَتَعْبُلَ مِنْ أَخْدِهِنَا وَلَمْ يَتَعْبُلْ مِنَ الْآخِرِ - ٣٧) انظر الدرر جزء ١٠

ص ٢١

(مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ - ٦) انظر الدرر جزء ١٠ ص ١٨

(يَتَمَ يَأْتِيَ بِنَصْرٍ أَيَّاتٍ رَّيْكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِلَيْهَا - ١٥٨) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢١ .

(٤٤٤٢ - ضَيْقَأَ خَرْجًا كَائِنًا يَصْمُدُ فِي السَّماءِ - ١٢٥)

هذا من طبيعة الصدر والنفس

ولما وجدت الطائرات زعم من زعم أنها من أدلة ..

فالاستدلال به من الملح وإلا فمعلوم التصدع في السماء . (تقرير)

(سورة الأعراف)

(وَالْوَزْنُ يَنْمِذِ الْحَثَّ - ٨) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢١)

(إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ - ٥٤) انظر الدرر جزء ١٠ ص ١٥ - ١٨ .

(وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ - ١٤٥) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٠ .

(إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدُ اللَّهِ - ١٨ الآية .

بالطاعة والسعى في تأمين عمارتها ببنائها وغير ذلك (انظر فتوى برقم ٦٥ في ١٠/٥/٧٦ هـ)

(يونس)

(لِلَّذِينَ أَخْسَنُوا الْخَيْرَ فَوْزِيَادَةً - ٢٦) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٠

(هود)

(٤٤٤٢ - أَرَادُلَنَا - ٢٧)

الأراذل نسبياً بالنسبة إلى أهل الحشمة والثروة لا في أنفسهم . الحال من أن الرذيلة تارة حقيقة ، وتارة نسبية . (تقرير)

(وَجَعَلْنَا عَالِيَّهَا سَافِلَهَا - ٨٢) انظر الدرر السنوية جزء ١٠ ص ٢٠ .

(يوسف)

(وَشَهَدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا - ٢٦) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢١ .

(إبراهيم)

(يَبْيَثُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ النَّابِتُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ - ٢٧) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٢ .

(النحل)

(لَمْ تَكُونُوا بِالْعِنْيَةِ إِلَّا يُبْشِّقُ الْأَنْفُسُ - ١٧) .

انظر فتوى برقم ١٢٩٧ في ٣٠/١١/١٢٩٧ هـ في لحوم المدى وتحذير الناسك في صفة الحج .

(الأسراء)

(إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا - ٧٨) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٢ .

(وَلَا تَمْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا - ١١٠) ..

انظر صفة الصلاة برقم ١٦/١ في ١٦/٢٧٢ هـ .

(الكهف)

(فَانْخَذَ سَيْلَةً فِي الْبَحْرِ سَرِّيَا - ٦١ الآيات .) انظر الدرر جزء ١٠ ص

. ٢٢

(سورة مرريم)

(سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّغْنَ وَدَا - ٩٦) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٢ .

(الحج)

(وَالْبَذَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) . انظر فتوى في حلوم الأضاحي
برقم (١٢٩٧ في ٣٠/١١/٧٧ هـ) .

(النور)

(أَمْ تَرَأَنَ اللَّهُ يُسَيِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْطَّيْرُ صَافَاتٌ كُلُّ
فَذِ عَلَمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ٤١) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٢ .

(الفرقان)

(الَّذِينَ يُخْشِرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ - ٣٤) انظر الدرر جزء ١٠
ص ٢٢ .

(النمل)

(وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ ذَابِةً مِنَ الْأَرْضِ - ٨٢) انظر الدرر
جزء ١٠ ص ٢٣ .

(القصص)

(٤٤٤٣ - وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَذْعُونَ إِلَى النَّارِ - ٤١)

وكما كان في آل فرعون أئمة يدعون إلى النار فكذلك في هذه الأمة أئمة
يدعون إلى النار ، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكر
فيه الفتنة « أنه يبقى دعاء على أبواب جهنم من أتجاههم فلنذهب فيها » .

هذه الكتب الكثيرة ، وهذا الاشتغال الكبير ، وهذا الطبع الفاشي
الكثير - تجده مليئا من محاربة الكتاب والسنة والصحابة والأئمة ، ولكن في هذا
الزمن الأخير لم يبق فيه تستر ؛ بل باحوا بالإباحية والمزء بأصل الدين ورجم
الدين .

تقدّم لك أن الجحيمية زنادقة كفرة لكتنهم ملازمين للتستر . أما في هذه
الأزمان فيتسموون به اسمها وسائل أصوله وفروعه مهزلة ومضحكة ، مشهور في

الصحف ينشر في العالم وفي الكتابات والمؤلفات ، مثلاً هؤلاء كانوا قبل هذه العصور لا يقدرون أن يتكلموا بكلمة ؛ لكن في هذا الوقت صار اللسان لهم والقلم ، وما اقتصروا على الرجال ؛ بل النساء ، حتى المرأة تجد لها كذلك في الایمان والاسلام وأصوله وفروعه وتقول هذا كذا وهذا كذا من آثار التفرق وقبول الشبهة والقياس الفاسد والتلوييل الحادث الضال ، وهم لا يستحيون من غلط في هذه الأمور وأمثالها نشأ مانشاً من تلاشي الأمور الدينية ، ومن ظهور الأمور الاحادية الكفرية ، وإلا لو عملوا بما كان عليه السلف وأعطوه حقه كانوا على ما كانوا عليه من الهيئة والرعب القائم مقام . . . (تقرير)

(فاطر)

(وَإِنَّا لَهُمْ بِهِ مُحَمِّدٌ - ١٠) انظر جزء ١٠ ص ٢٢

(يس)

(وَكُلُّ شَيْءٍ أَخْصَبَنَا فِي إِيمَانِهِ مُبِينٌ - ١٣) انظر الدرر جزء ١٠ ص ١٨

(الصفات)

(وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ - ١٠٧) انظر الدرر جزء ١٠ ص ٢٢

(٤٤٤) - (الصفاتات الْجَيَادُ - ٣١)

ذكر ابن كثير أثراً يفيد أنه ليس للخيل أجنحة ، وهذا أشبه . (تقرير)

(٤٤٥) - (سورة ص)

من محمد بن ابراهيم الى فضيلة قاضي ساجر

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فقد جرى اطلاقنا على خطابك الاسترشادي رقم ٧٧ وتاريخ ٧/٣/١٣٨٦ هـ بخصوص حديث المنام الذي ساقه ابن كثير في تفسير (سورة ص) وتسأل هل هو ثابت أم لا . - وتفيدك أن هذا الحديث صحيح ثابت رواه الترمذى في تفسير (سورة ص) من جامعه في قسم التفسير عن محمد بن بشمار ، قال : حدثنا معاذ بن هانىء ، حدثنا أبو هانىء اليشكري ، حدثنا جهضم فساق بقية السندي وجاء في آخره قوله : هذا حديث حسن صحيح ،

سالت محمد بن اسماعيل - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال : هذا حديث حسن صحيح . وقال : هذا أصح من حديث الوليد بن مسلم ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال : حدثنا خالد بن اللجلج ، حدثني = عبد الرحمن بن عائش الحضرمي ، قال سمعت رسول الله ﷺ فذكر الحديث ، وهذا غير محفوظ ، هكذا ذكر الوليد في حديثه عن عبد الرحمن بن عائش ، قال سمعت رسول الله ﷺ ، وروى بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن زيد بن جابر هذا الحديث بهذا الاسناد عن عبد الرحمن بن عائش عن النبي ﷺ ، وهذا أصح ، وعبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ . انتهى كلام الترمذى . ومنه يستفاد تصحيحه هو محمد بن اسماعيل البخاري لهذا الحديث ، وقد صرخ ابن كثير في تفسيره في الموضع الذي أشرت إليه فيه بأن الترمذى قال فيه : حسن صحيح .

وذكر ابن كثير أن له طرقاً في السنن ، ويظهر أن هذه الطريقة أصحها ، وقد أفرد الحافظ ابن رجب هذا الحديث برسالة مستقلة سماها : « اختيار الأولي في شرح اختصار الملا الأعلى »

والخلاصة أن الحديث صحيح ثابت . وبالله التوفيق . والسلام عليكم

مفتی الدیار السعیدیة

(ص/ف ١/١٦٧١ في ٦/٦/١٣٨٦ هـ)

(سورة الزمر)

٤٤٤٦ - وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِّنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةُ أَزْوَاجٍ (١)

وأما « المسألة الثالثة ، والرابعة » وهو معنى الانزال في قوله تعالى : (وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِّنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةُ أَزْوَاجٍ) (١) وأما المسألة الثالثة ، والرابعة ، وهو معنى الانزال في قوله تعالى : (وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِّنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةُ أَزْوَاجٍ) (٢) فالجواب أن حقيقة التنزول والتنتزيل والانزال هو مجيء الشيء أو الإتيان به من علو إلى أسفل ، كقوله تعالى : (وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَا ظَهُورًا) (٣) وقوله تعالى : (تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا) (٤) وقوله تعالى : (تَنَزَّلُ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ) (٥) وغير ذلك من الآيات ، هذا هو المفهوم

(١) سورة الزمر - آية ٦ (٢) سورة المدح - آية ٢٥ (٣) سورة الفرقان - آية ٤٨ (٤) سورة الفرقان - آية ٤

(٥) سورة العنكبوت - آية ١٩٢

سـه لـغـة وـشـرـعا ، وـمـن ذـلـك قـوـلـه تـعـالـى : (وـأـنـزـل لـكـم مـن الـأـنـعـام تـهـانـيـة أـزـواـج) لـاـن الـأـنـعـام تـحـلـق بـالـتـوـالـد الـمـسـتـلـز إـنـزـال الـذـكـور الـمـاء مـن إـصـلـاـبـها إـلـى أـرـاحـم الـأـنـثـاء ، ثـم إـن الـأـجـنـة تـنـزـل مـن بـطـوـن أـمـهـاتـها إـلـى الـأـرـض ، وـمـن الـمـعـلـوم أـن الـأـنـعـام تـعـلـو فـحـوـلـها إـنـاثـها عـنـد الـوـطـى ، وـيـنـزل الـفـحـل مـن عـلـوـه إـلـى رـحـم الـأـنـثـى وـتـلـقـي الـأـنـثـى وـلـدـهـا عـنـد الـوـلـادـة مـن عـلـوـه إـلـى أـسـفـل . وـكـذـلـك الـأـيـة الـأـخـرى وـهـي قـوـلـه تـعـالـى : (وـأـنـزـلـنـا الـحـدـيد فـيـه بـأـسـ شـدـيـدـ وـمـنـافـعـ لـلـنـاسـ) لـاـن الـحـدـيد إـنـما يـكـونـ فـيـ الـمـعـادـنـ الـتـي فـيـ الـجـبـالـ وـهـيـ عـالـيـةـ عـلـى الـأـرـضـ . وـقـدـ قـيلـ : إـنـ كـلـ مـاـكـانـ مـعـدـنـهـ أـعـلاـ كـانـ حـدـيدـهـ أـجـودـ . وـمـنـ جـهـةـ أـخـرىـ فـقـدـ وـرـدـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ ثـلـاثـةـ أـشـيـاءـ نـزـلـتـ مـعـ آـدـمـ : السـنـدـانـ ، وـالـكـلـبـيـانـ ، وـالـمـطـرـقـةـ . وـلـيـسـ فـيـ الـأـيـتـينـ الـمـسـؤـلـ عـنـهـاـ أـنـ الـأـنـعـامـ وـالـحـدـيدـ أـنـزـلـ مـنـ السـيـاءـ ، وـإـنـماـ فـيـهـاـ ذـكـرـ الـإـنـزـالـ فـقـطـ ، وـقـدـ عـلـمـتـ أـنـ الـأـيـتـانـ بـالـشـيـءـ مـنـ عـلـوـهـ إـلـىـ أـسـفـلـ .

(ص/ف ١٤٢٨ في ٢٢/١١/٨١)

(الدخان)

(فـمـاـ بـكـتـ عـلـيـهـمـ السـهـاءـ وـالـأـرـضـ - ٢٩) انـظـرـ الدـرـرـ جـزـءـ ١٠ صـ ٢٣
(الـذـارـيـاتـ)

(وـأـلـيـتـ الـقـمـرـ - ٤) انـظـرـ الدـرـرـ جـزـءـ ١٠ صـ ٢٣ .

(النجم)

(عـنـدـ سـيـنـرـةـ الـمـتـهـىـ - ٢٤) انـظـرـ الدـرـرـ جـزـءـ ١٠ صـ ١٨ .

(القمر)

(وـكـلـ شـيـءـ فـعـلـوـهـ فـيـ الزـبـرـ - ٥٢) انـظـرـ الدـرـرـ جـزـءـ ١٠ صـ ١٨

(الواقعه)

(وـظـلـ مـدـدـدـ - ٣) انـظـرـ الدـرـرـ جـزـءـ ١٠ صـ ٢٢ .

(سورة التحرير)

(٤٤٧ - تـوـبـوا إـلـى اللـهـ تـوـبـةـ نـصـوـحـاـ)

منـ مـحـمـدـ بـنـ اـبـرـاهـيمـ إـلـىـ الـمـكـرـ طـالـبـ بـنـ نـاجـيـ الـجـهـنـيـ .

الـسـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ ، وـيـعـدـ

فـقـدـ وـصـلـ إـلـيـنـاـ كـتـابـكـ الـذـيـ تـسـأـلـ فـيـهـ عـنـ رـجـلـ عـمـلـ بـمـعـاصـيـ اللـهـ ،

سَمِّيَ ذَنْبُهَا ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا ، ثُمَّ تَابَ تَوْبَةً صَوْحًا ، وَتَسْأَلُ هَلْ تَقْبِلُ تَوْبَتِهِ .
والجواب : الحَمْدُ لِلَّهِ . نَعَمْ تَقْبِلُ تَوْبَتِهِ ، وَمَنْ ذَا الَّذِي يَمْنَعُهُ مِنْ قَبْوِلِ
الله التوبية ، والتصوّص في هذا كثيرة معروفة ؛ منها حديث أبي هريرة رضي
الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ
ذَنْبًا ، فَقَالَ : يَارَبِّ إِنِّي اذْتَبَتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ ». فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ : عَلِمْتُ عَبْدِيَ أَنَّ لَهُ
رَبِّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ، فَغَفَرَ لَهُ ثُمَّ مَكَثَ مَا شاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا آخَرَ ،
وَرَبِّهَا قَالَ : ثُمَّ اذْتَبَ ذَنْبًا آخَرَ » . فَقَالَ : يَارَبِّ إِنِّي اذْتَبَتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ لِي ». فَقَالَ رَبُّهُ
: عَلِمْتُ عَبْدِيَ أَنَّ لَهُ رَبِّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ . فَقَالَ رَبُّهُ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلِيَعْمَلْ
مَا شاءَ ». رواه البخاري ومسلم .

قوله : فليعمل ماشاء . معناه والله أعلم أنه مادام كلما اذنب استغفر
وتاتب منه ولم يعد إليه (١) بدليل قوله : « ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا آخَرَ فَلِيَعْمَلْ » إذا كان
هذا دأبه « ماشاء » لأن كلما اذنب كانت توبته واستغفاره كفارة لذنبه فلا يضره
؛ لا أنه يذنب الذنب فيستغفر منه بلسانه من غير إقلاع ثم يعاوده فان هذه
توبية الكذابين . ذكره المنذري . والله الموفق . مفتى الديار السعودية
والسلام عليكم ، ، ، (ص / ف ٤٣٠٨ / ١١ / ٢٠ في ١٣٨٧)

اللغة العربية

(٤٤٤) - لغة العرب ، وبعض للمؤلفات والمؤلفين والمدرسين فيها)
لغة العرب فيها سعة معلومة ، وليس هي السعة التي يزعمها كل أحد
؛ بل السعة التي هي سعتها ، وأنه سائع في اللغة وجد ما هو جائز فيها ، فان
من يجهل اللغة لاسيما الخاصة لغة الصحابة خاصة التي فيها غريب الحديث ،
وللغة العامة مثل القاموس والجمهرة . . .

ولتحذر من المتسورين على اللغة من الأجانب « كأقرب الموارد » و
« المنجد » فانهم جهلة ، وهم يأخذون ما يأخذون لكن عندهم قصور ، أما أن
يكونوا أكثر من أخذ عن العرب فلا ، وقلوهم مستعنة متلوثة بألوان التلثيث
والإلحاح .

(١) وانظر تفسير ابن كثير ج ٤ ص ٣٩١ ، ٣٩٢ ونحوه في الغصب برقم (٢٠٢٧ في ١٧ / ٤ / ١٣٨٧ مـ)

تعلم اللغة يحدُر فيه من الذين ليسوا من العرب ديناً ولغةً ، والعربي أيضاً الذي دينه غير دين العرب فانه يفوته ما يفوته كجهل من يجهل النصوص يأتيه الغلط . (تقرير الحموية)

الشعر

٤٤٩ - الفصل في مسألة الشعر أن حسنة حسن ، وقيحه قبح . وبعض ذمه لم يجزه لأدلة لم يعرف مدلولها . ومنهم من أجازه وانهمك فيه فصار مفترطاً ، كما أن الأول مفترط . ومنهم من توسط فقال : حسنة حسن ، ومفني ، وصناعة في الكلام .

وهو بذاته ليس عيباً ، ووجوده في الإنسان من زيادة خلقته كالفهم والحفظ بالنسبة إلى فاقده .

وأما منعه شرعاً وكراهيته وعدمها فهو يرجع إلى ما يستعمل فيه من المعانى ، إن اشتمل على حق فذلك حق ، وإن اشتمل على باطل فهو باطل . وجاء في الحديث « إن من **الشعر حكمة** » وهذا ثناء عليه . ومن الجانب الآخر الانهاك فيه ضار ، وفي الحديث « لأن يمتليء جوف رجلٍ فتحاً حتى يربه خيراً لَمَّا مِنْ أَنْ يَمْتَلِئُ شَعْرًا » .

ومن حيث الاستعمال يستعمل الإنسان منه إنشاء وإنشاداً قدراً متوسطاً ، والمعرض عنه لا بد عنده نقص في فهمه وتصوره ، وبعض الناس عنده قريحة فيه .

ويكفي في الشعر وذمه (وما علمناه الشعر وما ينبغي له) . ومن آفات الشعر والانهاك فيه أنه يقسي القلب ، وأنه يزهد في القرآن فيقبل عليه ويترك تلاوة القرآن والسنة .

ومن عنده شيء منه وحسناته ويستعمله في مواضعه فهو نافع ، فان من الناس من يدافع بالسلاح الشعري فهو أكمل من فاقده ، والله يقول : (رَأَيْدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) (١) فإنه عام لكل قوة حسية أو معنوية عندما يحتاج إليها في النضال .

والشعراء منهم من يخلب عليه الشر والفتنة ، بل بعضهم ينعت الفواحش مثل ما في أشعار جميل وابن أبي ربيعة ، فهذا له مفعوله ، لاسيما للشباب ؛ فان قراءته ضارة على الشباب ، و يؤثر على قلوبهم . ومن الأشعار

ماليش كذلك كديوان أبي العتاهية . ولكن الانهاك فيه ضار ، والقرآن خير .
وكلام العلماء الاعلام (١) وما لهم من الأشعار المشتملة على الحق ورد الباطل
حسن جدا ، وقول أبي العتاهية فيه حكم مثل قوله :

يأنائم الليل

وفيها نلين للقلب . (تقرير حموه)

ومن الحسن أن يذكر مقدمة نثرية قبل الشعر كما في التونية . (تقرير)

(١) في الشمر المقدد .

اللغة الأجنبية

(٤٤٥٠ - تعلم اللغة الأجنبية)

تعلم اللغة الأجنبية « رطانة الأعاجم » فيها الكراهة ، إلا إذا دعت الحاجة كمزيد لبلاغ الدين . (تقرير)

س : مراد البخاري بترجمة : (وَأَخْتِلَافُ الْسِّتَّكُمْ وَالْوَائِنُكُمْ) ؟ (١)

ج : مراده الجواز ، والمراد جنس الرطانة لا كل صورة ، ومراده الرد على من قال بكرامة التكلم بالكلمة والكلمتين من كلام الفرس . (تقرير)

(٤٤٥١ - س : « مَنْ تَعْلَمْ لُغَةً قَوْمٍ أَمِنْ مَكْرَهُمْ » ؟

ج : إن أمن مكرهم ما أمن شرهم . فإذا خالطهم هذا يرى منه كذا وكذا ، بل ربما جر ذلك إلى الردة كما وقع لأقوام .

عبد المحسن بن باز صاحب أمثال يقول : إن رجلا رأى غربا وحامة يمشيان جيئا فتعجب أين الغراب من الحمامات ؟ قال فتفكرت فإذا قد جمعت بينهما العرجة . فكذلك الذين يجمعهم كذا . كما يقال : المشابهة علة القسم . هذا وجد في البهائم فكيف بالأوادم ؟ ولذلك تجد كل انسان يصبو إلى من بيته وبينه رابطة ، فتجد أهل الدخان بعضهم مع بعض ، فكذلك الذي ، واللغة ، وكذا ، وكذا ؛ لو كان اثنان أحدهما يعرف اللسان العجمي والأخر لا يعرفه فإذا لقيا أعجميا فأحدهما سيضايحه ويكلمه وإن كان يبغض الكفرة بخلاف من لا يعرف اللسان العجمي ، والشريعة المطهرة هي في البعد عن الكفرة والكافرين ، كأصولها في الخفية . (تقرير)

(٤٤٥٢ - س : - حديث « مَنْ تَعْلَمْ لُغَةً قَوْمٍ أَمِنْ مَكْرَهُمْ »

ج : - لا أعرفه . والذي يظهر والله أعلم أن هذا ليس من حديث النبي ﷺ فإنه لا يأتي بمثل هذه الصيغة . وعلى تقدير ثبوته فالمراد من حيث معرفة لفظهم وعدم معرفته .

(٤٤٥٣) - س : - هل يتعلم لفتهم لأجل دعوتهم ؟

ج - وإن كان غالباً على ظنه ذلك مثل واجد اللقطة ، ولكل إنسان قصده . فإذا علم من نفسه قوة وصراً وأنه لا ينتهي عن هذا السبيل فله أجر ، مثل الاتمام بين أظهرهم إذا كان صابراً على دينه ويدعوا إلى الله . لو يتفرق الناس ويجتمعون بهم وبيعون أنفسهم ويفارقون عيالهم ولا يستنكروا ما يفعل ولا يجوزه ، وإذا عرفه الناس واطمتووا إليه وعرفوا دينه ومحبته للرسول (١) .

ولا تنشر الدعوة إلا بباع نفسه ولا يتعلق إلا بما يكفيه في سفره إن كان صاحب مال وإنما فيأخذ بأي طريق يجوز الأخذ (٢) . ادخلوا مذاهب الروافض يدرس في الأزهر . أما الذي تمنى نفسه فقط فلا . (تقرير)

(١) صرح بالدعوة قبلوا منه (٢) به

(علم الجغرافيا وتدريسه)

(٤٤٥٤ - كروية الأرض صحيح - دورانها باطل)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم علي العبد العزيز المشاري
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

إجابة على كتابكم تاريخ ١٣٧٤/٨/٢١ هـ نقول :

الحمد لله - إنما يدرس في المعاهد والمدارس بنجد والحزاج وما يتبعها هذه
السنوات مما يسمى بتقسيم البلدان أو جغرافية الأرض هو من الجائز ؛ لأنه ليس
أكثراً من معرفة الأقاليم والبحار والخلجان والقارات والجبال والأودية وغير ذلك
ما اشتملت عليه الأرض ؛ فإنه في الحقيقة فرع من فروع التاريخ ، وفيه من
الفائدة جنس ما في علم التاريخ .

نعم : في هذا الفن أبحاث مثل كروية الأرض ودورانها والكلام في
الشمس والقمر بالنسبة إلى بحث دوران الأرض فهذه غير مقررة ولا مدروسة
في المعاهد والمدارس . والبحث في كروية الأرض وعدمها مفهوم معروف وعلماء
المائة مجتمعون على القول بكروريتها ، ومن مؤلأء جاعة من حفظي العلماء ،
والأمر في ذلك سهل . وأما دوران الأرض وبحثهم في الشمس والقمر المقربون
بالبحث في دوران الأرض باطل ؛ لمخالفته لظواهر النصوص ، والقائلون به
ليس معهم حجة عقلية أصلاً ، كما أنه ليس معهم حجة سمعية أبداً ، ولا
يعرف بذلك قائل من قدماء الفلسفه ، ولا من ينتسب إلى الإسلام منهم ،
حتى نبغ في بعض القرون الوسطى - هجرياً - من قال بذلك من الفلسفه
وبعض علماء الملة فصريح بهم من كل جانب ، وخدمت تلك المقالة ، ونسبت .
ثم إنه في القرون الأخيرة فاء بذلك من فاء من الفلسفه واتبعه من اتبعه على
هذا القول منهم من ينتسب للإسلام حتى فشا القول بذلك ، وأقيمت عليه
دلائل عقلية فيها يزعمون ، وليس في الحقيقة إلا شيئاً واهياً ، وخیالات
ساقة . يعرف ذلك كل من وقف عليها من له تصور ، وصلى الله على
محمد .

(ص / م ١٧ في ٩/٧ ١٣٧٤ هـ)

(٤٤٥٥) - ترك تدريس كروية الأرض وأوجه القمر)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم الاستاذ عبد البديع صقر المحترم
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

ثم إنه وصل إلي كتابكم المؤرخ في ١٣٧٥/٩/٢٥ هـ وعلمت ما ذكرته
حول اعتراض البعض على بعض النظريات التي أردتم وضعها في منهج
الدراسة مثل : كروية الأرض ، وأوجه القمر .

وأفيدكم أنني أرى ترك التعليم فيما يتعلق بكروية الأرض وأوجه القمر ؛
لأمرتين : الأولى أن هذا لا منفعة فيه . الثاني : أن في ذلك من تشويش عقائد
الناس وبالخصوص النشء وببلة أفكار الجهل مالا يخفى . وحسب المسلمين
تعلم ما ينفعهم في أمر دينهم ودنياهم . . .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(ص/م ٢٦٧٩ في ١١/١٠/١٣٧٥ هـ)

(٤٤٥٦) - والجهل بذلك لا مضره فيه)

وأما « المسألتان » الثالثة ، والرابعة - فهما من المسائل التي لا نفع فيها ،
ولا يضرك جهلها ؛ لأنها ليستا من المسائل المتعلقة بالأحكام الدينية ، وما كان
بهذه الثابة فلا ينبغي لطالب العلم اشتغال وقته وأفكاره في البحث عنه ، ولو
فرض خطأ من تكلم بهذا أو صوابه فلا عليك من ذلك ،فاعتن رحمك الله فيما
هو أدنى لك ، وتتفقه في أمور دينك وما يعود عليه بالفائدة الشرعية . والله الموفق
والسلام .

مفتى البلاد السعودية

(ص/ف ٣٥٠٣ في ٢٢/١١/١٣٨٢ هـ)

(٤٤٥٧) - القول بأن الشمس واقفة من أبطل الباطل)

إلى حفيرة خشيلة الشيخ انحرام المقام محمد بن ابراهيم آل الشيخ
أدام الله تأيده ، وأجزل من كل خير يزيده

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فاشعار فضيلتكم والسؤال في ذلك وهو - بما أنه قد وضع هذه السنة
تقرير الجغرافي في « دار التوحيد » ولما أن أصلها أساس دين فقط فقد وضعوا لنا
في قوائم الأرض تدور ، ومن ذلك أن الشمس واقفة ، وأدلة ليست من كتاب
الله ولا من السنة المحمدية إنما بالرأي والتخيين ، وكلام ضد ما في الكتاب من
قوله تعالى : (وَالشَّمْسُ تَغْرِي بِلُشْقٍ لَّهَا) (١) وغير ذلك مما هو لا يخفى على
فضيلتكم ، ولا سيما أننا نرى بعض الطلبة غUIL عقولهم إلى ذلك ، وما لاشك
فيه أنه نقص بالدين ، وكذلك السحاب والأمطار هذه تجارية وهذه عكسية ،
وهذه تطرز وهذه لا تطرز ، وهذه دائيا مطراها ، وهذا قليل مطراها ، وليس الله
في هذه تدبير ولا علم بمعنى مرادهم ، وغير ذلك مما لافائدة في ذكره ، وفعلا
أن طالبا كتب على السبورة أمام الطلاب مما يغوي إليه عقله (اخبار هام أن
الأرض تدور) أرجو إفادتي عن ذلك بصح أو ما يصح ، وابذل معروفك في
ازالته عنا إن كان فيه نقص بالدين كما ترى وفكك الله لقول الحق والصواب
والعلم النافع وإيانا . والله يحفظكم .

ابنكم بدار التوحيد

ناصر بن صالح العوهي

(ص/م دوسيه ١/١٤٠)

أفيدكم أن ما يذكره أهل الجغرافيا أبطال الأبطال ، ومناف للآية الكريمة
التي ذكرتم في كتابكم ، والحمد لله الذي وفقكم لانكار مثل هذه الخيالات
الباطلة ، وإنني لمسور بذلك جدا ، بارك الله فيكم .

(ص/م ١١/٥/١٣٧٤)

(٤٤٥٨) - فتوى في الموضوعات المتقدمة

الذي يقول ان الشمس لا تجري كافر كفر ينفل عن الملة لخالفته القرآن .
وهنا من يقول : تجري في مكانها ولا نحس بها . وهذا دون الأول وهو
يقرب منه ؛ فان العرب لا يطلقون تجري في محلها . لكن جريان الله أعلم بكيفيته
ومن قال ليس جريانها كذلك . قلنا له : خالفت القرآن ، فان هذا المقدار
فهم ، ليس منطوق القرآن بحسب فهمك . وهذا مما يضر الصغار إدخاله

١١ - سورة (بس) آية ٣٨ .

عليهم ، كون الأفونج ادخلوه عليهم مافهم حاجة في هذا ، فان كونها تجري أو لا تجري ماتحته طائل ؛ لكن لقصد تشكيكهم في دينهم .

ودوران الأرض قول باطل ؛ فإنه لا يكاد يقوم عليه دليل يسلمه أحد ، لكن أهل هذا الفن اتبعوا الفلسفه في هذا ، وهي أمور ظنية ، حتى هم لا يجزمون ، وهم عندهم أن لقاتل أن يقول ماشاء سواء غلط أم لا ، وليس الغلط عندهم عيبا ولو ألف مرة .

أما القول بكرودية الأرض فهي كروية الشكل ، ولا ينافي كونها بساطاً وسطحاً وأشباه ذلك ؛ فإنها سطح بالنسبة إلى الساكن عليها فهي مستقر له وساط كالسطح . والظاهر أن البساط ليس من كل وجه ، يمكن أن يكون لفظ تحته تفاصيل وفروع ، فهو لا ينافي كونها بساطاً ، إلا ترى أن المقاطعة من الأرض فيها جبال ومرتفع وطامن وهي مع ذلك سطح ، فكذا هي بالنسبة إلى الكرودية ، بل الكرة نفسها أعلى لها سطح ، وهذا أمر سهل ، ولا فيه آية ، ولا سنة ، ولا إجماع ، وهو علم فضولي . (تقرير)

(٤٤٥٩ - تولد المطر)

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم محمد أبو السيل الجندي

سلام الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد وصل إلينا كتابك المؤرخ المتضمن استفتاءك عن المطر هل يتولد من البحر أو من السماء . الخ ؟

والجواب : الحمد لله . قد ذكر العلامة ابن القيم هذه المسألة في كتابه « مفتاح دار السعادة » في صحيفة ٢٤٣ و ٢٤٢ ونحن نذكر لك نص كلامه أتم للفائدة - قال رحمه الله تعالى : فصل - ثم تأمل الحكمة البالغة في نزول المطر على الأرض من علو ليعم سقيه وهادها وتلوها وظرابها وأكامها ومنخفضها ومرتفعها ، ولو كان ربها تعالى إنما يسقيها من ناحية من تواحيها لما أتى الماء على الناحية المرتفعة إلا إذا اجتمع في السفل وكثر وفي ذلك فساد فاتضفت حكمته أن سقاها من فوقها ؛ فینشئ سبحانه السحاب وهي روایا الأرض ، ثم يرسل الرياح فتحمل الماء من البحر وتلقحها به كما يلقع الفحل الأثني ؛ ولهذا تجد

البلاد القريبة من البحر كثيرة الأمطار ، وإذا بعدت عن البحر قل مطرها ، وفي
هذا المعنى يقول الشاعر يصف السحاب :

شربن بباء البحر ثم ترتفعت متى لجع خضر لم من نشيج
وفي الموطأ مرفوعا وهو أحد الأحاديث الأربع المقطوعة « إذا نشأت
سحابة بحرية ثم تثأمت فتلىك عينَ غَدِيقَةَ » فالله سبحانه ينشيء الماء في
السحاب إنشاء : نارة يقلب الماء ماء ، وتارة يحمله الهواء من البحر فيلقع به
السحاب ثم ينزل منه الى الأرض للحكم التي ذكرناها ، ولو أنه يسوقه من
البحر الى الأرض جاريا على ظهرها لم يحصل عموم السقي إلا بتخريب . الخ
انتهى . ومن تأمله يظهر الجواب على مسائلكم . والسلام عليكم .
(ص/ف ١٠٧٨ في ٢٣ / ٨ / ١٣٧٩ هـ)

صناعات ومهن

(٤٤٦٠ - ما يحتاج إليه منها واجب تعلمه)

الصناعات والحرف صرخ من صرح بأنها من فروض الكفايات ، وهو ظاهر .

ثم هو أيضا ليس مطلقا بل بالنسبة إلى ما يحتاج الناس إليه في حفظ دينهم ، فإن مالا يحصل الواجب إلا به فهو واجب .

الصناعات الضرورية لل المسلمين في حفظ دينهم يجب أن توجد في المسلمين ، وأن يتعلموها ، وهذا في شيء الضروري ولا يغنى عنه غيره .
(تقرير)

(٤٤٦١ - س : وحفظ دنياهم ؟)

ج : هو من الحرف ، وفي الحديث : « إحرص على ما ينفعك » ، الخ (١)
(تقرير)

لكن ما هو على كل حال أن يخص تعليم بعينه ؛ بل يعني تعليم عن تعليم كالطلب وأشباه ذلك فإنه من فروض الكفاية ؛ لكن فروض الكفاية تتفاوت في أكديتها كل شيء بحسبه . (تقرير)

(٤٤٦٢ - لماذا لم توجد هذه المخترعات الجديدة في الأزمان الماضية ؟)

قال شيخنا لما ذكر هذه المخترعات :

إن الأولين أقوى أفهاما ، وكذا ؛ ولكن ما أراد الله أن توجد إلا في هذه الأزمان وقت لها هذا الوقت . (تقرير)

(١) رواه مسلم

المكتبات و المؤلفات

(ما يستحق الطبع والنشر والإيداع في المكتبات العامة ، وما يجب منعه ومراقبته
من الكتب والمجلات والجرائد)

(٤٤٦٣ - الكتب التي تستحق الطبع والنشر)

من محمد بن ابراهيم الى حضرة صاحب السمو الملكي ولي العهد
ورئيس مجلس الوزراء . أいで الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

ثم بالاشارة إلى خطاب سموكم رقم ٣٩٦ في ٧٨/١/٩ هـ حول
طلبكم تعين الكتب التي طلبنا من سموكم بخطابنا رقم ٢٣ في ٧٨/١/٣ -
أن يخصص لها بند باسم (نفقات طبع وشراء الكتب الدينية) تؤدي عليه
نفقات قيمة طبع أو شراء الكتب التي اعتادت الحكومة توفيرها للعلماء
والمتعلمين للتوزيع على المستحقين لها منهم .

ونبدي لسموكم أن هذه الكتب لا يحصرها تعين ؛ فان كل كتاب فقه
او توحيد او حديث او تفسير او تاريخ ينفذ او يقل وجوده من أيدي العلماء
والطلبة وهو نفيس وفيهفائدة فهو الذي يطلب طبعه وتوفيره للعلماء الأجانب
وغيرهم من ترى الحكومة أيدلها الله الإبداء اليهم . وهذا كما أنه حسنة وخطوة
كبرى في سبيل تسهيل العلم ونشره فهو مظهر جيل وعنابة بالكتب السلفية التي
يهم شأنها كل عالم سلفي في أقطار الدنيا . مع أنه دائمًا ما يهدى للحكومة كتب
دينية وفي حال قبولها تؤدي قيمتها على ذلك البند ؛ فنرجى حفظكم الله أن
يخصص لذلك البند واحد مليون ريال في موازنة الدولة . ويكون هذا البند تابعاً
لوزارة المالية . أما طريقة السحب منه فعندما يرفع للحكومة طلب طبع كتاب
أو كتب ويتم التعاقد على ذلك بموافقة الحكومة بواسطة الجهة التي تسند إليها
الحكومة النظر في ذلك ، فإن تلك الجهة تطلب من الحكومة تعميد وزارة المالية
بصرف ما يتحقق لذلك محسوباً على هذا البند . حفظكم الله ورعاكم .

والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص/م ٨١٤ في ٥/٤ ١٣٧٨)

(٤٤٦٤ - اقتراح جمع علوم الحديث والسنة النبوية)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم الاستاذ رشدي ملحس . المحترم
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

ثم أعيد لكم الأوراق المتضمنة للتقرير المقدم من الشيخ أحد شاكر
بشأن علوم الحديث وجمع السنة النبوية .

وأفيدكم أن مذكرة طيب لتوفرت الأسباب في حصول ذلك ، وأنى لنا
الأسباب الموصلة إلى جعل ذلك على الوجه المطلوب الذي تحصل به التسليمة
المطلوبة . فان هذا الأمر المهم يحتاج إلى رجال وأزمان . والسلام عليكم ورحمة
الله وبركاته .

(ص/م ١٠٤٩ في ١٣٧٥/٩/١ هـ)

(المكتبات)

(٤٤٦٥ - المكتبات العامة وما ينبغي أن يوجد بها من الكتب)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم مدير المكتبة السعودية الشيخ عبد
الرحمن بن قاسم .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد وصلني كتابكم المؤرخ ١٥/٥/٧٦ هـ وفهمت مضمونه خصوصا
إشارتكم بأنكم تودون أن لو أرسلت إليكم أسماء الكتب المنوع توريدها لثلا
تطلبوها .

وأفيدكم أن الكتب المنوعة لا تنحصر أسماؤها ؛ فان كل كتاب يشتمل
على باطل فانه منوع . بوظيفة المكتبة توريد الكتب النافعة التي لا مذور فيها
، وليس وظيفتها و شأنها توريد الكتب كلها حتى يطلب تبيان مالا يصلح ليتقى
. أما ما كان مشهور النفع في علم طب أو لغة أو ما أشبه ذلك وفيه أشياء متنقدة
فهذا شيء آخر . . . ومن خصوص طلبكم بيانا بأسماء الكتب التي يمحجزها
المفتشون فلا مانع من أن ترسلوا شخصا إلى دار الافتاء يأخذ أسماءها من
التفتيش . والسلام عليكم .

(ص/م ٦٣٦ في ١٧/٥/١٣٧٦ هـ)

(٤٤٦٦) - تطهير المكتبات من كتب الاخاد والتفسخ)

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم الزعيم محمد عامر قائد قوات جيزان
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد جرى إطلاعنا على خطابك الموجه إلينا بخصوص ذكرك أن نادي
الضباط لدلكم قد أوجد في مكتبة ، وتلب منا تزويديكم بما لدينا من الكتب
الدينية ، وقد أمرنا على كتابنا بالكتابة إلى مأمور مستيدعات الكتب بتزويدكم
بما طلبت .

ونحب بهذه المناسبة أن نلفت نظركم إلى وجوب حماية المكتبة لدلكم من
كتب الاخاد والانكار المستوردة والدخيلة على ديننا وتقاليدنا ، وتطهيرها من
كتب الانحلال والتفسخ الفاحشاني ، كما أنه يتبعن عليكم بذل الجهد في اختيار
الكتب النافعة : من دينية ، وأدبية ، واجتماعية ، وعسكرية سائلين الله لنا
ولكم التوفيق والسداد . والسلام عليكم .

مفتى البلاد السعودية

(١٣٨٦/٦/١٩) في (١٩٧٣)

(٤٤٦٧) - مراقبة الكتب عند الدخول)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم محمد بن أحمد بن سعيد
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد اطلعنا على خطابكم المرفق رقم ٢٤٤٤ وتاريخ الحاربي المرفق به
كتاب الترجمان الانكليزي باللغة العربية ، المرفوع لكم بواسطة معتمدية
المعارف حول طلب فهد بن باز الفسح لما بالدخول ، وأرى أن لا ينسح ما ،
وذلك سدا للباب وحسناً لادة غلة الاطماع أن تحيلب كتب الفساد حرضاً على
القروش . وماهانا سالة تبلغ عنني وللي العهد فيها وهي أن توريد الكتب
اتسع دائريه ، وقد تحققنا جلب كتب خبيثة ، فمن المتعين أمور :

ـ أحدهما : جمل هيئة اثنين مراقبين مفتشين على مكاتب المبيع
الموجودة في الرياض ، مع مزيد الاعتنى بمعرفة طرق التوريد حتى يتوى على

حسم الماداة من أصلها .

«الأمر الثاني» : أن يعهد ولـي العهد حفظه الله إلى جميع المراکز أن لا يسر بـهم شيء من الكتب حتى يأخذوا أسماءـها ويرسلوه إلى تلك المـبـثـةـ التي في الـرـيـاضـ :

«الأمر الثالث» : أن أكتب كتاباً مضمونه علم جواز التجارة في الكتب المشتملة على شيء من البدع والضلال . هذا من ناحية . ومن ناحية أخرى هي أعظم وأشد وهي أن حاصل ذلك و نتيجـتهـ الدـعـاـيةـ إـلـىـ الـبدـعـ والـضـلـالـ . ثم يكتب ولـي العـهـدـ عـلـىـ كـابـنـاـ وـيـغـلـظـ فـيـ ذـلـكـ وـيـتـوـزـعـ وـيـسـدـ مـنـ وجـدـ عـنـهـ شيءـ منـ ذـلـكـ وـمـنـ يـرـسـلـ أوـ يـتـاجـرـ فـيـ شـيـءـ مـنـ هـذـهـ الـكـبـ ،ـ وـيـنـذـكـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـحـسـمـ مـادـةـ هـذـاـ الـفـادـ أوـ نـقـلـ جـداـ .ـ وـفقـ اللهـ

(ص/م ١٢ في ٩/٧/١٣٧١ هـ)

(٤٤٦٨) - مراقبة ما يصدر من المكتبات ودور التـشـرـ

من محمد بن ابراهيم إلى المـكـرمـ أـمـينـ المـكـتبـةـ القـطـرـيـةـ بـالـاحـسـاءـ يـوسـفـ بنـ رـاشـدـ آلـ مـبارـكـ .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

إشارة لخطابكم رقم ١١٠ وتاريخ ٤/٦/١٣٨٦ مدشـأنـ طـلـبـكمـ إـصـارـ الأـمـرـ إـلـىـ الجـهـةـ المـخـصـصـ بـالـأـذـنـ لـماـ يـصـدـرـ مـنـ مـكـتبـ الشـيـخـ عـلـىـ آلـ ثـانـيـ بـالـاحـسـاءـ إـلـىـ خـارـجـ الـمـلـكـةـ تـحـتـ خـتـمـ مـكـتبـةـ الـفـطـرـيـةـ .ـ الغـ .

والجواب : نحن نقدر للشيخ على آل ثانى غيرته الدینیة وهـتـ العـالـیـةـ فـيـ طـبـ الـكـتـبـ النـافـعـةـ وـتـوزـعـهـاـ عـلـىـ طـلـبـةـ الـعـلـمـ .

أما بالنسبة لمراقبة ما يصدر عن المـكـتبـةـ القـطـرـيـةـ بـالـاحـسـاءـ ثـانـيـ لـابـدـ مـنـ أـسـوـةـ بـغـيرـهـاـ مـنـ الـمـكـتبـاتـ وـدورـ التـشـرـ فيـ كـافـةـ أـنـحـاءـ الـمـلـكـةـ .ـ هـذـاـ وـالـلـهـ يـحـفـظـكـمـ وـالـسـلامـ .

مفتى الديار السعودية

(ص/ف ١/٢٨٧٣ في ١٠/١٢/١٣٨٦)

(٤٤٦٩) - منع المجالـاتـ المـقـسـدةـ لـلـعـقـيـدـةـ وـالـأـخـلـاقـ)

من محمد بن ابراهيم إلى حـضـرةـ صـاحـبـ الـجـلـالـةـ رـئـيسـ مجلـسـ الـوزـراءـ

وفـقـهـ اللهـ

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

نترفع بجلالتكم برفقه قائمة بأسماء الصحف والمجلات الممنوعة من دخول المملكة لما تهدف إليه من فساد الدين والأخلاق ، والمجلات المذكورة أكثرها منع منذ أربع سنوات من قبل المراقبين بدار الافتاء ، وأخيراً عندما منع المراقب الديني للمطبوعات بالمدينة جملة (الموعد) وجملة (الكواكب) كتب له مدير المطبوعات بالمدينة برقم ١٢٩ وتاريخ ٨٠/٣/١٥ هـ بأن مدير عام المطبوعات كتب له برقم ٢٧٤ وتاريخ ٨٠/٣/١٤ هـ بأن المادة (١٣) من نظام المطابع والمطبوعات تقضي بعدم جواز منع المجالات من دخول المملكة إلا بقرار من المديرية العامة للإذاعة والصحافة والنشر بعدأخذ موافقة مجلس الوزراء رقم ٥٢٨٥ وتاريخ ٧٩/٣/١٩ هـ .

لذا نأمل من جلالتكم باستمرار منع هذه المجالات حفظاً لعقيدة الأمة وأخلاقها ودينها . والله يحفظكم .

(ص/ف ١٣٣٠ في ١٣٨٠/٨/٢٦ هـ)

(٤٤٧٠ - وروایات الجنس العاري)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك ورئيس مجلس الوزراء الامير فيصل المعلم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد انتشرت كتب وروایات الجنس العاري في المكتبات العامة بشكل خيف منذر بخطر جسيم ، وقد داهم البلاد هذا السيل الجارف من هذه الكتب الخليعة التي جلبها أصحابها اما لأجل الفساد وتعشهه أو لأجل المادة . فقد آن الاوان إلى أن يتلفت إلى هذه الناحية بجد واهتمام ويقضي على هذا الخطر .
وسموكم اليوم هو الذي عليه بعد الله المعول في حياة الدين وتطهير البلاد من أسباب الفساد والرذيلة . فالمطلوب منكم حفظكم الله المبادرة في تعين هيئة من أي جهة ترونها للقيام بحملة تفتيشية على المكتبات ومصادرة ما وجد فيها من هذه الكتب الخليعة ، والتعميم على المكتبات العامة بعدم جلب شيء من ذلك أو بيعه لنبراً بذلك ذمتكم وتؤذوا الواجب لله عليكم فيما تحملتموه ، أعنكم الله ، وتولى بعثاً تهويقكم ورعايتكم ، والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص/م ٢٠٦٩ في ١٣٨٤/٥/١٣ هـ)

(٤٤٧١) - المجالات التي فيها صور)

المجالات التي فيها صور حكمها الالتفاف ، وإن حصل شيء دون هذا وطمس على الصور إذا لم يكن المقصود هي وتتبع واستقصي كفى ، وإلا أتلف عقوبة ، لأجل فاقصد الصور والحالب لها . (تقرير)

(٤٤٧٢) - مطالعة كتب الكفار

ومن المؤسف حقاً ما تراه من بعض الشباب من إقبالهم على مطالعة كتبهم وبجلاتهم بل شوقيهم إلى ذلك ولمفهوم إليها بغاية التعطش ، ولاشك أن هذه بادرة شر وعنوان نحس مؤذن بعاقبة سيئة وخيمة جديرة بوجوب الاهتمام بها وحسمها قبل استفحالها . (١)

(٤٤٧٣) - متحف للآثار

يكفي عنه مكتبة إسلامية كبرى . (من اقتراحات نظام الرابطة)

(٤٤٧٤) - دار الفنون الشعبية

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم طامي بن عبد الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد اطلعت على خطابيك المؤرخ أحدهما في ١٣٨٤/٥/٩ هـ والثاني
١٣٨٤/٥/٢٢ هـ بصدق ماسميته (بدار الفنون الشعبية) .

وأفيديك أنه بتأمل ماذكرته عنها والنظر الدقيق وعرض ذلك على أصول الشرع المطهر اتضح لي أنه لا يحسن الأذن في افتتاحها ؛ لأنها ستكون مجمعاً ودعوة إلى اجتماع متكرر لا نتيجة له دينية أو دنيوية ، وهو وإن لم يكن فيه معاراضي بأنفسها فهو وسيلة إلى ذلك ، والوسائل لها أحكام الغaiات ؛ فالذى أفتى به منع ذلك وإغلاق هذه الدار ، هذا ما عندى في هذه المسألة . والسلام عليكم .
(ص/م ٢٣٤٢ في ١٣٨٤/٥/٢٨ هـ)

(المؤلفات - مرتبة على حروف المجام) (٢)

(٤٤٧٥) - أبو طالب مؤمن قريش

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد العزيز بن

(١) انظر بقية البحث في شروط الصلاة - الستة . (الفتوى الالاذنية) المطبوعة عام ١٣٧٥ هـ وتقسمت في الجهدان .

(٢) قلت أعني المؤلفات التي امتنعها سهانته ، أو ثبت على طبعها ونشرها ، أو ثناها وحضر منها أو أمر بتأليفها ومجازاة

عبد الله بن باز

المحتوى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد تلقيت خطابكم بتاريخ ٨١/٧/١٥ هـ بقصد سروركم بها قمنا به نحن والشائع ضد الخنيزي وكتابه الخبيث الذي سماه (أبو طالب مؤمن قريش) والحقيقة أن ما قرر على هذا الرجل الخبيث هو أقل ما يحجب بحقه ، فان ضرره كبير وشره مستطير .

اما ما أشرتم إليه بقصد مجلة « المصور » و « روز اليوسف » و « صباح الخير » و « آخر ساعة » ، فان الأضرار الحاصلة بها كما ذكرتم وفوق ما وصفتم ، ولعل الله يوفق ولاة الأمور لتصدحها عن البلاد ومنع دخولها ، ولاشك أن القيام في مثل هذا الأمر واجب ، سدد الله الخطى ، ومن على الجميع بالثبات على دينه ، والنصح له ولعباده ، إنه على كل شيء قادر . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(ص / م ٢٠٨٥ في ١٣٨١/٧/٨ هـ)

(٤٤٧٦ - ارشاد الزمرة لمناسك الحج والعمرة للكردي)

يشتمل على بيان أحكام الحج على مذهب الشافعي ، وهو كتاب لا يأس به ، إلا أنه يوجد مناسك أخرى تغنى عنه وتفي بالمقصود أكثر منه .
(سائل رشدي ملحس) (ص / م ٩ في ١٣٧٥/٢/١ هـ)

(٤٤٧٧ - كتاب الإبانة)

الأشاعرة الآن ينکرون كتاب الإبانة الذي ألفه الأشعري في الرجوع إلى ماقال أحد إرادة منهم للبقاء على المذهب الفاسد ، وما نسب إلى الأشعري منه ما هو بدعة ومنه ما هو حق ؛ فإنه على مذهب المعتزلة قبل . (تقرير التدميرية)

(٤٤٧٨ - الله والعلم الحديث)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم الاخ ابراهيم بن عبد الله بن عيدان

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

ثم أعيد لكم خطابكم رقم وتاريخ ٢٦/١١/٣ هـ ومشفوعه الرسنه
المعنونه بـ «الله والعلم الحديث» تأليف عبد الرزاق توفل .

وأفيدكم أنني اطلعت عليها ، وهي رسالة فائدتها قليلة ، مع أنها
اشتملت على أمور كثيرة لا تسلم للمؤلف . وبالجملة فهي رسالة لا ينبغي أن
يهم منها أو يعنى بها . والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص/م ١٩٩١ في ٢٢/١١ هـ)

(٤٤٧٩) - بطل الأبطال - لعبد الرحمن عزام

أما كتابه الثاني بطل الأبطال فهو نفيس جدا ، وإن كان بعض الأحاديث
المستشهد بها في سندها بعض الشيء ، وعامة مافيه من الأحاديث سوى ذلك
فمن أصح الأحاديث ؟ فهو كتاب ينبغي الاعتناء به . أما التدريس فيه فاذا
أراد أهل مدرسة تدريسه ولاسيما في المطالعة فمن أنفس شيء وأحسنه .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته (السائل رشدي ملحس)

(ص/م في ٢١/٦ هـ ١٣٧٣)

(٤٤٨٠) - التحذير من التبشير

فضيلة مولانا المفتى الأكبر ، العالم العلامة ، المحقق الفهامة ، الشيخ
محمد بن ابراهيم

حرسه الله ورعاه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

نبنيكم بالعيد السعيد ، ونسأل الله لنا ولكم القبول والمزيد ، تقبل الله من
ومنكم .

نشركم أن نصائحكم القيمة والحمد لله أثمرت ، ولأنزال نتلوها في
الدروس والمجامع . ثم بعض الأحاديث الصباحية جمعناها وطبعناها وهذه
النسخة هدية لكم أرجو قبولها لكم الفضل ، وأرجو إهداء تحياتي إلى ابنيكم
ومن يحويه مجلسكم الكريم من المشايخ ، ودمتم .

(كتبه الداعي لكم علوي بن السيد عباس المالكي لطف الله به)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم فضيلة الأستاذ السيد علوي
مالكي
المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

ثم إنه قد وصل إلى كتابكم الكريم المزبور في ٢٩/٧٥ ويرفقه النسخة من المجموع الذي ألقه فضيلتكم ، وقد اطلعت عليه وقرأتا منه بحثكم المعون ب الكلمة (التحذير من التبشير) في صحفة ١٧٣ و٧٤ و٧٥ وقد وجدهما أحسن شيء جزاكم الله خيرا ووفقاكم ، وسنعود ان شاء الله إلى قراءة المجموع كله ، وسنجدك ان شاء الله أنسع شيء للمجموع ، وفقنا الله وإياكم لما فيه مرضاته ، وجعلنا وإياكم هداة مهتدين . والسلام عليكم ورحمة الله .
(ص/م ١٤١١ في ١/٢/١٣٧٥ هـ)

(٤٤٨١)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم رئيس الديوان العالى
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد اطلعت على تحرير محمد سلطان المصوبي المقدم بحلالة الملك أيدوه الله بصدق الكتاب الذي ألقه ويرغب طبعه . وأفيدكم أن هذا الكتاب قد عرضه على ، وهو كتاب حسن . أما طبعه فغيره أولى بالطبع منه ، نظرا لما الحاجة إليه أكثر ، والفائدة به أتم . هذا مالزم بيانه والسلام .
(ص/م في ١٧/٨/١٣٧٤ هـ)

(٤٤٨٢) - تحفة العباد في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد - لطاهر الكردي)
ليس له أهمية ، ولا حاجة إلى نشره (السائل رشدي ملحس)
(ص/م ٩ في ١/٢/١٣٧٥ هـ)
(٤٤٨٣) - تطهير الاعتقاد)

تطهير الاعتقاد كتاب نفيس ، ياليت أهل اليمن أخذوا به ، هو إمام معظم فهم ، وكتبه معظمة عندهم ، وكذلك كتب الشوكاني وهو معظم عندهم أيضا ، وهم في الأظهر لو بث في دعاة كانوا أقرب من غيرهم .
(تقرير)

(٤٤٨٤) - التعليق الصريح على مشكلة المصايح)
فيه أخطاء كثيرة من ناحية العقيدة ، فصاحب في الصفات يرى رأي الأشاعرة ، وعلى ذلك فلا ينبغي مساعدته على نشره . (تقرير)

(٤٤٨٥ - تفسير محمد أسد)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة معالي الأمين العام لرابطة العالم
الإسلامي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

تعلمون ما جرى في مجالس دورة المجلس التأسيسي الماضية حول «تفسير
محمد أسد» وما تم من وجوب إتلاف التفسير وعدم توزيعه ، وإصدار بيان من
الرابطة ببيان الأخطاء الواقعة فيه حتى يتبه لذلك من كان وقع في يده شيء
منه ، وحتى يعلم الناس أن الرابطة لم ترض بذلك الأخطاء ولم تقر الترجم عليها
وحيث أنه قد مضى شهر ونصف من بعد انقضاء دورة المجلس ولم يصدر من
الرابطة شيء بهذا الخصوص فانا نسترعى انتباهم إلى هذا الموضوع .
والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص / م ٦٠٨ في ٢/٣ ١٣٨٦ هـ)

(٤٤٨٦ - ١) تلبية وابتهاج - للفزازي

٢) تحية التعارف في الرابطة الإسلامية

٣) تشطير وطني به الاحسان إنني موحد .

فقد وصلت إلى قصائديك الثلاث وقررت على ، وقد أعجبت بقوتها
وجزالتها ، وبالروح الدينية التي تضمنتها أبياتها ؛ فجزاك الله خيرا ، ووفقك
لما يحبه ويرضاه .

(محمد بن ابراهيم)

(ص / م ٢ في ١/١ ١٣٨٢ هـ)

(٤٤٨٧ - تيسير العلام)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي رئيس الديوان
الملكي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فتشير إلى خطاب سموكم رقم ٥٩٧/٢/١٥ تاریخ ١٣/٨/٨٣
حول مارفعة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام إلى مقام حضرة صاحب
الجلالة الملك المعظم بقصد التهانئ بقبول ألف نسخة من مؤلفه « تيسير العلام
شرح عمدة الأحكام » الواقع في مجلدين .

ونبدي لسموكم أن المؤلف المذكور كتاب لا يأس به ومفيد لطلاب العلم ، واذا يرى جلاله الملك قبول الكلمة المذكورة وضمها إلى المستودع العام للكتب والمطبوعات للصرف منها على مستحقيها من طلاب العلم فهو شيء نافع جدا . أما قيمة النسخة مجلدين من الكتب المذكورة بصفتها المقلدة من المذكور في الورق والتجليد فهي أربعة عشر ريالا حسبما ثبت لدينا من إفادة هيئة خبرية بأقيام المطبوعات . والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص/م ٢٧٥٨ في ٢٢/٨/١٣٨٧ هـ)

(٤٤٨٨ - حزب وورد التيجاني)

من محمد بن ابراهيم إلى المكرم رئيس المنطقة الثالثة بشرطة الرياض
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد جرى اطلاعنا على خطابكم رقم ٨٧٨٢ م ٢ وتاريخ ٢٧/٧/٨٨ هـ الخاص بحادث الطفل عبد الكريم أحد اليهاني من قاتله والده أحد اليهاني المختل الشعور وانكم وجدتم بجانب الطفل حزب وورد أحد التيجاني لقد جرى اطلاعنا عليه فوجدناه مشتملا على شركيات وبدعيات وأشياء منكرة . وقد حفظناه لدينا بارك الله فيكم . والسلام عليكم .
مفتى الديار السعودية

(ص/ف ٢٥٩ في ٩/٥/١٣٨٨ هـ)

(٤٤٨٩ - حلق اللحي)

الحمد لله سبحانه - وبعد :

فقد اطلعنا على ما كتبه فضيلة الشيخ حمود بن عبد الله بن حمود التويجري حول مازعمه صاحب الفتوى المنشورة في العدد ٢٥ من مجلة العربي الصادرة في الكويت في شهر ذي القعدة ١٣٨٣ هـ من كلمته الخاطئة وزعمه الكاذب أن النبي عن حلق اللحي بدعة ، فوجدت الشيخ حمود قد أجاد فيها كتبه في هذه الرسالة حول هذه المسألة وأفاد بما أبداه من كشفه الشبهة ، واقامة الحجة ، وايضاح المحجة ؛ فجزاه الله خير الجزاء ووقفنا وإياه لكل ما يحبه ويرضاه . قاله الفقير إلى عفو الله محمد بن ابراهيم آل الشيخ مفتى الديار السعودية وصلى الله على نبينا محمد وآل وصحبه وسلم . (ص/م في ٢/٣/١٣٨٤ هـ)

(٤٤٩٠ - كتاب التوحيد - المنسوب إلى جعفر الصادق مشكوك في سبب
وعليه ملاحظات)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم رئيس ديوان جلالة الملك

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد وصلني خطابكم رقم ٣١٨٥/٥/١٧ وتاريخ ١٣٧٧/٨/٧ هـ
المفق به معرض الشيخ محمد عبد الرزاق حمزه الذي قدم به نسخة من كتاب
التوحيد المسمى « الأدلة على الحكمة والتدبیر والرد على القائلين بالاھمال
ومنكري الحمد » المنسوب إلى الامام جعفر الصادق رضي الله عنه ، وقد جرى
دراسته فوجدناه كتاباً يشتمل على إثبات حكمة الله تعالى في خلقاته ، والرد
على الملحدين والدهريين ومنكري وجود رب العالمين وحكمته ؛ لأنه أشار إلى
حكمة تفصيل خلق ابن آدم وخصائص أعضائه وما أودع في كل منها من المنافع
والصالح . وأشار أيضاً إلى حكمة خلق كثير من الطيور والوحش وحيوانات
البر وعجائب خلقتها وخصوص النبات والشجر وأنها شاهدة لخالقها بكمال
الحكمة والقدرة ، فتبارك الله أحسن الخالقين ؛ والحقيقة أن ماتضمنه من جنس
هذا بحث جيد ، إلا أنها لاحظنا عليه مايأتي :

١ - أنها نشك في ثبوت نسبته إلى الامام جعفر الصادق ، لأن عباراته
ليست على منوال عبارات السلف ، ولهجته وتعبيراته لم تكن مألوفة في عهد
الامام جعفر في القرن الثاني . وأيضاً فإنه لم يرو عن الامام جعفر بسند
متصل ، وإنما رواه عنه مفضل بن عمرو ، ورواه عن مفضل محمد بن سنان .
وهذا ضعيف . ولا يبعد أن يكون مزاعماً على الامام جعفر ، لأن بعض
الوضع من الشيعة ينسبون إلى الامام جعفر وغيره من أهل البيت كثيراً من
جنس هذا كعلم اختلاج الأعضاء ، وعلم الجفر والبطاقة ، والكلام على
الترجم وغير ذلك ، ولهذا لما تكلم شيخ الاسلام ابن تيمية على كذب الشيعة
على الامام جعفر الصادق قال بعد كلام سبق : بل وكذب على جعفر الصادق
أكثر مما كذب على من قبله ؛ فالآفة وقعت في الكذابين عليه لا منه ؟ وهذا
نسبت إليه أنزاع من الأكاذيب مثل كتاب البطاقة وأنجفرا والهفت والكلام على
الترجم ، وفي مقدمته المعروفة من جهة الرعود والبروق واختلاج الأعضاء وغيره

ذلك ، حتى نقل عنه أبو عبد الله في حقائق التفسير من الأكاذيب ماتره انه
جعفرا عنه ، حتى من أراد أن يخليق أكاذيب نسبها إلى جعفر . انتهى من
منهاج السنة الجزء الثاني صفحة ١٢٤ .

٢ - ان في آخره شيئاً من الغلو في أهل اليت كما هو شأن كثير من غلاة
الشيعة كما ذكره في صفحة ١٢٦ بقوله : فقلت يا مولاي اقرأ على ذلك وأبلغه
إن شاء الله ، فوضع يده على صدرى ، فقال : احفظ بمشيئة الله ، وتسى
إن شاء الله ، فخررت مغشياً على ، فلما أفاق قال : كيف ترى نفسك
بامفضل . فقلت : استغبت بمعونة مولاي أنا يسأله عن الكتاب الذي كتبه
، وصل ذلك بين يدي كأنما أقرأه من كفي ، فلمولي الحمد والشكر كما هو
أهل ومستحقه . فقال : يامفضل فرغ قلبك واجمع ذهنك وطمأنئتك فالفق
إليك من ملكوت السموات والأرض وما خلق الله بينها من عجائب خلقه
وأصناف الملائكة وصفوفهم ومقاماتهم ومراتبهم إلى سردة المتهي وسائر الخلق
من الجن والانس إلى الأرض السابعة السفلی وما تحت الثرى حتى يكون
ماوصيته . الخ .

ويكل حال فان هذا الكتاب غير مرغوب فيه ، ولا ينبغي أن يقبل من
مهديه ، كما ذكرناه وغيره . والذي فيه الحق موجود جنسه في كتب المحققين من
الأئمة المقتدى بهم كابن القيم وغيره ؛ فإنه ذكر في « مفتاح دار السعادة » وفي
« إقسام القرآن » وغيرها من كتبه ما يعني عن هذا الكتاب ، مع السلامة من
تلك المحنورات التي فيه ، والله المؤمن .

(ص / ف ١٣٧٤ في ١٢/٢٩ هـ)

(٤٤٩١ - الحج والعمرة لعباس كرارة)

سعادة وكيل وزارة الاعلام للشئون الاعلامية

سلامه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فبالإشارة لخطابكم رقم ٢٣٠ / و / أ وتاريخ ١٣٨٦ / ٦ / ٢٠ هـ

بخصوص كتاب الاستاذ عباس كرارة (الدين والحج على المذاهب الاربعة)
وطلب تجحيل حقوق طبعه له . فقد جرى منا عرضه على ساحة المتقى ،
واطلع ساحتنا على الكتاب ، ثم عمدنا بالكتابة لكم أن الكتاب مليء

بالاخطاء والاغلط ، وأنه ينبغي عدم اجابة طلبه ، فضلا عن منع تداول الكتاب لاخطائه الكثيرة في الاحكام والتوجيهات .
آمل اعتماد أمر ساحة المفتى . والله يرعاكم .

نائب المفتى لشئون الافتاء

(ص/ف ١٧٥٧ / ١ / ١٤٩٢ في ٢٨/٦/١٣٨٦ هـ)

(٤٤٩٢) - الاكيل - للسيوطى .

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة الاستاذ الفاضل رشدي ملحس .
الموقر - وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

بالإشارة إلى مذكortكم تاريخ ١٩ - الجاري المرفق بها كراسة من كتاب
الاكيل في استباط التنزيل ، بخلاف الدين السيوطى .

تفيدكم أن هذا الكتاب نفيس جدا ، إلا أنه قد سبق أن طبع مكرر
مامش كتاب جامع البيان ، في تفسير القرآن ، طبعة هندية قديمة قد نفت .

(١٣٧٣/٦/٢١ هـ)

(٤٤٩٣) - رسالة في الحج

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السر التسكتي وبن العهد
المعظم فیصل بن الامام عبد العزیز

حریم الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد وصلني كتابكم الكريم رقم ١/٩٢٣ وتاريخ ١١/٢٧ وتأريخ ٠٢٠٢٠٢٠ م .. م .. م ..
من الرسالة التي وضعتها ادارة الثقافة بوزارة الارشاف المصرية -
، والتي رغبت في توزيعها على الحجاج مجانا . ويدرك —
الملك في أن انظر فيها

فأفيد سموكم أنها قرئت على الرسالة كلها من أوصها :
لابس بها من ناحية السلامة من الأقوال البدعية سليما عند
لكن أرى أنه يلاحظ هنا أمور : « أحدهما ، أن فائدتها للعموم سليمة
الخلاف في أكثر المسائل من غير ترجيح . « الثاني » : أنه يجد
السائل أشياء يحصل منها تشوش بالنسبة إلى ما قد عرفه

والحكم في مسائل عديدة من أحكام الحج . « ثالثاً » : لا يخلو الكتاب من بعض الأخطاء القليلة في الأحكام .

واحب أن أفت نظر سموكم إلى أمر وهو أنه يخشى أن يكون ذلك مبدأ لدخول المصريين آراءهم في أحكام الحج العمومية . هذا وأسأل الله لكم التوفيق والسداد . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
(ص/م في ١٢/٧ ٧٤ هـ)

(٤٤٩٤ - رسالة المعلمي)

جلالة الملك المعظم

أيده الله

الرياض

اطلعت على الرسالة التي ألفها المعلمي في شأن « مقام ابراهيم » وقدمت بخلافتكم في مكة ، وقد قرأها فوجدناها رسالة حسنة وتفيسة في بابها ؛ فنبغي أن تطبع ويعم نشرها ، والرسالة المذكورة قد أعدناها للأخ الشیخ عبد الملك في مكة . حفظكم الله .

محمد بن ابراهيم

(ص/م ١١/١٥ ١٣٧٧ هـ)

(٤٤٩٥ - عدة المسلمين في معانى الفاتحة وقصار السور)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم

أيده الله بنصره أمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد ألقى الأستاذ محمد محمود الصواف كتاباً أسماه (عدة المسلمين في معانى الفاتحة وقصار السور - من كتاب رب العالمين) . ومن السور التي ذكر تفسيرها سورة الصمد ، وقد نقل عن الطبرسي الراضاي تفسير قوله تعالى : (لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْزَدْ) وسكت عنه ، وهذا يدل على أنه رضيه تفسيراً للأية ، وهو يشتمل على نفي صفات الكمال عن الله عموماً على سبيل التزوم ، ونفي صفة الفرح والضحك والعلو والاستواء عنه جل وعلا على سبيل النص ، كما اشتمل على نفي صفات النقص عنه على سبيل التفصيل .

ولا يخفى أن مسلك الجهيمية في أسماء الله وصفاته هو الجحد والتعطيل والتحريف ، وهو أغلظ وأبشع من ظلال كفر التمثيل ، وإن كان الكل غاية في الضلال عن سواد السبيل .

ونظراً لأهمية هذا الأمر ووجوب المسؤولية وبراءة النعمة ونصح الأمة فقد كتبت له كتاباً وضمنا فيه ما يحب في هذا الموضوع .

والبِّكُم برفقه صورة مما كتبنا له . حفظكم الله وتولاكم برعايته .

والسلام عليكم ورحمة الله

مفتي الديار السعودية

(ص/ف ١/٣٤٨٥ في ٢٨/٧/١٣٨٩ هـ)

من محمد بن إبراهيم إلى الاستاذ محمد محمود الصواف

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

لقد كتبت كتاباً أسميته « عدة المسلمين في معانٍ الفاتحة وقصار السور من كتاب رب العالمين » ومن سور التي ذكرت تفسيرها سورة الصمد ، وكان ما ذكرت في تفسيرها مانقلته عن الطبرسي ص ٢٤٨ ، ٢٤٩ في معنى قوله تعالى : (لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ) وهذا لفظه ، قال الإمام الطبرسي في تفسيره : (لَمْ يَلِدْ) أي لم يخرج منه شيء كثيف كالولد ، ولا سائر الأشياء الكثيفة التي تخرج من المخلوقين ، ولا شيء لطيف كالنفس ، ولا ينبعث منه البدوات كالسنة والنوم والخطرة والغم والحزن والبهجة والضحك والبكاء والخوف والرجاء والرغبة والسامة والجوع والشبع ، تعالى أن يخرج منه شيء وأن يتولد منه شيء كثيف أو لطيف . (لَمْ يُوْلَدْ) أي أنه لم يتولد من شيء ولم يخرج من شيء كما تخرج الأشياء الكثيفة من عناصرها كالشيء من الشيء والدابة من الدابة والنبات من الأرض والماء من اليابس والثمار من الأشجار ، كما تخرج الأشياء اللطيفة من مراكزها كالبصر من العين والسمع من الأذن والشم من الأنف والذوق من الفم ، والكلام من اللسان ، والمعونة والتمييز من القلب ، والنار من الحجر ؛ لا بل الصمد الذي لا من شيء ولا في شيء ولا على شيء ، مبدع الأشياء خالقها ، ومنشئ الأشياء بقدرته . (الذي لم يلد ولم يولد) عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال . انتهى .

وهذ الكلام يشتمل على نفي صفات الكمال عن الله عز وجل عن
سبيل اللزوم ، ونفي صفات الفرح الذي عبر عنه بكلمة (والبهجة) والضحك
والعلو والاستواء على سبيل الاصراحة ، كما سلك فيه نفي صفات التقص عن
الله على طريق التفصيل ؛ ونظرا لاشتماله على ذلك وأنكم ارتفصتموه أن يكون
تفسيرا للأية لاختياركم له وسكونكم عليه مطلقا ، وأن العلوم أن هذا هو
مذهب الجهمية وأتباعهم ، وأنه مخالف لما عليه الرسول صلى الله عليه وسلم
وأصحابه من بعده والتابعون لهم بمحسان ، وان النصيحة واجبة ، والأمور
المنكرة مختلف فمنها ما يوجب الكفر ، ومنها ما هو معصية ، ومقالة الجهمية ومن
سلك نهجهم عن الله غير خافية أنها كفر - تعين علينا أن أكتب لكم بيان طريقة
القرآن والسنة ومن أخذ بها في هذا الباب ، وهو كما يلي :

- ١ - الواجب في هذا الباب ، وتقريره .
- ٢ - بيان طريقة أهل السنة والجماعة في هذا الباب ، وعقيدة
الجهمية وأتباعهم فيه .
- ٣ - طريقة القرآن والسنة في إثبات الصفات ، ونفيها .
- ٤ - هدي الصحابة والتابعين ومن تبعهم على الحق في إثبات صفة
العلو والاستواء ، وذكر الأدلة : من القرآن ، والسنة ، والعقل ، والفطرة على
ذلك .
- ٥ - ذكر بعض الأدلة الدالة على إثبات صفة الضحك والفرح .
- ٦ - الاشارة إلى طائفة من أقوال السلف في الأسماء والصفات عموما
وفي العلو والاستواء خصوصا .
- ٧ - أقسام الناس في آيات الصفات وأحاديثها .
- ٨ - ذكر بعض المراجع في هذا الموضوع .

و قبل الدخول في تفصيل الجواب نحب أن نبين لكم أن « الطبرسي »
الذي وصفتموه بأنه إمام هو الفضل بن الحسن بن الفضل الطوسي الطبرسي
البزادوي الرضوي المشهدي الرافضي . وإذا كان لديك إشكال في حقيقة
الرافضة فعليك بمراجعة « المنهاج » لشيخ الاسلام . فهل هذا يؤخذ عنه العلم
وخاصة في باب الأسماء والصفات ؟ ! رحم الله الامام مالك حيث قال : إن
العلم دين فانظروا من تأخذون دينكم . انتهى .

وأنت لم تذكر تفسير الصحابة لهذه الآية ، نعم ذكرت حديثاً أخرجه البخاري عن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو تفسير للآية ، ولو اقتصرت عليه لكونك ملتزماً طريق السلام . وهذا أوان الشروع في تفصيل الجواب :-

١ - أما الواجب في هذا الباب وتقريره فهو أن يقال :

القول في آيات الصفات وأحاديثها ما قاله الله ورسوله ﷺ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوه باحسان ، وما قاله أئمة المحدثين بعد مؤلء الدين أجمع المسلمين على هدایتهم ودرایتهم ، وهذا هو الواجب على جميع الخلق في هذا الباب وغيره ، وبيان ذلك من وجهين :-

الأول : بعث الله محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق ليخرج الناس من الظلمات إلى النور باذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد ، وشهد له بأنه بعثه داعياً إليه باذنه وسراجاً منيراً ، وأمره أن يقول : (قُلْ هُنَّةِ سَبِيلٍ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمِنْ أَتَّبَعْنِي) (١) وتفصيل هذا الوجه من طريق ثلاثة :

« واحداًها » : يستحيل عقلاً وشرعاً أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا الوصف ويكون ترك باب الإثبات بالله والعلم به ملتبساً مشتبهاً ولم يميز بينها يجرب لله من الأسماء الحسن والصفات العليا وما يجوز عليه وما يتمتع عليه . وتقرير هذا الطريق أن معرفة ذلك أصل الدين وأساس المحدثة وأفضل وأوجب ما اكتسبته القلوب وحصلته النفوس وأدركته العقول ؛ فكيف يكون ذلك الكتاب وذلك الرسول وأفضل خلق الله بعد النبین لم يحكموا هذا الباب اعتقاداً وقولاً؟!

« الطريق الثاني » : يستحيل عقلاً وشرعاً أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد علم أمته كل شيء حتى الخراءة ، وقال : « ترکتكم على المحاجة البيضاء ليلها لا يزيف عنها بعدي إلا هالك » . وقال فيها صاحب عنه : « مابعث الله من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينهائهم عن شر ما يعلمه لهم » .

وروى البخاري عن أبي ذر رضي الله عنه قال : « لقد توفي رسول الله وما طائر يقلب جناحه في السماء إلا ذكر لنا منه علينا » وروى البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) سورة يوسف - آية ١٠٨

مقاماً فذكر بهذا الخلق حتى دخل أغلب الجنة متأذلهم وأغلب النار متأذلهم ، حفظ ذلك من حفظه وئسية من نسيه .

«الطريق الثالث» : يستحيل عقلاً وشرعاً أن يعلمهم كل شيء لم في منفعة في الدين وإن قل أن يترك تعليمهم ما يقولونه بالستهم ويعتقدونه في قولهم في رحيم وعبودهم رب العالمين الذي معرفته غاية المعرف ، وعبادته أشرف المقاصد ، والوصول إليه غاية المطالب ؛ بل هذا خلاصة الدعوة النبوية وزبدة الرسالة الآلية ؛ فكيف يتوهם من في قلبه أدنى مسكة من إثبات وحكمة أن لا يكون بيان هذا الباب قد وقع من الرسول ﷺ على غاية التهام .

«الوجه الثاني» : وإذا كان قد وقع ذلك منه كما تقدم تقريره فيستحيل شرعاً وعقلاً أن لا يكون منقولاً عنه . وتقرير هذا الوجه من طرق أربعة :

«الأول» : يمتنع شرعاً وعقلاً أن يكون خير الأمة وأفضل قرونها قصروا في هذا الباب زائدين فيه أو ناقصين عنه .

«الطريق الثاني» : لا يجوز شرعاً وعقلاً أن تكون القرون المفضلة القرن الذي بعث فيه رسول الله ﷺ ثم الذين يلوثهم ثم الذين يلوثهم غير عالمين وغير قائلين في هذا الباب بالحق المبين ، لأن ضد ذلك إما عدم العلم والقول وإما اعتقاد نقض الحق وقول خلاف الصدق وكلامها ممتنع . وتقرير ذلك في مقامين :

«الأول» : أن من في قلبه أدنى حياة وطلب للعلم أو نهمة في العبادة يكون البحث عن هذا الباب والسؤال عنه ومعرفة الحق فيه أكبر مقاصده وأعظم مطالبه - أعني بيان ما ينبغي اعتقاده لا معرفة كيفية الرب وصفاته ، وهذا أمر معلوم بالفطرة ، وإذا ثبت اللازم ثبت المزوم .

«الثاني» : وأما القول بأنهم كانوا معتقدين فيه غير الحق أو قائلين فهذا لا يعتقده مسلم ولا عاقل عرف أتباع محمد ﷺ على بصيرة من الأمر .

«الطريق الثالث» : أنهم أعلم الأمة بعد نبيها على اختلاف مراتبهم في العلم وهذا شامل للعلم بالله والعلم بأمر الله ؛ ثم أن العلم بالله يقصد منه علم التوحيد بجميع متعلقاته قوله عملاً واعتقاداً .

«الطريق الرابع» : بما أنهم بلغوا هذا المبلغ من العلم والفضل هل يمكن أن يقول قائل إنهم لم يبلغوا ماتلقواه من رسول الله ﷺ إلى من بعدهم ، وهذا لا ي قوله رجل يؤمن بالله وملاياته ورسله وبال يوم الآخر وبالقدر خيره وشره

؛ وإنما يقول ذلك رجل انطممت بصيرته فصار يتخطط في شرع الله بما عهواه نفسه الأمارة بالسوء وينسبه إلى الإسلام وهو بريء منه ؛ ولكن كما قال تعالى : (أَفَمَنْ زَرَّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضُلُّ مَنْ يَشَاءُ وَهُدِيَّ مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذَهَّبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ) (١) وك قوله تعالى : (فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ) (٢) . ومن عميت بصيرته انعكست الحقائق عنده فلا يميز بين حق وباطل ؛ فالحق عنده مارأه حسنا في عقله ، والباطل مارأه باطللا في نظره . (رَبَّنَا لَا تُرِغِّبْنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْنَا لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ) (٣) .

٢ - وأما طريقة « أهل السنة والجماعة » في هذا الباب فهي : - أن يوصف الله بما وصف به نفسه ووصفه رسول الله ﷺ ، لا يتجاوز القرآن والحديث ، من غير تحرير ولا تعطيل ، ومن غير تكليف ولا تمثيل ؛ ويعلمون أن ما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ ليس فيه لغز ولا أحاجي ، بل معناه يعرف من حيث يعرف مقصود المتكلم بكلامه ؛ لاسيما إذا كان المتكلم هو الله جل وعلا ، أو الرسول ﷺ الذي هو أفضح الخلق مطلقاً من جميع الوجوه ، وأعلمهم بما يقول ؛ وهو سبحانه مع ذلك (لَيْسَ كَمِيلٌ شَيْءٌ) لا في ذاته ولا في أسمائه وصفاته ولا في أفعاله ؛ فكما نتيقن أن الله سبحانه له ذات حقيقة وله أفعال حقيقة فكذلك له صفات وأسماء حقيقة . وكل ما أوجب نقصاناً أو حدوثاً فإن الله مترى عنه حقيقة ، فإنه سبحانه مستحق للكمال الذي لا غاية فوقه ، ويكتفى عليه الحدوث لامتناع العدم عليه ، واستلزم الحدوث سابقة العدم ، ولا فتقاً للمحدث إلى محدث ، ولو وجوب وجوده بنفسه سبحانه وتعالى . ومذهب السلف هذا بين التعطيل والتمثيل ؛ فلا يمثلون صفات الله بصفات خلقه كما لا يمثلون ذاته بذات خلقه ، ولا ينفون عنه ما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ فيعطيوا الأسماء الحسنة والصفات العلا ويحرفوا الكلم عن مواضعه ويلحدوا في أسماء الله وأياته .

ورضي الله عن الإمام مالك بن أنس حيث قال : « أو كلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ماجاء به جبريل إلى محمد ﷺ بجدل هؤلاء ؟ ! انتهى . والصحابية والتابعون لهم بمحاسن ومن سلك سبيلهم في هذا الباب على

(١) سورة فاطر - آية ٨ (٢) سورة الحج - آية ٤٦ (٣) سورة آل عمران - آية ٨

سبيل الاستقامة ، وكل طريقة سوي طريقتهم فانيا خلال مبين ؛ لقوله تعالى
(وَمَن يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَتَشْيَعُ غَيْرُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولُهُ مَا
نَوَّلَ وَنَصِيلُهُ جَهَنَّمَ وَسَأَلَ مَصِيرًا) (١) .

وأما عقيدة الجهمية في أهل السنة والجماعة فهي أنهم يعتقدون أنهم لم يفهموا هذه الشريعة على الوجه المراد منها ؛ وإنما هم نقلة الفاظ لمن بعدهم فقط ، ثم جاء الخلف الذين هم الجهمية ومن شاكلهم فأدركوا معانى النصوص وفسروها وبينوا الوجه المراد منها . وهذا ناشيء عن أمرين :-

« الأول » : يقول جهم ومن تبعه : إن جميع ماورد في باب الأسماء والصفات لم يدل على صفة باعتبار الحقيقة ثم أخذوا يتبخطون في شرع الله ويصرفون هذه النصوص عما نص عليه بعضها وما دل عليه البعض الآخر بظاهره إلى معانٍ فاسدة مخالفة لأصول الشريعة والعقل الصحيح .

« الثاني » : اعتمدوا في وصف السلف الصالح بالجهل ، ووصفهم أنفسهم بالعلم ، وتلاعيبهم بالأدلة على ماتقتضيه عقولهم وقليله عواطفهم وتشهيه نفوسهم الأمارة بالسوء ويوحيه إليهم شياطينهم من الانس والجن وسلطهم عليهم أهواهم ؛ ركبوا مراكب الردى فهلكوا وأهلكوا ، وانصرفوا عن طريق الحق (صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ يَاٰٰهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ) .

٣ - وأما مذهب السلف في باب أسماء الله وصفاته نفيا وإثباتا ؛ فانهم يعتقدون أن الله بعث رسله بنفي جمل وإثبات مفصل . أما « النفي » : فانهم ينفون عن الله مالا يليق بجلاله وعظمته نفيا جملأ .

واما « الإثبات المفصل » : فانهم يثبتون له من الأسماء والصفات إثباتا مفصلا . أما الأول فكقوله تعالى : (فَاغْبُدُهُ وَاصْطَرِبْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سِيمِيًّا)
وقوله تعالى : (لَمْ يَلِذْ وَلَمْ يُؤْلِذْ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ) وقوله تعالى : (فَلَا تَجْعَلُوا
لَهُ أَنْذَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) .

واما الثاني : فكقوله تعالى : (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) إلى قوله : (وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ) وقوله تعالى : (وَهُوَ الْعَلِيُّ الْحَكِيمُ) (وَهُوَ السَّمِيعُ
الْبَصِيرُ) (وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) (وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّؤُوفُ . ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ .
فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ) .

(١) سورة النساء - آية ١١٥

وقوله تعالى : (هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِ)
وقوله تعالى : (ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ أَتَبْعَدُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَخْبَطْ
أَعْمَالَهُمْ) .

وقوله تعالى : (وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مَتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا
وَغَضِيبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ) .

وقوله تعالى : (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ هُوَ
الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) إلى آخر السورة وغير ذلك من الأدلة الثابتة في أسماء الرب
وصفاتاته ، فإن في ذلك من إثبات ذاته وصفاته على وجه التفصيل ، وإثبات وحدانيته
بنفي التشبيه ، ما هدى الله به عباده إلى سواء السبيل .

فهذه طريقة الرسل عليهم الصلاة والسلام ، وقد أخذ بها من سلك
نجهنم مقتديا بهم ومهتميا بهم . (أَوْتَاهُمُ الَّذِينَ هَذَا هُمُ اللَّهُ وَأَوْتَاهُمْ مُنْ
أَوْتُوا الْأَلْبَابِ) .

ثم أعلم أن القول في الصفات كالقول في الذات ، وأن القول في بعض
الصفات كالقول في بعض ؛ فإثبات صفة أو صفات الله مما يليق بجلاله
وعظمته كالعلو والاستواء والضحك والفرح يلزم منه إثبات الذات وإثبات سائر
الصفات ؛ لأنه لا يعقل وجود ذات للباري جل وعلا غير متصفه بصفات
الخلال والكمال ، وكذلك في النفي ؛ فنفي صفة أو صفات كما سبقت أمثلته
قربيا يلزم منه نفي الذات ونفي سائر الصفات .

٤ - وأما مذهب السلف في الاستواء وأن الله في جهة العلو فهو أمر
يعتقدون أن الله مستو على عرشه استواء يليق بجلاله ويختص به ؛ فكما أنه
موصوف بأنه بكل شيء عليم وعلى كل شيء قادر وأنه سميع بصير ولا يجوز
أن يثبت للعلم والقدرة خصائص الأعراض التي لعلم الخلقين وقدرتهم
فكذلك هو سبحانه فوق العرش ولا يثبت لفوقيته خصائص فوقية المخلوق على
المخلوق ولو ازماها ، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ، وأنه سبحانه
وتعالى له علو الذات وعلو القدر وعلو القدرة .

ونحن نبين بعد هذا مستنده من : الكتاب ، والسنن ، والعقل ،
والفطرة .

أما الكتاب فمن ذلك : قوله تعالى (إِلَيْهِ يَضْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيْبُ وَالْعَمَلُ
- ١٣٤ -

الصالح يرقعه) . قوله تعالى : (إِنَّ مُتَوْفِكَ وَرَافِعَكَ إِلَيَّ) . قوله تعالى : (أَمْبَثْتُمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تُمُورُ . أَمْ أَمْسَתُمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرِيدُكُمْ حَاصِبًا) . قوله تعالى : (بَلْ رَقْعَةُ اللَّهِ إِلَيْهِ) قوله تعالى : (تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ الْفَ سَنَةً) . قوله تعالى (يُدَبِّرُ الْأَمْرُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ) .

وقوله تعالى : (يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ قَوْنِهِمْ) قوله تعالى : (يَاهَامَانُ ابْنُ لَبْنِ صَرْحَا لَهُلْيَ أَبْلُغُ الْأَسْبَابِ . أَسْبَابُ السَّمَوَاتِ فَاطْلَعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَأَنْقَلَ لَأَذْنَهُ كَادِبًا) قوله تعالى : (الرُّجْعَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) (ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ) في ستة مواضع .

وأما السنة فمن ذلك : روى البخاري في الصحيح في حديث الخوارج قوله ﷺ : « أَلَا تَأْمُنُونِي وَإِنَّا أَمِينُ مِنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً » وقصة العراج وشهرتها تغنى عن نقلها . قوله ﷺ في الحديث الصحيح للحجارية : « أَبْيَنَ اللَّهُ » ، قالت : في السماء . قال : « مَنْ أَنْأَى » ، قالت : أنت رسول الله . قال : « أَعْنَقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » ، قوله ﷺ في الحديث الصحيح : « إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابٍ مَوْضُوعٍ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي » . روى أبو داود وغيره بأسانيدهم إلى النبي ﷺ من حديث الررقية : « رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ تَقْدَسُ اسْمُكَ أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَمَا رَحْمَتْكَ فِي السَّمَاءِ اجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الْأَرْضِ إِغْفِرْ لَنَا حُوتَنَا وَخَطَابِيَا نَأْنَتْ رَبُّ الطَّيِّبِينَ أَنْزَلَ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ وَشَفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْتَّوْجِعِ » . وروى أحمد وأبو داود وغيرهما بأسانيدهم إلى النبي ﷺ من حديث الأواعال « وَالْعَرْشُ فَوْقُ ذَلِكَ وَاللَّهُ فَوْقَ عَرْشِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ » . روى الإمام أحمد في السندي عنده إلى النبي ﷺ أنه قال : « إِنَّ اللَّهَ حَبِيْ كَرِيمٌ يَسْتَجِيْنِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يُرِدَّهُمَا صِفَرًا » . قوله ﷺ في الحديث الصحيح « يَمْدُدْ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَقُولُ يَارَبِّ يَارَبِّ » ، والأدلة في هذا قد بلغت درجة القطع فلا ينكرها من جهة السندي أو الدلاله أو البقاء إلا من اجتالته الشياطين ، وكلها دالة على أن الله في جهة العلو ، وأنه مستوى على عرشه .

واما « العقل ، والفطرة » : فهما متفقان في ذلك ؛ فان الله تعالى قد فطر العباد - عربهم - وعجمهم على أنهم إذا ادعوا الله توجهت قلوبهم إلى العلو ولا

يقصدونه تحت أرجلهم ؛ وهذا قال تعالى : (فَطَرَ اللَّهُ الَّذِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تُبَدِّلَ بِخَلْقِ اللَّهِ) وقال عليه السلام : « كُلُّ مُولَودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَإِنَّوْا يُهُودًا وَأَوْسَاطًا وَأَنْجَانِيَهُ أَوْ يُمْجِسَانِيَهُ ». ولما أتى النبي عليه السلام بأمة أعمجمية للعتق فقال لها رسول الله عليه السلام « أَيْمَنُ اللَّهِ » أَيْمَنُ اللَّهِ ، قالت : في السماء . قال : « مَنْ أَنَا » . قالت : أنت رسول الله . فقال : « هَيَّ مُؤْمِنَةٌ أَمْ بَعْتَهَا » هذا من جهة الفطرة .

وأما من ناحية العقل فان العلو صفة كمال وعكسه صفة نقص ، والعقل يقضي بأن الله موصوف بصفات الكمال والجلال على وفق ما جاء في الكتاب والسنة ، فإنه تعالى (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) (وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ) وقد عرف ذلك بعقله وفطرته فرعون . قال تعالى حكاية عنه : (وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانُ ابْنِ لَبِنِ صَرْحَا لَعَلَّنِي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ . أَسْبَابُ السَّمَوَاتِ فَا طَلَعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى فَلَمْ يُنْظِنْ لِأَظْنَاهُ كَذِبًا) وكشف الله سبحانه وتعالى سريرة فرعون لموسى وبين أن ذلك إنما كان من باب القول وأنه مصدق في قراره نفسه فقال تعالى (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتْهَا أَنفُسُهُمْ ظَلْمًا وَعُلُومًا) .

٥ - وما ورد في ثبات صفة الضحك الله جل وعلا مثبت في الصحيحين وغيرهما عن النبي عليه السلام أنه قال : (يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ) . وما ورد في ثبات صفة الفرح له تبارك وتعالى ما أخرج الشيخان والترمذى بأسانيدهم إلى ابن مسعود رضى الله عنه ، قال : سمعت رسول الله عليه السلام يقول : « اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ فِي أَرْضٍ دُوَيْةٍ مَهْلَكَةٍ مَعَهُ رَاحْلَتَهُ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَهُ فَاسْتَيْقَنَتْ رَاحْلَتَهُ فَطَلَبَاهَا حَتَّى إِذَا اشْتَدَ عَلَيْهِ الْجُوعُ وَالْعَطْشُ قَالَ : ارْجِعْ إِلَى مَكَانِ الْذِي كُنْتَ فِيهِ فَانْتَأْمَ حَتَّى أَمُوتَ فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ فَاسْتَيْقَنَظَ فَإِذَا رَاحْلَتَهُ عِنْدَهُ عَلَيْهَا رَأْدُهُ وَشَرَابُهُ فَاللَّهُ أَشْدُ فَرْحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحْلَتِهِ وَرَأْدِهِ » .

٦ - وأما بيان نصوص كثير من الأئمة في هذا الباب فمن ذلك . ماروى أبو بكر الخلال في « كتاب السنة » عن الأوزاعي قال : سئل محاكول والزهرى عن تفسير الأحاديث ؟ فقالا : أمروها كما جاءت . وروى الخلال أيضاً عن الوليد بن مسلم ، قال : سألت مالك بن أنس وسفيان الثورى واللىث بن سعد والأوزاعي عن الأخبار التي جاءت في الصفات ؟ فقالوا : أمرها كما جاءت .

وفي رواية فقال : أمروها كما جاءت بلا كيف . فقولهم رضي الله عنهم : أمروها كما جاءت . رد على المعلنة . وقولهم : بلا كيف . رد على المعللة والزهربي ومكحول هما أعلم التابعين في زمانهم ، والأربعة الباقون أئمة الدنيا في عصر تابعي التابعين ، ومن طبقتهم حماد بن زيد وحماد بن سلمة وأمثالها .

وروى أبو القاسم الأزجي بسانده عن مطرف بن عبد الله ، قال : سمعت مالك بن أنس : اذا ذكر عنده من يدفع احاديث الصفات يقول : قال عمر بن عبد العزيز : سن رسول الله ﷺ وولاة الامور بعده سنتنا الأخذ بها تصديق لكتاب الله ، واستكمال لطاعة الله ، وقوه على دين الله ، ليس لأحد من خلق الله تعالى تغييرها ولا النظر في شيء خالفها ، من اهتدى بها فهو مهتد ، ومن استنصر بها فهو منصور ، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ماتولى ، وأصلاحه جهنم وساعته مصيرا .

وروى أبو القاسم اللالكائي الحافظ الطبرى صاحب أبي حامد الاسفارىيني في كتابه المشهور في أصول السنة بسانده عن محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة ، قال : اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب على الإيمان بالقرآن والأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة الرب عز وجل من غير تفسير ولا وصف ولا تشبيه ، فمن فسر اليوم شيئا منها فقد خرج ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وفارق الجماعة ، فانهم لم يصفوا ولم يفسروا ، ولكن أفتوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا ، فمن قال بقول جهنم فقد فارق الجماعة ؛ لأنه قد وصفه بصفة لا شيء . ومحمد بن الحسن أخذ عن أبي حنيفة ومالك وطبقتها من العلماء ، وقد حكى هذا الاجاع ، وأخبر أن الجهمية تصفه بالأمور السلبية غالباً أو دائمًا . قوله : من غير تفسير . أراد به تفسير الجهمية المعللة الذين ابتدعوا تفسير الصفات بخلاف ما كان عليه الصحابة والتابعون من الآثار .

وروى البيهقي وغيره بساند صحيح عن أبي عبيد القاسم بن سلام قال هذه الأحاديث التي يقول فيها « ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره من خلقه » وأن جهنم لا تمتليء حتى يضع ربك فيها قدمه ، والكرسي موضع القدمين ، وهذه الأحاديث في الرؤبة هي عندنا حق حلها الثقات بعضهم عن بعض ، غير أنا اذا سئلنا عن تفسيرها لا نفسرها ، وما ادركنا أحداً يفسرها .

وأبو عبيد أحد الأئمة الأربع الذين هم الشافعى وأحد واسحق وأبو عبيد ،
وله من المعرفة بالفقه واللغة والتأويل ما هو أشهر من أن يوصف ، وقد كان في
الزمان الذي ظهرت فيه الفتن والأهواء ، وقد أخبر أنه ما أدرك أحداً من العلماء
يفسرها . أي : تفسير الجهمية .

وروى اللالكائى والبيهقي بأسنادهما عن عبد الله بن المبارك ، أن رجلاً
قال : يا أبا عبد الرحمن أفي أكره الصفة (عنى صفة الرب) . فقال له عبد الله
بن المبارك : وأنا أشد الناس كراهة لذلك ، ولكن إذا نطق الكتاب بشيء قلنا به
وإذا جاءت الآثار بشيء جسرونا عليه ، ونحو هذا . أراد ابن المبارك أنا نكره أن
نبتدىء بوصف الله من تلقاء أنفسنا حتى يجيء به الكتاب والآثار .

وقال محمد بن عبد الله بن أبي زمنين في كتابه «أصول السنة» : واعلم
بأن أهل العلم بالله وبما جاءت به أنبياؤه ورسله يرون الجهل بما لم يخبر به عن
نفسه على ، والعجز عن مالم يدع إليه إيماناً ، وأنهم إنما يتهمون من وصفه
بصفاته وأسمائه إلى حيث انتهى في كتابه على لسان نبيه . انتهى . وذكر آيات
الصفات وأحاديثها ثم قال بعدها : فهذه صفات ربنا التي وصف بها نفسه في
كتابه ووصفه بها نبيه وليس في شيء منها تحديد ولا تشيبة ولا تقدير ، ليس
كمثله شيء وهو السميع البصير ، لم تره العيون فتحده كيف هو ، ولكن رأته
القلوب في حقائق البيان . انتهى .

واعلم أن كلام أئمة الهدى في هذا الباب واسع جداً ، ولكن عليك
بمراجعة ماكتبوه في كتبهم التي سنوضح لك .

وأما سلتم أهل السنة والجماعة في «الاستواء» و«العلو» فمن ذلك : -
روى أبو بكر البيهقي في كتابه «الأسماء والصفات» بأسناد صحيح ، عن
الأوزاعي قال : كنا والتابعون متاوروون نقول : إن الله تعالى ذكره فوق عرشه
، ونؤمن بما وردت فيه السنة . وروى الخلال بأسناد كلهم ثقافت ، عن سفيان
بن عيينة ، قال : سئل ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن قوله تعالى : (الرَّحْمَنُ
عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) كيف استوى ؟ قال : الاستواء غير مجهول ، والكيف
غير معقول ، ومن الله الرسالة ، وعلى الرسول البلاغ المبين ، وعلينا التصديق
وروى أبو الشيخ الأصبغاني وأبو بكر البيهقي عن يحيى قال : كنا عند مائل
ابن أنس فجاء رجل فسأل : يا أبا عبد الله (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) كيف

استوى ؟ فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرحاض ، ثم قال : الاستواء غير
مجهول ، والكيف غير معقول ، والايمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، وما
أراك إلا مبتدعا ، ثم أمر به أن يخرج .

وفي كتاب « الفقه الأكبر » المشهور عند أصحاب أبي حنيفة الذي رووه
باسناد عن أبي مطبيع الحكم بن عبد الله البلاخي قال : سأله رجل أبا حنيفة
عنم قال لا أعرف ربِي في السماء ، أم في الأرض . قال : قد كفر ، لأن الله
يقول : (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) وعرشه فوق سبع سموات . قلت :
فإن قال : إنه على العرش استوى ، ولكنه يقول : لا أدرِي العرش في السماء
، أم في الأرض . قال : هو كافر ، لأنَّه أنكر أن يكون في السماء ، لأنَّه تعالى
في أعلى عاليين ، وأنَّه يدعى من أعلى لا من أسفل . وفي لفظ : سأله أبا
حنيفه عنم يقول : لا أعرف ربِي في السماء ، أم في الأرض . قال : قد كفر
لأنَّ الله يقول : (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) وعرشه فوق سبع سموات .
قال : فإنه يقول : على العرش استوى ، ولكن لا يدري العرش في الأرض
، أم في السماء . قال : إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر .

ففي هذا الكلام المشهور عن أبي حنيفة عند أصحابه أنه كفر الواقع
الذلُّ عرش استوى ، ولكنه يقول : لا أدرِي العرش في السماء ، أم في الأرض

ففي هذا الكلام المشهور عن أبي حنيفة عند أصحابه أنه كفر الواقع
الذلُّ عرش استوى ، فكيف يكون الجاحِد النافِي
الذى يقول ليس في السماء أو ليس في السماء ولا في الأرض ، واحتاج على كفره
بقوله : (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) قال : وعرشه فوق سبع سموات
ويبين بهذه أن قوله تعالى (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) يبين أنَّ الله فوق
السموات فوق العرش ، وأن الاستواء على العرش دل على أنَّ الله بنفسه فوق
العرش ، ثم إنَّه أردَّ ذلك بتكفار من قال إنه على العرش استوى ولكن توقف
في كون العرش في السماء أم في الأرض ، قال لأنَّه أنكر أنه في السماء لأنَّ الله
في أعلى عاليين ، وأنَّه يدعى من أعلى لا من أسفل . وهذا تصريح من أبي
حنيفه بتكفار من أنكر أن يكون الله في السماء ، واحتاج على ذلك بأنَّ الله في
أعلى عاليين وأنَّه يدعى من أعلى لا من أسفل ، وكل من هاتين المحتين فطرية

عقلية ؛ فان القلوب مفطورة على الاقرار بأن الله في العلو ، وعلى أنه يدعى من أعلى لا من أسفل . وقد جاء اللفظ الآخر صريحا عنه بذلك فقال : اذا انكر أنه في السماء فقد كفر . وروى هذا اللفظ باسناد عنه شيخ الاسلام أبو اساعيل الانصارى المروي في كتابه « الفاروق » .

أيضا عن يحيى بن معاذ الرازي أنه قال : إن الله على العرش ، باطن من الخلق ، وقد أحاط بكل شيء علما ، وأحصى كل شيء عددا ، لا يشك في هذه المقالة إلا جهمي رديه ضليل ، وهالك مرتاب ، يمزج الله بخلقه ، ويخلط منه الذات بالاقدار والانتان . وروى أيضا عن ابن المديني لما سئل ما قول أهل الجماعة ؟ قال : يؤمنون بالرؤيا والكلام ، وأن الله فوق السموات على العرش استوى . فسئل عن قوله : (مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَبُّهُمْ) فقال : إقرأ ما قبلها : (أَلمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السُّمُوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ) وروى أيضا عن أبي عيسى الترمذى قال : هو على العرش كما وصف في كتابه ، وعلمه وقدرته وسلطاته في كل مكان . وروى عن أبي زرعة الرازي أنه لما سئل عن تفسير قوله : (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) فقال : تفسيره كما تقدرا هو على العرش وعلمه في كل مكان ، ومن قال غير هذا فعليه لعنة الله . وروى الإمام أحمد بن حنبل قال : أخبرنا سريج بن النعيم ، قال سمعت عبد الله بن نافع الصائغ قال : سمعت مالك بن أنس يقول : الله في السماء ، وعلمه في كل مكان ، لا يخلو من علمه مكان . وقال الشافعى : خلافة أبي بكر حق فقضها الله في السماء ، وجمع عليها قلوب عباده . وفي الصحيح عن أنس بن مالك قال : كانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فتقول : زوجكن أهاليكن ، وزوجني الله من فوق سبع سموات .

وروى عبد الله بن أحمد وغيره باسناد صحيح عن ابن المبارك أنه قيل له : بماذا نعرف ربنا ؟ قال : بأنه فوق سمواته ، على عرشه ، باطن من خلقه ، ولا نقول كما تقول الجهمية إنه ه هنا في الأرض . وهكذا قال الإمام أحمد وغيره وروى باسناد صحيح عن سليمان بن حرب الإمام سمعت حماد بن زيد وذكر هزلاء الجهمية فقال : إنما يحاولون أن يقولوا ليس في السماء شيء . وروى ابن أبي حاتم في (كتاب الرد على الجهمية) عن سعيد بن عامر الصباعي إمام أهل البصرة علما وديننا من شيوخ الإمام أحمد أنه ذكر عنده

الجهمية فقال : شر قولاً من اليهود والنصارى ، وقد أجمع اليهود والنصارى وأهل الأديان مع المسلمين على أن الله على العرش وهم قالوا ليس على شيء وقال محمد بن اسحق بن خزيمة إمام الأئمة : من لم يقل إن الله فوق سمواته على عرشه ، باطن من خلقه ، وجب أن يستتاب ، فان تاب والا ضربت عنقه ، ثم ألقى على مذبلة لثلا يتأذى برمحه أهل القبلة ولا أهل الذمة . ذكره عنه الحاكم بأسناد صحيح .

7 - وأما أقسام الناس في آيات الصفات وأحاديثها فهي بالسر والتقسيم « ثلاثة » :

الأول : من يجريها على ظواهرها . الثاني : من يجريها على خلاف ظواهرها . والثالث : يسكنون . أما الذين يجرونها على ظواهرها فهم « قسان » : أحدهما من يجريها على ظواهرها من جنس صفات المخلوقين ، وهذا مذهب المشبهة ، وهو كفر .

والثاني : من يجريها على ظاهرها اللائق بجلال الله وهو أهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين ومن تعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وهذا هو الحق الذي لا شك فيه ، فإن الصفات كالذات ؛ فكما أن ذات الله ثابتة حقيقة من غير أن تكون من جنس صفات المخلوقين .

وأما الذين يجرونها على خلاف ظاهيرها فمجمل اعتقادهم أنهم يقولون ليس لها في الباطن مدلول هو صفة الله فقط ؛ بل صفات إما سلبية أو إضافية أو مركبة منها ، أو يثبتون بعض الصفات دون بعض ، والتي يثبتونها هي السبع أو الشهان أو الخمس عشرة أو يثبتون الأحوال دون الصفات ، أو يقررون من الصفات الخبرية بها في القرآن دون الحديث ، وهم « قسان » :

أحدهما : يتأنلونها ويعينون المراد ، مثل قولهم (استؤن) بمعنى استولى أو بمعنى علو المكانة والقدر ، أو بمعنى ظهور نوره على العرش ، أو بمعنى انتهاء الخلق إليه ، إلى غير ذلك من المعانى الفاسدة .

الثاني : يقولون : الله أعلم بما أراد بها ؛ لكننا نعلم أنه لم يرد إثبات صفة خارجة عما علمنا ، وكل منها كفر أيضا .

وأما الذين يسكنون فهم « قسان » : أحدهما : من يقول : يجوز أن يكون

ظاهرها المراد اللائق بجلال الله ، ويجوز أن لا يكون المراد صفة الله ونحو ذلك
الثاني : يمسكون عن هذا كله ولا يزيدون على تلاوة القرآن والحديث
معرضين بقلوبهم وألسنتهم عن هذه التقديرات . فهؤلاء الذين سكتوا وأعرضوا
عن هدي الرسول صلى الله عليه وسلم وهدي الصحابة والتابعين لهم باحسان
، والأعراض عن ذلك كفر ، كما قال تعالى : (وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمًا ! نَلْرُوا
مَغْرِضُونَ) .

٨ - وأما الاشارة إلى بعض المراجع في هذا الباب فمن ذلك « كتب السنة »
لعبد الله بن الإمام أحمد ، ولأبي بكر الأثرم ، ولخنبل ، وللمروزي ، ولأبي
داود السجستاني ، ولابن أبي شيبة ، ولأبي بكر بن أبي عاصم ، والخلال ،
والطبراني ، ولأبي الشيخ الأصبهاني ، وللإلكائي ، ولأبي ذر المروي ؛ وكذلك
« كتاب خلق أفعال العباد » للبخاري ، « والرد على الجهمية » لعثمان بن سعيد
الدارمي ، و« التوحيد » لابن خزيمة ؛ وكتب الرد على الجهمية لجماعة : مثل
البخاري ، وشيخه عبد الله بن محمد بن عبد الله الجعفي ؛ وأيضاً « كتاب
الأصول » لأبي عمر الطالمنكي ، و« الأسماء والصفات » للبيهقي . انتهى .
والذي يعتمد على كلامهم في هذا الباب هم الصحابة والتابعون لهم
باحسان ؛ ومنهم عبد الله بن المبارك ، والإمام أحمد ، والإمام مالك ، والإمام
الشافعي ، والإمام أبو حنيفة ، واسحق بن راهويه ، ويعين بن سعيد ، ويعين
ابن يعمر النيسا يوري ، وأبي العباس بن سريج ، وابن عبد البر ، وشيخ
الإسلام ابن تيمية ، وابن القيم ، وغيرهم من أهل الحق .

إذا تقرر مasicق فما يقع من التردد في ذلك هو بحسب ما يوئاه العبد من
العلم والبيان (وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهَ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ) ومن اشتبه عليه شيء
من ذلك وغيره فليدع بما رواه مسلم في صحيحه . عن عائشة رضي الله عنها
قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام يصلى من الليل قال : «
اللَّهُمَّ رَبُّ جَنَانِيْلَ وَمِيقَاتِيْلَ وَإِسْرَافِيْلَ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالَمَ الْغَيْبِ
وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فَيُبَشِّرُوكُنَّا فِيهِ يَمْتَلِئُونَ إِنْهِيْنِيْلَا اخْتِلَفَ فِيهِ مِنَ
الْحَقِّ بِإِذْنِكَ فَإِنْكَ تَهْدِيْنِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ » . وفي رواية لأبي داود
أنه يكبر في صلاته ثم يقول ذلك . وصلى الله على محمد وآل وصحبه وسلم .
مفتي الديار السعودية (ص / ف ١ / ٣٤٨٦ في ٢٨ / ٧ / ١٣٨٩ هـ)

(٤٤٩٦) - عدة المسلمين - أيضاً

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة الشيخ محمد محمود الصواف

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

إشارة إلى خطابنا لك برقم و تاريخ ٨٩/٧/٢٧ م - بقصد
ما جاء في كتابك (عدة المسلمين) وأفيدك أن المسألة ليست مسألة نقل عن
رافضي فحسب . وإنما جئت بكلام باطل في آيات الله وصفاته ؛ فيجب أن
تنشر في جميع الصحف المحلية بيان أن ذلك وقع منك خطأ وأنك راجع عنه ؛
وأنك تعلم أن الرجوع إلى الحق فضيلة ، وأن ذلك واجب ، وخاصة العلماء
ولا إخالك إلا فاعلاً ماذكرناه بأسرع وقت ان شاء الله ، ونحن في انتظار ذلك
منكم ، ومدام أن مؤلفكم قد ملا الأيدي فلا يزيل نسبة ذلك إليكم إلا
ماذكرناه ، ولا نشك أنك تعلم أن المصلحة الدينية العامة ومصلحتك أنت
الدينية والشخصية تقتضي ذلك . نسأل الله سبحانه أن يمن علينا وعليكم
بالمددية والتوفيق . والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص/م ٣٥٣٨ في ١٣٨٩/٨/١٧ م)

(٤٤٩٧) - صيانة الإنسان

هو كتاب نفيس في بابه ، ومؤلفه رجل هندي لا يعرف نجد ولا أهل
نجد ؛ إنها عرف الحق وأهله ، ودحض الباطل ورد على أهله . (تقرير)

(٤٤٩٨) - الفقه الأكبر

شهرته معروفة معلومة وثبتت عن أبي حنيفة بالأسانيد الثابتة ، ويوجد
من هو دعي في الأحناف ليس منهم أشكل عليه نسبة إليه ؛ وذلك لما دخل
عليه من التجهيز فرأى مخالف معتقده ؛ وذلك أن كثيراً منهم أشعرية الاعتقاد أو
ما تزيدية الاعتقاد ، فرأوا أنه يتبع نفي ذلك عن أبي حنيفة ، وأن الإمام إمام
صدق ؛ وذلك لجهلهم بآيامهم وبالكتاب والسنّة ، كما وقع لغيرهم من أتباع
الأئمة . (تقرير حورية)

(٤٤٩٩ - قصص الأنبياء ، ومؤلفات الشعالي)

من محمد بن إبراهيم إلى المكرم سعيد بن علي مسفر الغامدي

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

جرى الإطلاع على سؤالكم عما يورده الشعالي في كتابه « قصص الأنبياء » المسمى بالعرائس - هل يعتبر كله ، أم لا ؟

والجواب : وبالله التوفيق . أن ما يورده الشعالي في أي كتاب من كتبه سواء العرائس وغيرها لا يعتمد بمجرد روايته له ؛ بل لابد من التأكيد من ثبوته ؛ لأنه حاطب ليل يروي ما وجده سواء كان صحيحاً أو سقيناً ، ومن نبه على ذلك شيخ الإسلام تقى الدين بن تيمية في الجزء الرابع من كتابه « منهاج السنة » قال في صفحة ٢٥ : جهور العلماء متتفقون على أن الشعالي حاطب ليل يروي الصحيح والضعيف . ومتتفقون على أن مجرد روايته لا توجب اتباع ذلك - أي المروي . ولهذا يقولون في الشعالي وأمثاله إنه حاطب ليل يروي ما وجد سواء كان صحيحاً أو سقيناً . ثم ذكر شيخ الإسلام أن البغوي جرد اختصاره لتفسير الشعالي من روایات الشعالي الغير الثابتة . وقال في صفحة ٤ منه : إن الشعالي فيه خير ودين ؛ لكنه لا خبرة له بالصحيح والسقين من الأحاديث ، ولا يميز بين السنة والبدعة في كثير من الأقوال . وقال شيخ الإسلام بعد أن ذكر اتفاق أهل العلم بالحديث على أن مجرد رواية الشعالي وأمثاله لا يوجب ثبوت المروي ، قال في صفحة ٨٣ من المذكور : إن في كتب هؤلاء من الأحاديث الموضوعة ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع ، وفيها شيء كثير يعلم بالأدلة السمعية والعقلية أنه كذب ؛ بل فيها ما يعلم بالاضطرار أنها كذب . ثم قال شيخ الإسلام : والشعالي وأمثاله لا يعتمد الكذب ؛ بل فيهم من الدين والصلاح ما يمنعهم من ذلك ؛ لكن ينقولون ما وجدوه في الكتب ، ويررون ما سمعوه ، وليس لأحدهم من الخبرة بالأسانيد والأئمة الحديث كشعبة ومحسن بن سعيد القطنان ، وسرد شيخ الإسلام من أسماء العديد من الأئمة الذين لهم الخبرة بالأسانيد خلاف الشعالي وأمثاله ما يطول الكلام باستيعابه .

هذا مادته شيخ الإسلام في كتب الشعالي يشير الحافظ ابن كثير في تاريخه « البداية والنهاية ١١ ص ٤ » بقوله في ترجمة ابن اسحق : أحد بن محمد إبراهيم

النیسابوری الشعابی صاحب العرائیس (یوجد فی کتبه من الغرائب شیء کثیر) . والله ولي التوفیق .

(ص/ف ۱/۳۳۱۳ فی ۱۰/۲۲ هـ)

(۴۰۰ - مزيل الداء عن أصول القضاة)

من محمد بن ابراهیم إلى المکرم محمد بن أحد بن سعید

سلمه الله

السلام عليکم ورحمة الله وبرکاته - وبعد :

بالإشارة إلى خطابکم المرفق رقم ۲۰۶۳ وتاریخ ۷۲/۱۱/۵ هـ
نفيدکم أنه جرى الاطلاع على كتاب «مزيل الداء عن أصول القضاة» المقدم
من عبد الله بن مطلق الفہید ، ووجدناه كتاب طیب لاباس به ، ويصلح
للقضاة . والله يحفظکم .

(۴۰۱ - مستقبلک في يدك)

من محمد بن ابراهیم إلى حضرة المکرم الأستاذ رشدي ملحس المحتمن

سلمه الله

السلام عليکم ورحمة الله وبرکاته - وبعد :

ثم إني اطلعت على الكتاب الذي ألفه عبد الحمید الخطیب ، وسماه «
مستقبلک في يدك اذا عرفت ربک » .

وأنيدکم أن هذا الكتاب لا يساوی شيئا ، ولا ينبغي أن يخرج للناس ،
فانه - أي الكتاب - مشتمل على أغلاط يستحق بها الحبس اي المنع . هذا
مالزم بيانه . والسلام عليکم .

(ص/م ۱۱۴۸ فی ۹/۵ هـ ۱۳۷۵ هـ)

(۴۰۲ - المعاملات المصرفیة)

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على نبینا محمد وآلہ وصحبہ - وبعد :
اطلعننا على مؤلف الأستاذ سعود بن سعد الدریب المسمی (المعاملات
المصرفیة ، و موقف الشريعة الاسلامیة منها) وقرئء علينا فوجدناه كتابا جيدا

في بابه ، مفيداً جداً بالنسبة إلى ما تسرب من المعاملات المصرفية من ألوان الربا ، عالج فيه هذه المشكلة على ضوء كتاب الله الكريم والسنّة النبوية المطهورة . نسأل الله سبحانه أن ينفع به المسلمين ، ويزيد مؤلفه من التوفيق والمعونة .

مفتى الديار السعودية ورئيس القضاة

محمد بن إبراهيم آل الشيخ

(ص/م ٤٩٠٥ في ٢٤/٩/١٣٨٣ هـ)

(٤٥٠٣ - مقالة خادم الحرمين النبوى)
من محمد بن إبراهيم إلى المكرم عبد الله بن سعود العتيبي

سلامه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد جرى الإطلاع على خطابك المرفوع إلينا ويرفقه صورة من مقالة من سمي نفسه إفكا وافتراء بخادم الحرمين النبوى .

ونفيتك أنها ذكره هذا الدجال المحرف إنما هو إفكا وافتراء وتضليل لعامة المسلمين ؛ فينبغي على من وقعت في يده هذه المقالة الكاذبة أن يمزقها ، وستكتب حوطها إن شاء الله ماينسى السبيل ، ويكشف زيف كذبها وافتراء قائلها
والسلام عليكم .

(ص/ف ١٦٨٣ في ٢٨/٨/١٣٨٣ هـ)

(٤٥٠٤ - من هنا نبدأ)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم رئيس الديوان العالى - الموقر
وقفه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

بالإشارة إلى خطابكم المرفق رقم ١٦٠٦/٤/١٢ في ٧٣/٧/٩ هـ
بشأن مارفعته رئيس هيئة الوعظ والإرشاد في عسير لقام جلاله الملك عن وجود بعض الكتب الاحادية التي هدفها ترويج المباديء المدamaة مثل كتاب «من هنا نبدأ» .

ونفيكم أن هذه الكتب ضارة على العقائد والدين ، والواجب التنبيه

على الجمارك ومفتشي المطبوعات بأن تصادر أمثال هذه الكتب ، ولا يسمح
بادخالها إلى المملكة .

وكذلك الكتاب الجديد خالد محمد خالد (هذا أو الطوفان) ينبغي منه
، والتبيه بعدم إدخاله ؛ فان هذه الكتب نفعها مفقود ، وضررها موجود ،
والغرض منها الدعاية إلى الزندقة واللحاد والانحلال ، نعوذ بالله من مضلات
الفتن . والسلام . ٧٣/٧/١١ (ص / م - دوسيه ٥ / ١٤٠) .

(٤٥٠٥ - نداء الاسلام)

من محمد بن ابراهيم الى حضرة صاحب السمو الملكي نائب رئيس
مجلس الوزراء .

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

نعيد لسموكم المكتبة الواردة إلينا برقم ٩٩٦٣ في ٢٠ / ٤ / ١٣٨٣ هـ
حول ما تقدم به الشيخ محمد محمود الصواف حول طلبه شراء كمية من كتابه
نداء الاسلام . ونبدي لسموكم أتنا بعد ورود هذه المكتبة أحضرنا نسخة
من المؤلف المذكور وقرأناه ، وهو كتاب لاباس به ، مشتمل على محاضرات
وأبحاث طيبة ، ويسهل شراء كمية منه وضمها إلى الكتب الحكومية التي توزع
على طلبة العلم للاستفادة منها ، علما بأنه لا يوجد لدينا بند لذلك . والسلام
عليكم ورحمة الله .

(ص / م ١٤٩١ في ٦ / ٢ في ١٣٨٣ هـ)

(٤٥٠٦ - نظرية تحمل التبعية)

من محمد بن ابراهيم الى المكرم ابراهيم بن عبد الله الشايقى
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

لقد اطلعت على كتاب نظرية تحمل التبعية في القانون الاسلامي -
تأليف الدكتور محمد زكي عبد البر .

وأفيدكم أن هذا الكتاب في القانون ، ولا يصلح ادخاله إلى هذه
المملكة بأى حال ، لأنه في القانون المستمد من القانون الفرنسي والقانون

الروماني والقانون المصري وقوانين غربية أخرى ، وحقيقة بالدولة الإسلامية
محاربة هذه القوانين الغربية والابتعاد عن سموها الفتاك بكل الوسائل .
والسلام عليكم ورحمة الله .
(ص/م ١٤٠٥)

(٤٥٠٧ - نقد القومية العربية)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي الأمير منصور -
رئيس الديوان الملكي .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد قام فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز في عام ١٣٨١ هـ بتأليف رسالة
«نقد القومية العربية» وكانت رسالة جليلة نافعة في بابها ، وال الحاجة داعية
إليها إذ ذاك ، وقد عرض عنها جلالته الملك حفظه الله وأمر بطبعها وتوزيعها ،
فقام الشيخ بطبع كمية كبيرة منها في دمشق ، ووصلت الرسالة و وزعت على
طلبة العلم والمؤسسات العلمية ، وكان لها نفع كبير . هذا وحيث أن قيمة طبع
الرسالة وهو مبلغ ثلاثة آلاف ريال وبسبعين ريالاً لم يسد لفضيلة الشيخ
عبد العزيز بن باز حتى الآن .

ويساً أن الطبع والتوزيع كان بأمر جلالته الملك المعظم ، والشيخ عبد
العزيز أحواله هينة ؛ فإذا ترون تعميد الخاصة الملكية بصرف المبلغ المذكور
لفضيلته فإن هذا المبلغ صغير في حد ذاته ، وأجره كبير إن شاء الله . والسلام
عليكم ورحمة الله .

(ص/م ١٨٥٧ في ٢٤/٦/١٣٨٣ هـ)

(٤٥٠٨ - هذا أو الطوفان)

وكذلك الكتاب الجديد لخالد محمد خالد (هذا أو الطوفان) ينبغي منه
والتنبيه بعدم إدخاله ؛ فإن هذه الكتب نفعها مفقود ، وضررها موجود ،
والغرض منها الدعوة إلى الزندقة واللحاد والانحلال ، نعوذ بالله من مضلات
الفتن . والسلام . (١) ٧٣/٧/١١

(ص/م)

(١) وتقديم أول الفتوى فربما .

(الدعوة والارشاد) (١)

(٤٥٠٩) - حث أئمة المساجد على نشر العلم والتذكير ب أيام الله ونعمه

(تعظيم)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

لا يخفى ما ورد في فضل نشر العلم والتذكير ب أيام الله ونعمه وآله ؛
ولاسيما مع اعراض كثير من الناس عن شكر ما أنعم الله به عليهم وغفلتهم
عن ذلك مما يخشى منه زوال النعم وحلول الثلاث والعياذ بالله من ذلك ؛ لهذا
رأينا الكتابة إليكم لتقوموا بأنفسكم ، وتعتمدوا على جميع أئمة المساجد
بملاحظة ماذكر ، وتحول الناس بالمعروفة في كل مناسبة ، ولاسيما في أوقات
الفراغ . كما ينبغي لكل إمام مسجد تعاهد إلقاء درس خفيف بعد صلاة
العصر وقبل صلاة العشاء يقرأ فيه ماتيسر من كتب السنة ويشرح لهم ماقرأه
باختصار ، ويجعل من باله تبيان أمور وأحكام العبادات وما لا يسع المسلم
جهله . وقد عملنا مثل هذافين حولنا فعليكم العمل به فيما لديكم ،

(١) وتقدم له نصائح منها قوله : - يجب علينا أن يجعل من فقرة المحج فرصة يتعلم فيها المسلمين كثيراً من أمور
دينهم مما يجهلونه في بلادهم ليتعلموا ويعلموا ، وبذلك يحصل لل المسلمين شيء ، مما ذكر الله في كتابه الكريم (إِنَّهُمْ
يَنَافِقُونَ).

من فتوى في صلاة التطوع (٤٩٧/٣/٨٣ - ٤٩٧/٣/١٣).

وطلب سماحته من الأئمة حث الناس على الصلاة وتحوصل بالمعروفة في كل فرصة مناسبة (٥٩٩/١ في ٢٢/٢ في ٨٨)
ـ شرط الصلاة .

وتعلم العامة أمر الدين ومسؤولم عنه (انظر فتوى برقم ٤١٧٥/١١/٧ في ٨٧/١١/٧ ـ في صلاة الجمعة) .

وقوله : كما يحتاج إلى متابعة النصح وينذر الجهود في التحذير من اختلاط الرجال بالنساء وتبين مفاسده والاستمرار
في ذلك والاستمرانة بندوي السلطة (انظر فتوى برقم ١٢٧٨/١ في ١٣/٥ في ٨٥/٥ ـ توبيخ الأئمة)

والشحاذون الذين يقومون في المساجد بالقاء كلاميات مواعظ وتنذير وينذرون بذلك لزوال الناس (انظر فتوى برقم
١٢٠١ في ٨/٨ في ٨٠ ـ أهل الرزقة) .

والتعييم به على جميع المساجد في القرى ، وملحوظة تطبيقه ، ومعرفة من يختلف عنه ، وإخبارنا بنتيجة ما تغرونـه . وينفي قراءة هذا الكتاب على الناس في الجواعـم بعد صلاة الجمعة - رجاء إن يعم نفعـه ويتم امثالـه موجـبه ، والله يوفـقنا وإياكم لما فيه الخـير والصلاح ، والسلام عـلـيـكـم ورـحـمـة الله وبرـكـاتـه .

مفتـي الـديـار السـعـودـية

(صـفـ ٦٥ / ٨ / ١٣٨٨ هـ)

(٤٥١٠) - وصـيـتـه لـجـمـعـيـة الـعـلـمـهـ بـدـلـهـ بـالـدـعـوـةـ

ووصـيـتـيـ لـكـمـ أـلـيـهاـ الـاخـوانـ الـكـرـامـ أـنـ تـجـعـلـ اللـجـنـةـ الـمحـترـمـةـ مـنـ بـالـهـاـ عـلـىـ الدـوـامـ الـاعـتـنـاءـ بـيـثـ الدـعـوـةـ الـدـيـنـيـةـ ،ـ وـنـشـرـ الـتـعـالـيمـ الـشـرـعـيـةـ ،ـ وـتـنـصـيـصـ الـأـمـوـالـ وـالـأـوـقـاتـ وـالـتـفـكـيرـاتـ فـيـ ذـلـكـ ،ـ وـإـعـلـانـهـاـ :ـ فـيـ الصـفـحـ ،ـ وـالـمـجـلـاتـ ،ـ وـالـنـشـرـاتـ ،ـ وـالـأـذـاعـاتـ ،ـ وـعـلـىـ الـمـنـابـرـ ،ـ وـفـيـ الـمـجـامـعـ ،ـ وـالـمـحـافـلـ ،ـ وـمـحـارـبـةـ مـاـيـخـالـفـ ذـلـكـ وـيـعـارـضـهـ مـاـيـقـومـ بـهـ الـمـبـشـرـونـ وـدـعـةـ الـوثـنـيـةـ وـالـذـيـنـ يـذـرـونـ لـلـنـاسـ بـذـورـ الـفـسـادـ بـتـشـكـيـكـهـمـ فـيـ دـيـنـهـ وـانـحـلـاـمـهـ مـنـ عـقـائـدـهـمـ وـتـحـكـيـمـهـمـ الـقـوـانـينـ الـوضـعـيـةـ بـدـلـاـ مـنـ تـحـكـيـمـ الـشـرـعـيـةـ الـاسـلـامـيـةـ ،ـ فـهـذـاـ هـوـ الـعـمـلـ الـصـالـحـ الـذـيـ ثـبـابـونـ عـلـيـهـ وـسـتـجـلـدـونـ ثـمـرـتـهـ يـانـعـةـ فـيـ الـدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ .ـ وـنـسـأـلـ اللهـ تـعـالـىـ أـنـ يـنـصـرـ دـيـنـهـ ،ـ وـيـعـلـيـ كـلـمـتـهـ ،ـ وـيـذـلـ أـعـدـائـهـ ،ـ وـيـوـقـنـ لـوـلـةـ الـمـسـلـمـيـنـ وـعـامـتـهـمـ لـلـقـيـامـ بـمـاـكـلـفـواـهـ وـيـعـيـنـهـمـ عـلـىـ أـدـائـهـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـأـكـمـلـ الـذـيـ أـمـرـواـهـ بـإـنـهـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ قـدـيرـ ،ـ وـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ .ـ

أـخـوـكـمـ .ـ مـفـتـيـ الـبـلـادـ السـعـودـيـةـ

(صـفـ ٦٢ / ١٩ / ١٣٨٥ هـ)

(٤٥١١) - الـلـحـثـ عـلـىـ الـأـكـثـارـ مـنـ الـدـعـاـةـ وـالـمـرـشـدـيـنـ)

مـنـ مـحـمـدـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ إـلـىـ حـضـرـةـ صـاحـبـ الـجـلـالـةـ الـمـلـكـ وـرـئـيـسـ مجلـسـ

الـوـزـرـاءـ

الـمـعـظـمـ أـيـدـهـ اللهـ

الـسـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللهـ وـبـرـكـاتـهـ - وـيـعـدـ :

فقد كان لفتكم الكريمة العام الماضي نحو ايجاد خسين وظيفة واعظ ومرشد اثر طيب جدا وتأثير حسن ، على أن الخمسين الوظيفة المذكورة لم تكتف إلا بجزء من المنطقة الجنوبيه ، والتقارير التي وصلت إلينا من الشائخ الذين تميّزوا في تلك المناطق تختتم وجوب المبادرة في إنقاذ تلك المناطق من الجهل الضارب بأطنا به هناك ؛ فأهلها لا يعرفون ولا ينكرون منكرا ، ولا يحسنون الصلاة ولا الوضوء ، حتى ولا أبسط الأمور الدينية الضرورية التي هي أعظم ضرورة من الطعام والشراب .. فنرجوا أن يتفضل جلالتكم بتبني إنقاذ هذه المناطق من ظلمة الجهل والشرك . ونقلها إلى نور التوحيد والعلم . وفي الحديث « **فَوَاللَّهِ لَانْ يَهِيَّدَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاجِدًا خَيْرًا لَكَ مِنْ حُمُرِ النُّعْمَ** » وذلك بأمررين : الأول صدور أوامركم الكريمة باحداث خسين وظيفة واعظ ومرشد مضافه إلى الخمسين الأولى في ميزانية ٨٥/٨٦ هـ ليعين فيها من فيهم الكفاءة إن شاء الله للقيام بمهمة الوعظ والإرشاد .

الثاني : إيجاد إدارة خاصة لتكون مرجعاً للوعاظ والمرشدين اختار لها رئيساً كفواً ونذكره بجلالتكم . وتكون هذه الادارة مرجعاً مباشراً لأولئك الدعاة والوعاظ المرشدين ، وتتولى تنظيم وتوزيع أعمالهم في المناطق ، والاشراف عليهم ، ويطلق عليها اسم (الادارة العامة للدعوة إلى الله وترشيح الأئمة والمؤذنين) حيث يكون من صميم عملها ترشيح الأئمة والمؤذنين الذي يحتاج إلى من يتولاه بكفاءة وأمانة ودقة نظر . على أن تزود تلك الادارة بالجهاز اللازم من حيث الموظفين والأثاث وكل مايلزم . وتكون تحت إشرافنا وعلى نظرنا . إنكم يا صاحب الجلالة إذا حفتقتم ماذكرنا فقد حفتقتم كسباً كبيراً لهذه البلاد في المجال الديني والدعوة إلى الله ، وأقيمت على هذه الادارة مسؤولية كانت معلقة بجلالتكم ، ولاشك أن جلالتكم بعد الاطلاع على هذا والتأمل فيه سيعرف فائدته الدينية والاجتماعية . والله يحفظكم ويعينكم . والسلام عليكم ورحمة الله .
(ص/م ١٦١٣ في ٤/٢٤ هـ)

(٤٥١٢ - العناية بالدعوة في أفريقيا)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة الملك فيصل بن عبد

حفيظه الله

العزيز

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :
فقد اجتمعت اللجنة المشكلة بأمر جلالتكم الوارد إلينا برقيا برقم
وتاريخ للدراسة شئون الدعوة الإسلامية ومساعدة
مسلمي إفريقيا، بناء على اقتراح فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز، وكان
اجتماعها بمقر رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة ، وقد أصدرت قرارها
ووصياتها المرفقة ، آملا بعد اطلاعكم عليه الاهتمام بهذا الشأن واعطائه
ما يستحقه من العناية .

ولا يخفىكم سلمك الله أن قارة إفريقيا تضم عددا كبيرا من المسلمين
للاسلام الذين يحتاجون إلى ثبيت العقيدة الاسلامية في نفوسهم ، وفيها
عدد أكثر من غير المسلمين من الوثنيين وغيرهم من يؤمل دخولهم في الاسلام
، وقد بذلت الدول الكافرة جهودا كبيرة لادخال عموم الإفرقيين في دياناتها
المختلفة ولم تنجح هذه الدول والله الحمد ، ويجب على المسلمين وخاصة هذه
المملكة التي هي مهبط الوحي ومنها شع نور الرسالة الحمدية أن تقوم بهذه
الواجب وتبذل فيه ما يستحقه من مجهودات صادقة ، ولاسيما والإفرقيون
عندهم استعداد للدخول في الاسلام متى وجدوا من يدعوهم ويرشدهم إليه
بخلاص وصدق عزيمة . وفق الله جلالتكم لما فيه رفع راية الدين ، وجعلكم
من الدعاة إليه إنه على كل شيء قادر ، والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص/م ٢٥٢٠ في ١٠/٩ ١٣٨٤ هـ)

٤٥١٣ - فتح المكتبات التي تهدف إلى الخير والتوجيه السليم)
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة سعادة وكيل الحرس الوطني للشئون
العسكرية عبد العزيز بن الشيخ محمد بن عياف .

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :
فتشير إلى خطابكم رقم ٢٥٠٧ / و/ع في ١٧/٥/٨٤ ونشكر لكم
ماتضمنه من فكرة طيبة وخطوة موفقة تجاه ما ذكرته نحو القيام بفتح مكتبة
تهدف إلى الخير وإلى توجيه رجال الحرس من موظفين وجند وغيرهم الوجهة
الدينية الصحيحة . هذا وان تبنّيكم هذه الفكرة واحتضانها ليس بكثير منك

وأنت من لم تخف مكانتهم في محبة الخير والدعوة الإسلامية الصحيحة . ومن جانينا نحن سنشاهم بمد هذه المكتبة من الكتب التي لدينا بضعف ما يصرف للمكتبات الكبرى وهو سخنان من كل كتاب يوجد لدينا . ونأسف أنه لا يوجد لدينا في الوقت الحاضر كميات تقابل العدد الذي طلبتم أو بعضه حتى تتمكن من إجابة هذا الطلب الذي نرى اجابته من أهم شيء . وسنكتب إن شاء الله لقائم سمو رئيس مجلس الوزراء عن طلب رصد اعتهاد خاص في الميزانية لشراء عدد كبير من هذه الكتب التي ذكرت وأمثالها ، وبعد ورود الموافقة السامية تقوم بتأمين طلبكم إن شاء الله ، وهذا شيء ضروري ومفيد جدا ، لاسيما بجانب الوعظ والارشاد وجود مكتبة عامة . وفقنا الله وإياكم للعمل الصالح النافع والسلام عليكم .

(ص/م ٢١٨٧ في ١٣٨٤ هـ)

٤٥١٤ - وصيته لعضو في السياسة الإعلامية)

من محمد بن إبراهيم إلى فضيلة الشيخ محمد بن إبراهيم الجبير

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

بلغكم في طيه نسخة من الخطاب السامي رقم ١٥١١٤ في ٨/٣/٨٧ هـ القاضي بتكون اللجنة المناظر بها تخطيط السياسة الإعلامية برئاسة معالي وزير الإعلام وعضوية المشائخ المسئين فيه ، وحيث نص الخطاب أن فضيلتكم عضو في تلك اللجنة فإننا نبلغكم ذلك مع توصيتنا إياكم بتقوى الله سبحانه ومراقبته في هذا الأمر الأهم جدا ، والوقوف مع حدود ما يحييه الشرع المطهر ، وما يتمشى مع عادات البلاد وتقاليدها وفق منهج إسلامي قويم .
والسلام عليكم ورحمة الله .

رئيس القضاة

(ص/م ٣٥٧٨ في ٨/٧/١٣٨٧ هـ)

٤٥١٥ - المواضيع التي يطرقها الوعظ في موسم الحج)

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده ، وأله وصحبه . وبعد :

فقد طلب من الأخ الاستاذ سعد الدين أحد (١) الاذن له بالقاء الوعظ والارشاد محتسبا للحجاج الهند في الحرم المكي زمن موسم الحج هذا العام ، وبناء على رغبته الملحة ولما نوبله في ذلك من النفع فقد أذنا له في ذلك . ونوصيه بتقوى الله تعالى ، وأن يكون وعظه خاصا في بيان العقيدة السلمية والدعوة إليها ، وبيان الشرك والتحذير منه ، ونسأل الله لنا ولهم التوفيق في لقول والعمل . والسلام عليكم .

مفتى الديار السعودية

(ص/ف ٣٤٩٠ في ٢٩/١١/١٣٧٨ هـ)

(٤٥١٦) - قول الوعاظ سيدنا ومولانا محمد

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة الأخ المكرم الشيخ علي بن قاسم آل ثاني سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

فقد وصل إلينا كتابكم ، وسرنا ما ذكرتم عن صحتكم ومن لديكم ، الحمد لله على ذلك ، كما فهمنا السؤال الذي أوردتم عن جواز قول الرجل : اللهم صل على سيدنا ومولانا محمد إلى آخره .

والجواب : الحمد لله . لا ينافي أن الاقتصار على ما ورد في الأحاديث عن سلف هذه الأمة وأئمتها أولى وأفضل وأكمل . ولا سيما إذا كان ذلك في نفس الصلاة فلا ينبغي أن يأتي في الصلاة بالفاظ غير ما ورد ؛ فإن كان خارج الصلاة فهو أيسر ، وتركه أولى على كل حال . وعلى كل فهذه الكلمة لم ترد عن السلف فمن تركها فقد أحسن ، ومن قالها فلا ينفي عنها شيئا مطلقا ؛ بل يرحب بها هو الأفضل ، وهذا لا يغض من قدر نبينا صلوات الله وسلامه عليه فإن له عند المسلمين من المنزلة والمحبة والتعزيز والتوقير ما لا يعلمه إلا الله - بآبى هريرة - وهو بلا شك سيدنا وسيد جميع الخلق ، ولكن اقتران هذه الكلمة بالصلاحة عليه دائمها باستمرار لا زراء ؛ لأنه لم يرد بهذه الصفة . والله أعلم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . (٢) مفتى الديار السعودية

(ص/ف ١/٣٨٥٢ في ١٤/١٠/١٣٨٧ هـ)

(٢) وتنقلت في (كتاب الصلاة) .

(١)

(٤٥١٧) - تصحیح قراءة الآیات فی الاذاعة وجميع وسائل الاعلام

السلام علیکم ورحمة الله وبرکاته - وبعد :

كتب لنا بعض المشائخ وطلبة العلم حیال ما سمعوه فی الاذاعة السعودية
فی برنامج (طريق النور) من تحریف فی کسر اللام من قوله تعالى (ولن انتصر
بعد ظلمه) وقوله تعالى (ولن صبر وغفر) من سورة الشوری ، وإعادة ذلك
البرنامج عدة مرات فی الاذاعة على خطه ، وهذا الخطأ لا يحسن السکوت
عليه ، سبیا وأنه يذاع من مهبط الوحي ومنبع القرآن ، علاوة إلى من يفدي إلى
هذه البلاد المقدسة من القراء والفقهاء من شتى بقاع الأرض ، ولا يمكن أن
يقر مثل هذا الخطأ كليا . فنأمل الأمر بإعادة تسجيل هذا المقطع على
الصواب ، أو الغاء اذاعته ؛ لثلا يتكرر هذا الخطأ على آذان المستمعين . مع
التنبيه على المختصين بـ ملاحظة تصحیح قراءة الآیات القرآنية فی الاذاعة وجميع
وسائل الاعلام كما أنزلت ، والعناية في هذا الأمر ؛ صيانة لكتاب الله العزيز
عن التحریف والخطأ ، وفق الله الجميع لما فيه الخیر . والسلام علیکم ورحمة
الله .
مفتی الدیار السعودية ورئيس القضاة

(ص / م ٤٧١٠ في ٩/٢٦ هـ)

•
(٤٤٥١) - دعاء ومرشدون إلى عربان الشمال

من محمد بن ابراهيم إلى من يراه من عربان الشمال الروقة وبقية قبائل
عنزة وغيرهم .

السلام علیکم ورحمة الله وبرکاته - وبعد :

فيجب أن تعلموا أن الله سبحانه لم يخلق الثقلین الجن والانس إلا ليعبدوه
وحده لا شريك له ، كما قال تعالى (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأَنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ)
(١) ويجب العمل بمقتضى ذلك من عبادة الله وحده لا شريك له ومن القيام
بفرضی دینه كاقامة الصلاة وأداء الزکاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام ،
إلى غير ذلك من فرائض الاسلام وواجباته العظام ، وحيث كنتم بادیة رحلا
تبغون مواضع القطر لمواشیکم التي بها معاشکم ومعاش عوائلکم ، وكتم في
جانب من المملكة نازح عن سیاع القرآن والذكر ؛ لذلك رأی إمام المسلمين

١١) سورة الذاريات .

الملك سعود وفقه الله بعث علماء مأمونين موثوقين حريصين على هداية الأمة وبيان الحق لهم ، وقد استشار أهل العلم فيمن يرسله إليكم للقيام بهذا الواجب العظيم ، فوق الاختيار على الشيخ عبد العزيز بن محمد أبو حبيب الشثري وهو قدوة في الدين ، ويصحبته علماء أفالضل هم : الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن مقرن ، والشيخ عبد الرحمن بن عبد الله بن فريان ، والشيخ فهد بن حمین ، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين - دعاء إلى دين الله الذي به السعادة في الدنيا والآخرة ، وبه ينجو العباد من غضب الله تعالى وأليم عقابه ، وينال به رضاه جل جلاله ودخول الجنة ، ويرشدون جاهلكم ، ومحذرونكم أسباب سخط الله ، ويبينون لكم جميع واجبات الدين ، وجميع ما حرمهم عليكم رب العالمين ؛ لتحصلوا على جانب كبير من العلم بدين الله والعمل به أسوة إخوانكم من المسلمين .

وكما يجب أن تعلموا ذلك وتعلموا به وتعينوا ولاسيما على الأمراء ومن لهم الكلمة أن يقوموا بجهودهم على من تحت أيديهم بالزامهم امتثال أوامر الله ورسوله ، واجتناب ما يخطئه ؛ فانهم مسئولين عنهم ولا بد أمام الله عز وجل وفي الحديث « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْتُوْلٌ عَنْ رِعْيَتِهِ » وتحققوا بارك الله فيكم أن لا ينال مaufند الله تعالى من عز ورزرق وعافية إلى غير ذلك إلا باتباع ماجاء به رسوله محمد ﷺ بما هو مضمون كتابكم الكريم ، وسنة نبيكم محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم ، واحذرؤا أن تجعلوا أوامر الله خلف الظاهر فيقع بكم وبينما اذا لم نقم بواجب إرشادكم ما أوقعه بسالف الأمم الذين عصوا رسنه وتمادوا في شهواتهم الزائلة الفانية المعقبة للخسار والندامة ، وخزي الدنيا والآخرة .

ونسأل الله أن يهدينا وإياكم صراطه المستقيم ، ويجنبنا جميعاً كافة الطرق الموصلة إلى عذاب الجحيم ، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

(ص/م ٨٢٧ في ٣/٣ /١٣٨٠ـ)

(٤٥١٩) - إزالة ما يجده الدعاة من البدع والمنكرات

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فانه بالنظر لقيام الداعي إلى الله (بركات بن محمد) بالتجول جهاتكم ليث الوعظ والارشاد في القبائل التابعة لكم . نأمل الاحاطة بذلك ، وتسهيل مهمة المذكور ، ومساعدته بما تستطيعونه ، ومن أهم ذلك إزالة ما يجده المذكور من البدع والمنكرات المخالفه للشرع . وهذا من التعاون على البر والتقوى . وفقنا الله وإياكم لما يحبه ويرضاه . والسلام عليكم ورحمة الله .

مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة

(ص/م ٢٠١٠ في ١٣٨٢/٨/٥ هـ)

(٤٥٢٠) - ارشاد الحجاج في عرفات وعند المجزرة

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم سعادة وكيل وزارة الحج والأوقاف

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فمساهمة في أداء الواجب نحو الحجاج نأمل تأمين ميكروفون في سيارة متقللة في عرفات ومنى ليرشد منه المشائخ المتذبذبون للوعظ والارشاد ويبينون منه ما يلزم بيانه ، وكذلك تأمين ميكروفون عند الشبك بمنى لنفس الغرض ، وهذا شيء ضروري ؛ فنأمل تعميد وزارتكم بذلك ، والاهتمام فيه . وهذا من جملة ألوان المشائخ نأمل تسليمهم لهم . والسلام عليكم ورحمة الله .

مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة

(ص/م ٤٣٧٠ في ١٣٨٣/٢/٧ هـ)

(٤٥٢١) - وصية بداعية إلى الله وبالدعاة عموماً

من محمد بن ابراهيم إلى من يراه من قضاة وأمراء المسلمين من أعطاهem

الله السلطة والقدرة على نصر الدعاة لدين الله ، وفقني الله وإياهم لما يحبه
ويرضاه .

ويعد فحامل خطابي هذا الشيخ عبد الله بن سعدي العبدلي العامدي قد تصدى للدعوة إلى الله ، وتعليم الجهال أمر دينهم ، ومعرفة ما أوجب الله من التوحيد وعبادة الله وحده لا شريك له ، والتحذير مما ينافي ذلك من الشرك الأكبر ، أو ينافي كما له الواجب من الشرك الأصغر ، ومن البدع الفادحة فيه ، ومن العاصي المنقصة لثواب أهله ، نسأل الله أن يمنحك التوفيق ، وأن يهدينا ولياه صراطه المستقيم ، وأن ينفعه وينفع به ، ويوفق قضاة المسلمين وأمراءهم إلى القيام معه ومع جميع الدعاة إلى الله بما يجب من بذل زكاة ما من الله به عليهم من القدرة وذلك بمساعدتهم نحو أداء هذه المهمة النبيلة - أعني الدعوة إلى الله وإلى سبيله بالحكمة والمعونة الحسنة - ببذل ما يسأطاع ، ولعلهم أن الأكثرين يقبلون الحق اذا بين لهم بصيرة وصدق نية ورفق وتحبب إليهم لادراك هذا الغرض النفيس ، وبعض من الناس قد يحصل عنده شيء من التمرد وأظهار الامتناع والتصرّف بمقتضى القسوة والعناد ؛ فمثل هذا الأخير ينبغي أن يعمل معه اللازم من الحيلولة بينه وبين تمرده وعنته وتوبته على الحق وأهله والله الموفق والهادي إلى صراطه المستقيم ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

(ص/م ٣١٦ في ٢٣ / ١٠ / ٧٨ هـ)

٤٥٢٢ - منح رخصة وعظ وإرشاد بشرط)

الحمد لله وحده وبعد :

بناء على الطلب المقدم من الشيخ محمد سعيد تركستانى حول التهاس المذكور منحه رخصة للقيام بالوعظ والإرشاد في المسجد الحرام والمساجد الأخرى بمكة وغيرها وبناء على ماقررناه من حسن نية المذكور واستقامته في ديناته - فقد أذنا له بالوعظ والإرشاد في المسجد الحرام ، والمساجد الأخرى بمكة وغيرها في حدود العلوم التي قد هضمها من علم التوحيد والعقيدة السلفية ، وأن يجترب كل مالا يعنيه . وعليه في ذلك تقوى الله وخشيته ، لأنه موقوف بين يدي الله ومسئول عن كل ما أسلفة . والله الموفق . وصلى الله على نبينا

محمد واله وصحبه وسلم .

مفتي الديار السعودية ورئيس القضاة
(ص/م في ١٢/٢٤ هـ)

(٤٥٢٣) - لابد من توفر شروط في الدعوة)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد العزيز الرشيد قاضي المدقق .

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد وردنا خطاب من المدعو علي بن عبد الله الحمراني ومرسي بن عمر زهراني يذكرون فيه أنها قد قاما منذ ستين تقريراً بنشر الدعوة في قبائلها ، وإرشاد الناس إلى التوحيد ، وتحذيرهم من الشرك والمعاصي ؛ تطوعاً لوجه الله تعالى وابتغاء ماعنته ، وأنهما قد أسسا مركزاً يضم مجموعة من أهل الدين والتقوى والصلاح في قبائلهم لتوجيه الناس إلى الخير بالحكمة والموعظة الحسنة ، وذلك بمؤازرتك وتعضيتك ؛ ويطلبان منا أن نتوسط لهما لدى جلالة الملك حفظه الله بالاذن لها وإجازتها على أن يكونوا دعاة في قبائلها إلى الخير ، وتوجيههم إلى ما فيه نجاتهم من غضب الله وعقابه ، وذلك تطوعاً منها . ويطلبان تعميد من يلزم من المسؤولين في بلادهم بمؤازرتهم ؛ فأنتم أفيدونا عن ديانة وتقوى المذكورين وتمسكهما بالقواعد الشرعية قولًا وعملًا ، ومعرفتها بالدعوة إلى الله سبحانه وطريقها وقواعدها الموضحة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ومكانتهما من معرفة المصالح وال fasad ، ومرااعة التسكين والتعقل والرزانة ، وفق الله الجميع إلى الخير والصلاح . والسلام عليكم .

(ص/ف ١١٩٦ في ١٣٧٧/١٠/٢٣ هـ)

(٤٥٢٤) - لا يسمح لأجنبي بالوعظ إلا بجازة)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض .

سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :
فبالإشارة إلى خطابكم رقم ١/٣٠٩٦ وتاريخ ١٤٨٦/٣/١١ مـ
بخصوص ما ذكره أمير دخنه من أن وعاظاً ومرشدين من الأجانب يقومون
بجولات في أنحاء المملكة ، وإبدائه الرأي في أن يزود كل واحد صالح للوعظ
والارشاد بجازة منا حتى يقوم نحو تيسير إقامته في البلاد بما يلزم ، وطلبكم منا
الإفادة بما نراه .

ونفيدكم أنها ذكره أمير دخنه في محله ، وأنه ينبغي عدم السماح لأيٍّ واعظ
أو مرشد من الأجانب بالوعظ والارشاد مالم يحمل إجازة منا بذلك ؛ حيث أن
كثيراً من هؤلاء الوعاظ الأجانب يستخدمون عظمهم وإرشادهم بالتسلُّل ،
وبعضهم جهال ضررهم أكثر من نفعهم ، وقد يكون فيهم من لا يطمأن إليه
وفقكم الله وسدّ خطاكم . والسلام عليكم .

مفتى الديار السعودية

(ص/ف ١/١٦٨١ في ٢٠/٦/١٤٨٦ مـ)

(٤٥٢٥) - إذا طلبوا التدريس)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة رئيس المحكمة الكبرى - بجدة
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :
فنشير إلى خطابكم المرفق رقم ٤٥٩٧ وتاريخ ١٤٨٥/٤/١٢ مـ
بخصوص طلب الشيخ محمد أحد الزبيري منحة رخصة التدريس والوعظ
والارشاد في مساجد المملكة العربية السعودية ، وما أشرتم إليه من أنكم
سأتموه عن مؤهلاته وعن المشايخ الذين تلقى العلوم على أيديهم وعن العلوم
التي درس حسبياً جاء في إجابتهـ الخ . . .

ونشعركم أن هذا لا يكفي ، ولابد من البحث الدقيق والتقصي عن
صلاحية المذكور وعن معتقده من هو على صلة وثيقة به ، كما أنه ينبغي أن
 يجعل مراقباً عليه وبصفة سرية فيما يقوم به من الدروس في المساجد حتى تطمئن
إلى سلامة معتقده ، وموافاتنا بمرئياتكم مع التبيجة بعد ذلك .

رئيس القضاة

(ص/ق ٣١٣ / مـ / غـ في ٦/٢/١٤٨٦ مـ)

(٤٥٢٦) - وفي المسجد الحرام)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة رئيس مجلس الوزراء
أيده الله العظيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

حفظك الله يلاحظ إن فيه أشخاصاً يأتون إلى المسجد الحرام ويقومون بالقاء محاضرات دروس ووعظ وارشاد وقد يكون البعض منهم غير صالح أو غير مأمون ، ونظراً لما للمسجد الحرام من الأهمية الكبرى وكثرة الوافدين إليه بنقطار الدنيا وحرصاً على المصلحة ومنع الفوضى فقد رأينا من الضروري وضع تنظيم كفيل بأن لا يتزلزل التدريس والوعظ والارشاد في المسجد الحرام إلا من كان كفواً وأهلاً لذلك ، ونظمنا لذلك لائحة بالشروط المطلوب توافرها فيهم ، وأن يكون هيئة قوامها من كل من الأخ الشيخ عبد الملك بن ابراهيم والشيخ عبد الله بن جاسر والشيخ علوى مالكى والشيخ عبد الله بن دهيش والشيخ حصار للإشراف على تطبيق تلك الشروط . وأقدم بلالتكم بطريق تلك اللائحة (١) رجاء المموافقة على ماتضمنته ، والأمر على الجهات المختصة باعتماد ذلك ، ثم إبلاغنا موافقتكم الكريمة على ذلك ، تولاكم الله بتوفيقه .
(ص/م ٣٦٥٤ في ٢٧/١١/١٣٨١ هـ)

(٤٥٢٧) - منع من يتهجم على الأئمة الأربع

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السماحة رئيس القضاة الشيخ عبد الله بن حسن
حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فقد وردنا من عمر فتحي كتاب يذكر فيه بعض ما يقوم به الوعاظ المتهود وغيرهم من التهجم على أئمة المذاهب الأربع والحط من قيمتهم ومن أقوالهم واتباعهم . وحيث أن هذا مما يتناهى مع ما يجب من احترام الأئمة وعلمهاء الملة وما يثير الفتنة والشقاق بين الناس أحيبنا إلغاث نظركم إلى ماذكره ، وبعثنا لكم

(١) لم أجده اللائحة مرفقة بهذا الخطاب .

نفس كتابه لتطلعوا عليه ، ولاريب أنكم بالاطلاع على ذلك وتحقق ما ذكره صاحب الكتاب ستقومون بالواجب إن شاء الله . والله يحفظكم .
(ص/ف ٣٥٨ في ٢٨/٣/١٣٧٧ هـ)

(٤٥٢٨) - منع خرافي من القصص في المساجد)
(برقية)

صاحب الجلالة الملك المعظم

أيده الله

الرياض

قدم إلى الرياض شخص يدعى (أحد القهوجي الرفاعي) وجعل يقص في المساجد وفي بعض المجتمعات ، والرجل المذكور خرافي ، وله كلام حول المعتقد فاسد ؛ فيجب حفظكم الله منعه من القصص هنا وفي سائر أنحاء المملكة ، تولاكم الله ب توفيقه .

محمد بن ابراهيم

(ص/م ٣٢٩٠ في ١٠/١١/١٣٧٨ هـ)

(٤٥٢٩) - واعظ يقول ببابحة المولد ثم تاب)

من محمد بن ابراهيم إلى فضيلة رئيس هيئة الأمر بالمعروف بالطائف المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

إشارة لخطابكم رقم ٨٤/٩/١٢ هـ حول مكتب لكم من إمام مسجد البخارية الجامع قد رجع إلى الصواب واعترف بالخطأ وتاب واستغفر . فانتا نرى عدم المانع من استمراره بشرط أن لا يكون عند العوام إقبال عليه فوق المعتاد ، وألا يكون أظهر شيئاً مما حصل منه سابقاً ، وأن يقوم بنفس الوقت بتنفيذ ذلك ، وأن ما ذكره بشأن المولد ودلائل الحيرات كان عن خطأ ، وأنه قد تاب واستغفر ، مع ملاحظته مستقبلاً ، والافادة .

رئيس القضاة

(ص/ق ٢٣٠٦ في ١٠/١١/١٣٨٤ هـ)

(٤٥٣٠) إنشاء مؤسسة صحفية تقوم بالدعوة إلى الله)
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلاله
الملك وولي العهد ورئيس مجلس الوزراء المعظم
أيده الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

عطafa على حديثي مع مقام سموكم حول عزمنا على إنشاء « مؤسسة
صحفية » تقوم بالدعوة إلى الله وتوجيه الناس إلى الخير بأسلوب حكيم وطرق
مناسبة ، ويصدر عنها صحيفة تحمل اسم (منار الاسلام) ويحتمل أن يصدر
عنها مجلة أو مجلات أو نشرات حسب متطلبات الحاجة ، وستكون مساهمة ،
ويوضع لها نظام داخلي يحدد سير العمل وطريقة الاتصال ، ويتولى إدارتها أنسان
أكفاء موثوقون ، وإنما إذ نرفع ذلك لمقام سموكم الكريم نرجوا مايأتي :
١ - التأييد كتابياً لموافقتكم على ذلك .

٢ - العطف الكامل على هذا المشروع الخيري ومساهمة سموكم الكريم
فيه من مالكم وأصدار أوامركم الكريمة بمساهمة الحكومة فيه ، وتبني سموكم
ذلك ؛ علماً بأن هدف المشروع هو الدعوة إلى الله (وَمَنْ أَخْسَنْ قُوَّلًا يُمْنَ دُعَا
إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ) (١) واتسم مشاريع الدعوة
 وأنصارها ، ولا قوام لذلك إلا بالله ثم بكم وتأييدهم ، ثبتكم الله على المدى
، ونصر بكم دينه ، وأعلى بكم كلمته . والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص / م ٣٨٣ في ٢٢ / ١ / ١٣٨٤ هـ)

(٤٥٣١) مساعدة هذه المؤسسة بالمقالات والأراء)
نظراً لحالة المسلمين الحاضرة ، وحاجة الأمة إلى الدعوة الإسلامية ؛
فقد قمنا بتأسيس مؤسسة للدعوة إلى الله بالحكمة والمعونة الحسنة ؛ لتأخذ
بأيدي الشباب المسلم عن الواقع في شراك المبادئ المهدامة والأفكار الضالة
المسمومة ، ولتبين للناس محسن الإسلام ، وصلاحيته لمعالجة جميع المشاكل
البشرية في كل زمان ومكان .

ولما كانت الصحافة لها أثراً كبيراً في عصرنا الحاضر ؛ فقد تقرر بأن

يصدر عن هذه المؤسسة صحيفة يومية تصدر أسبوعياً موقتاً ، و مجلة شهرية ؛
علاوة على مائزمه في المستقبل القريب ان شاء الله من قيام هذه المؤسسة
بارسال الدعاء إلى الله في أنحاء العالم . ولما كان وجود أصحاب السماحة
والفضيلة أعضاء المجلس التأسيسي بمكة فرصة نادرة بالنسبة للدعوة
الإسلامية أحببت أن أخبرهم عن هذه المؤسسة وأهدافها ، راجيا منهم
مساعدتها بارسال المقالات النافعة والأراء السديدة نحو هذه المؤسسة . وسوف
يصدر العدد الأول من الصحيفة قريباً باذن الله . و يصل إلى حضراتكم مجاناً
وعنوان المؤسسة المذكورة كالتالي :

(مؤسسة الدعوة الإسلامية) شارع أحمد بن حنبل - الرياض .
وفي الختام أسأل الله سبحانه وتعالى أن يبارك جهودكم ، ويوفقنا جميعاً
لما يحبه ويرضاه . والسلام عليكم ورحمة الله .

محمد بن إبراهيم
(ص / م في ١٣٨٤ / ٧ / ٢٣ هـ)

(٤٥٣٢ - شكر لمطبعها)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي الأمير عبد الله
الفيصل

المقر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :
فقد أخبرنا الأخ سعد بن روشند بمقابلته لسموكم في فندق الكندرة
بجده ، وما أبديتموه سموكم حول مؤسسة الدعوة الإسلامية من شعوركم
واستبيان باتفاقها ، وما أعربتم عنه من مساهمتكم في المؤسسة المذكورة بمبلغ
عشرين ألف ريال باسم أبنائكم خالد وإخوانه ، جعلهم الله فرحة عين لكم ،
وبلغتهم رشدهم ، والحقكم بهم . والحقيقة التي لا يخالطنا فيها شك أن
تشجيعكم هذه المؤسسة ليس بغريب عليكم ولا كثير منكم ، وفقكم الله
وتولاكم برعايته . والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص / م دوسيه ٢٤ / ١٣)

نصائح عامة

(نصائح عامة في التذكير بنعم الله لشكر ، والتحذير من أسباب النقم لتحذر)
٤٥٣٣ - نصيحة شاملة)

من محمد بن ابراهيم إلى من يبلغه كتابي هذا من إخوان المسلمين ، وفهم الله تعالى ودهاهم الصراط المستقيم . أمين .
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فاللوجب هذه النصيحة تذكيركم ما أنعم الله به عليكم من النعم الدينية والدنيوية ، وما يقع من كثير من الناس من التقصير في شكرها وارتكاب ما حرم الله جهلاً أو تهانينا وقلة مبالاة ، وقد قال الله تعالى : (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوْسَىٰ بِآيَاتٍ أَنْ أَخْرُجَ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكَرْنَاهُ بِأَيَامِ اللَّهِ إِذْنُ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ) (١) ولا يخفى أن من واجبات الاسلام التناصح في الله ببذل النصيحة وقوتها ، وامتثال ما أمر الله به ، واجتناب ما ينهى الله عنه ، والله تعالى قد أمر بطاعته وطاعة رسوله ﷺ ، ورتب على طاعته وطاعة رسوله من الخير والثواب العاجل والأجل وجعل ثواب من اطاعه الجنة ، كما أنه رتب على معصيته ومعصية رسوله من الشر والخسران العاجل والأجل وتوعده من عصاه بالنار ، قال تعالى : (وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَغْرِي فِيهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ . وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ) ؟ ، فلهذا كان من أهم ما يقع به التناصح طاعة الله وتقواه ، وتحقيق التوحيد بأنواعه ، وتحكيم الشريعة السمحاء ، والمحافظة على الصلوات الخمس مع الجماعة في المساجد ؛ كما أن من أعظم ما ينهى عنه الشرك بالله بأنواعه : كدعاء الأموات ، والتغلق بالقبور ، والتنزيل لغير الله ، والذبح لغير الله - كمن يذبح للجن أو الزار أو القبور وغير ذلك من أنواع الشرك الأكبر ، وكذلك « الشرك الأصغر » كقول الرجل : ماشاء الله وشت ، وأنا عند الله وعنديك ، وأطلب من الله ومنك ؛ ومنه الحلف بغير الله كالحلف بالأمانة أو الحلف بالكتيبة أو الحلف برأس المخلوق أو الحلف بالطلاق والحرام ، ونحو ذلك مما هو جار على كثير من ألسنة بعض

السفهاء ، وفي الحديث : « مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ » ، وفي الحديث الآخر : « مَنْ حَلَفَ بِالْأُمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا » .

ومن ذلك التحزب في الخصومات والتعصب للقريب والصديقين واتباع الموى ولو أفضى ذلك إلى الكذب وارتكاب المحرمات فقد روى البخاري « اتَغْضُ الرِّجَالَ إِلَى اللَّهِ الْأَكْلُ الْخَضِيمُ » أي كثير الخصومة ، وفي الحديث الآخر : « مَنْ جَادَلَ فِي خُصُومَةٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَمْ يَزُلْ فِي سَخْطِ اللَّهِ حَتَّى يُتَرَعَّ » ، وأخرج الشیخان عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ قال : « أَرَبَعَ مَنْ كُنُّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصَاً وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النُّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ » .

ومن ذلك الجرأة على الأيمان الفاجرة ، ففي الحديث « مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ أَمْرِيْ » مُسلِمٌ بِيَمْنِيْهِ لَقِيَ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِيبٌ » . قيل : يارسول الله وان كان شيئاً يسيراً . قال : « وَإِنْ كَانَ قَضِيَّاً مِنْ أَرْايكَ » .

ومن ذلك كتمان الشهادة لمراعات بعض الناس أو لمقاصد وأغراض ، قال الله تعالى : (وَلَا تَكُنُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكُنُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبَهُ) وأخرج الطبراني أنه ﷺ قال : « مَنْ كَتَمَ شَهَادَةً إِذَا دُعِيَ إِلَيْهَا كَانَ كَمَنَ شَهِيدًا بِالْزُورِ » .

ومن ذلك شهادة الزور ، فعن أبي بكر قال : « كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فقال : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ثَلَاثَةً - الْأَشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ . وكان متکتاً فجلس فقال : أَلَا وَقُولُ الزُّورُ أَلَا وَشَهَادَةُ الزُّورِ فَهَا زال يكررها حتى قلنا ليته سكت » .

ومن ذلك عقوق الوالدين ، وقطيعة الأرحام ، قال الله تعالى : (فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تَقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ أَوْ لَيْكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصْنَمْتُمُوهُمْ وَأَعْنَمْتُمُوهُمْ) والله تعالى قد أوصى بالوالدين إحساناً ، وأوجب برهما .

وقرن حقهما بحقه ، قال تعالى (وَأَغْبَلُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانَا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْبَيْتَمِيِّ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنْبُ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنْبِ وَابْنِ السُّبْلِ) وما ملئت أليماتكم إن الله لا يحب من كان محتلاً فخوراً (وهذه الآية تسمى آية الحقوق العشرة ؛ لأنها جمعت عشرة حقوق أوطا حق الله تعالى ، وحق الوالدين مفروض بحقه تعالى لعظمته ، وكذلك

حق ذي القربي يلي حق الوالدين ، وفي الحديث : « مَنْ أَحَبَ أَنْ يُسَأَّلَهُ فِي أَجْيلِهِ وَيُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلَيُصِلَّ رَحْمَهُ ». ومن ذلك حرمان بعض الورثة من ميراثهم الذي فرضه الله لهم ، خصوصا النساء والضعيف ، كما يفعل في بعض البلدان جنوبي المملكة ، وفي الحديث : « مَنْ قَطَعَ مِيراثًا فَرَضَهُ اللَّهُ قَطَعَهُ اللَّهُ مِيراثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ » رواه ابن ماجه . ومن ذلك الجحود في الوصية والوقوف وحرمان بعض الورثة من ريعه ؛ فان هذا تحليل لا يحل ولا يجوز ، وفي حديث أبي هريرة مرفوعا « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ أَوِ الْمَرْأَةُ بِطَاعَةِ اللَّهِ سَبْعِينَ سَنَةً ثُمَّ يَخْسِرُهُمَا الْمَوْتُ فَيُضَارَانِ فِي الْوَصِيَّةِ فَتَجِبُ لَهُمَا النَّارُ » ، ثم قرأ أبو هريرة : (مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُؤْصَى بِهَا أَوْ ذَيْنِ غَيْرِ مُضَارٍ) ومن ذلك التلاعيب بالزكاة والمحاباة فيها وعدم صرفها في مصارفها الشرعية ، والله سبحانه وتعالى قد بين مستحقتها بقوله : (إِنَّمَا الصُّدُقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُومُهُمْ وَفِي الرُّقَابِ وَالغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْمٌ حَكِيمٌ) فصدرها الله سبحانه وتعالى بحرف (إنما) المقيدة للحصر ، وبين أن أهلها ثمانية أصناف ؛ فلا يحل صرفها إلى أحد غيرهم منها كان . ومن ذلك إطلاق اللسان في السب والشتم والغيبة والنميمة ولعن المعين من آدمي أو حيوان أو غير ذلك ؛ وأفات اللسان كثيرة يتبعن على المسلم أن يتغطى بها ومحذرها ؛ وكذلك ما يتعلق بالقلب : من الكبر ، والحسد ، والغش ، والخيانة ، والخداعة ، وغير ذلك ؛ وفي حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه « وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ قَالَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَسْتِيَّهُمْ » . نسأل الله تعالى أن يهدينا وإياكم صراطه المستقيم ، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته ، ويذل أعدائه ؟ إنه جواد كريم ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين . (ص / ف ٦٤١ في ٢٨ / ٤ / ١٣٨٢ هـ)

(٤٥٣٤ - نصيحة عامة)

من محمد بن ابراهيم إلى من يراه من المسلمين ، نفعني الله وإياهم بالنصائح ، وجبتنا جميعاً أسباب الخزي والفضائح . أمين .
 سلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :
 فقد قال تعالى : (وَذَكَرْ فَيَأْنَ الذَّكَرَى تَنْقُعُ الْمُؤْمِنِينَ) وقال تعالى :
 وَذَكَرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ) وخبر تعالى أنه أخذ الميثاق على أهل العلم بتبيين مالديهم

الناس ، ونهام عن كثبه ، فقال تعالى (وَإِذَا خَدَّ اللَّهُ مِنْ أَنْفَقَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا الْكِتَابَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ وَلَا تُكْتُمُونَهُ) وقال النبي ﷺ : « الدِّينُ النُّصِيبَةُ ». قلنا : من يرسل الله ؟ قال : لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِلِهِمْ » وأهم ما يقع به التناصح والتذكير معرفة مابعث الله به تباهي حمدًا لله من تحقيق التوحيد بأنواعه ، على ، وعملا ، وحالا ، ومحبة ، ودعوة إليه ؛ ومعرفة ما يضاده من الشرك بأنواعه ، أو يضاد كماله الواجب ، أو ينقصه من الذنوب والمعاصي كبائرها وصغرائها واجتنابها والنبي عنها . وكذلك تحقيق متابعة الرسول ﷺ ، وتحكيم شريعته ، واتباع سنته التي لا يزيغ عنها إلا هالك ، ثم أمر الصلاة واقامتها بشرطها وأركانها وواجباتها وسننها ، واقامتها جماعة في المساجد ، وكذلك ما يشترط لها من الطهارة بأنواعها وإزالة النجاسات وما يتعلّق بذلك . ثم أمر الزكاة ، والصيام ، وحج بيت الله الحرام ؛ ثم بقية شعب الآيات وشعائر الإسلام . على حسب مراتبها ، ففي الحديث : « الْأَيْمَانُ بِضَعْ وَيَسْتُرُنَّ أَوْ بِضَعْ وَسَبْعُونَ شَعْبَةً فَاعْلَمَا قَرْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّهَا إِمَاطَةً الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ وَالْحَيَاةِ شَعْبَةٌ مِنَ الْأَيْمَانِ » .

ومن ذلك بر الوالدين ، والاحسان إليهما بكل ما يعد إحسانا ، سواء الأقوال ، أو الأفعال ، أو بالأموال ؛ فان الله عظم ذلك وقرن حقه بحقها في مثل قوله تعالى : (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا) . وبعض الناس والعياذ بالله يستهين بحقوق والديه ، حتى ربما انتهى به إلى العقوق عكس الاحسان الذي أمر الله به ، وهذا من كبار الذنوب أجراها الله ولباقيكم منها . ومن ذلك صلة الأرحام والأقارب ، والأيات والأحاديث والأثار في ذلك كثيرة معروفة ، مثل قوله ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَجْلِهِ وَيُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ فَلَيُبَصِّلْ رِحْمَةً » وفي الحديث « أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِلرَّجُلِ : مَنْ وَصَّلَكَ وَصَّلَتْهُ وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعَتْهُ » . ومن ذلك إكرام الجار وأداء حقوقه ، وقد جعل النبي ﷺ إكرام الجار من الآيات ، فقال : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ » . ومن ذلك مناصحة أصحاب الذنوب والمعاصي ، وتحذيرهم منها ، وتبنيهم على شرم عاقبها ، والانكار عليهم ، والأخذ على أيديهم من كل من له قدرة واستطاعة على حسب حاله - ففي الحديث : « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَغْرِهِ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي سَانَهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ وَذَلِكَ

أضعف الآيات» . والمناصحة والتذكير من الأمور الالزامية التي لا تختص بأحد دون غيره ، وإن كانت تختلف باختلاف الأحوال والأشخاص ؛ فيجب على ولاة الأمور وخواص المسلمين وطلبة العلم أكثر مما يجب على من دونهم .

وما ينبغي التفطن له ما ابتدى به كثير من الناس من الاسراف في المباحث والانقسام في التردد واعطاء النفس جميع ماتقبل إليه من حظوظها وشهواتها ولما ذكرها ، وهذا وإن كان أصله من جنس المباحث فقد يختلف به من الأحوال ما يجعله من المنوعات ، وقد نهى الله على قوم مثل ذلك بقوله تعالى : (أذهبتم طيّباتكم في حيّاتكم الدنيا واستمتعتم بها) وعن فضالة بن عبيد قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَنْهَا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَرْفَادِ وَيَأْمُرُنَا بِالاحْتِفَاءِ أَحْيَانًا » رواه أبو داود ، وورد في الآخر : تعمدوا ، واحشوشنوا . ومن ذلك ما ابتدى به بعض الناس من حلق لحام والقص منها ، وهذا من تزيين الشيطان ، ومن التشبه الممنوع ، وفي الحديث : « أَغْفُوا اللَّهَنِ » وفي لفظ « وَقْرُوا اللَّهَنِ وَأَخْفُوا الشَّوَارِبِ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْجُنُوسِ » . ومثله ما أغري به بعض الشباب وغيرهم من حلق بعض الرأس أو قصه وترك باقيه ، كالذي يسمونه (التواليت) وهذا مع ما فيه من التشبه المذموم فهو من القزع المنبي عنه ؛ فقد روى أبو داود ، عن ابن عمر « أَنَّ النَّبِيَّ نَهَىٰ نَهْيَ عَنِ الْفَرْعَ » ، وقال : أخليقة كُلُّهُ أَوْ ذَعْنَهُ كُلُّهُ » . وكذلك الإسبال في الثياب ، والتبخر في المشية ؛ وفي المسند عن ابن عمر يرفعه « مَنْ تَعَاظَمَ فِي تَفْسِيهِ وَأَخْتَالَ فِي مِسْتَبَاهِهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبٌ » وفي حديث آخر « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَ إِزَارَةً خُبْلَاءً » ، وورد أيضا « مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُرَّ فِي النَّارِ » . ومن ذلك تبرج النساء وخروجهن بالزينة والخليل والطيب ونحو ذلك ، وهذا من المنكرات الظاهرة التي لا يحمل السكوت عليها قال تعالى : (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَ وَيَخْفَظْنَ فَرْوَجَهُنَ وَلَا يَبْدِيْنَ زِينَتَهُنَ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَ) وفي الحديث : « أَتَيْا امْرَأَةً اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِبْخَتَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ » .

ومن ذلك ما روجه دعاة الباطل من نشر هذه « المجالات » التي في تصاویر الخلائق ، والمقالات الرديمة ، المخالفة لما عليه المسلمين ، وهذا يفتح باب الشر على من أولع به من الشباب وغيرهم ، فإذا انضم إلى ذلك انكبابهم على سماع الاذاعات الخليعة والآلات الملاهي فلا تسأل عن ما يتوجه من المفاسد

التي من أهونها تضييع الأوقات وانفاق الأموال بالباطل وغير ذلك .
وما يجب التنبه له صيانة اللسان عن الكذب والغيبة والنميمة وقول الزور ، وكذلك مسائل القذف والشتم والسباب ونحوها ، وهذا وبالأسف موجود بين كثير من الناس ، وسبب التهاون في إنكاره شاع وكثراً وقل من تنبه له ، ويلحق بهذا اطلاق الألسن في الأقوال الساقطة والتي لا حقيقة لها ؛ لننبه **﴿عَنْ قِيلَ وَقَالَ وَكُثْرَةِ السُّؤَالِ وَإِصَاعَةِ الْمَالِ﴾** .

ومن ذلك الغش في المعاملات والتسليس وتعاطي العقود المحرمة مثل عقود الجهة والغرر ونحوها ، وكذلك العقود الربوية على اختلاف أنواعها ؛ ففي الحديث : « الرَّبُّ يَنْهَا وَسَبْعُونَ حُوَّنَا لِيَسْرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ امْمَةً وَإِنْ مِنْ أَرْبَى الرَّبُّ يَا أَسْتَطَالَةَ الْمَرْءَ فِي عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ » .

ومن ذلك التهاون في الآيات وكثرة الحلف ، لاسيما إن كان لتنفيذ السلع ؛ فقد خرج مسلم والأربعة ، عن أبي ذر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » ، قال فقرأها رسول الله ﷺ ثلاثة مرات . قلت : خابوا وخسروا من هم يا رسول الله ؟ قال : « **الْمُسْلِلُ وَالْمُثَانُ وَالْمُفْقُتُ سَلْعَتَهُ بِالْخَلِيفِ الْكَاذِبِ** » .

ومن ذلك شرب المسكرات والمخدرات كالخمر والخشيش والأفيون والتبا克 ونحوها ، وفي صحيح مسلم من حديث جابر ، قال قال رسول الله ﷺ : « كُلُّ مَا أَسْكَرَ حَرَامٌ وَإِنْ عَلَى اللَّهِ عَفْدًا لَمْنَ شَرَبَ الْمُسْكِرَ أَنْ يُسْقِيَهُ مِنْ طَبِيعَتِ الْخَبَارِ » . قيل : وما طبيعة الخبار ؟ قال : عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ ، أو قال : عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ » وروى أبو داود ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْقُتٍ .

ومن ذلك ملاحظة الشباب وحفظهم وتربيتهم التربية الشرعية الدينية ، وتهذيب أخلاقهم ، عن رديء الكلام ومخالطة الأشرار ، قال الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَا أَنْفَسُكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا) و قال النبي ﷺ : « وَالَّذِي نَفَيْسِي بِيَدِي لَتَمَرُّنَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَتَهَوُّنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَتَخُذُّنَ عَلَى يَدِ السُّفَهَى وَلَتَأْطُرُنَّ عَلَى الْخُنُّ أَطْرَا أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبَ بَغْضَتِكُمْ عَلَى بَعْضِهِمْ ثُمَّ يَلْعَنُكُمْ كَمَا لَعَنَّهُمْ » و قال ﷺ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَتِهِ » فأولياء الشباب مسؤولون عنهم ، ولا يحمل لهم إهمالهم ؛ بل يجب عليهم صيانتهم والاعتناء بهم ،

وتعليمهم العلوم الشرعية ، وتخبيهم جميع الأمور المضرة لأديانهم وعقولهم وأخلاقهم ومعارفهم .

ومن يحب على العلوم تقوى الله ومراقبته بادامة ذكره وشكوه ، والآباء إليه ، والاستغفار لما يقع من العبد من غفلة وقصيرة ، وفي الحديث « كُلُّ بَنِي آدَمْ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَابُونَ » .

سأل الله أن ينصر دينه ، ويعلي كلمته ، ويدل أعداءه ، وأن يختتم بالصالحات أعمالنا ، ويجعلها خالصة لوجهه الكريم ، وأن يجعلنا وإياكم من أهل البشرى الذين قال الله فيهم : (فَبَشِّرْ عِبَادِي الَّذِينَ يَسْتَعِمُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأَوْلَئِكَ هُمُ أُولُو الْأَلْبَابِ) وصلى الله على نبينا محمد وآل وصحبه وسلم .

(طبعت في مطابع الرياض ووزعت على أئمة المساجد)

(٤٥٣٥ - نصيحة عامة)

من محمد بن ابراهيم إلى من يراه من المسلمين ، بصرني الله وإياهم في الدين ، وفهني وإياهم فيما بعث به محمدا ﷺ سيد المرسلين . وبعد : فالحاصل على هذا تذكيركم نعم ربكم لتشكريه ، وتحذيركم أسباب نعمة لستقه ، وقياما بما أوجب الله علينا من النصيحة ، وقد قال تعالى : (وَذَكَرَ فِيَنَ الْذَّكَرِي تَنَقْعُ الْمُؤْمِنِينَ) وقال النبي ﷺ : « الَّذِينَ التَّصِّيَحُونَ قَاتَلُوكُمْ بَلْ يَأْرُسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِلِهِمْ » فجعل الدين محصورا في النصيحة ، لأنها تتضمن أصوله وفروعه وقواعد الملة ؛ فيدخل في النصيحة الله الإيمان بالله ، ومحبة وخشائه ، والخضوع له ، وتعظيم أمره ، وتزنيبه عما لا يليق بحاله وعظمته من تعطيل إلحاد وشرك وتکذيب ، لأن النصيحة لله خلوص الباطن والسر من الغش والريب والغل والخدع والتکذيب وكل ما يضاد كمال الإيمان ويعارضه . وكذلك النصيحة لكتابه تتضمن العمل بمحكمه والإيمان بمتشابهه وتحليل حلاله وتحريم حرامه والاعتبار بأمثاله والوقوف عند عجائبها ورد مسائل التزاع إليه وترك الالحاد في ألفاظه ومعانيه . والنصح لرسوله يقتضي الإيمان به وتصديقه ومحبته وتوقيه وتعزيره ومتابعته والانقياد لحكمه والتسليم لأمره وتقديمه على كل ماعارضه

وخلاله من هوى أو بدعة أو قول . والنصح لائمة المسلمين أمرهم بطاعة الله ورسوله ، وطاعتهم في المعروف ، ومعاونتهم على القيام بأمر الله ، وترك مشاقتهم ومنازعتهم . والنصح لعامة المسلمين هو تعليمهم وإرشادهم لما فيه صلاحهم وفلاحهم ، والرفق بهم ، وكفهم عما فيه هلاكهم وشقاوهم وذهب دينهم ودنياهם من معصية الله ورسوله ومخالفة أمره ومشابهة الجاهلين فيما كانوا عليه من التفرق والاختلاف وترك المحرق الإسلامية .

وأعظم نعمة أذركم بها مامن الله به على المسلمين من نعمة الاسلام فانه ماطرق العالم ولا يطرقه نعمة هي أعظم وأكبر من هذه النعمة التي من بها جل شأنه على عباده بواسطة من اصطفاه من رسليه بتبلیغ رسالته وأداء هذه الأمانة إلى من اختارهم من برياته . وأوصيكم ونفسی بتقوی الله عزوجل التي هي حقيقة شكر هذه النعمة ، فانها جماع الدين ؛ وقد وصي الله تعالى بها عباده في غير موضع من كتابه قال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِلَى قَوْلِهِ - وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ) وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قُولاً سَدِيدًا . يُضْلِلُ لَكُمْ أَغْبَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيمًا) وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَنْتَظِرُنَّ نَفْسَ مَا قَدَّمْتُ لِغَدِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) إلى غير ذلك من الآيات وجعل جزاء المتقين توفيقهم للفرقان بين الحق والباطل ، ونکفیر السیئات ، ومغفرة الخطیبات ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيَكْفُرُ عَنْكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ) ولا نجاة لأحد من النار بعد ورودها إلا بالتقى ، قال تعالى : (وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارَدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَمِّا مَقْضِيًّا . ثُمَّ نَتْجِي الَّذِينَ اتَّقُوا وَنَنْذِرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا حِيَا) وهي وصیة الله تعالى لعباده أوهم وأخرهم ، قال تعالى : (وَلَقَدْ وَصَّنَا الَّذِينَ أَتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَلَيَأْكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ) ووصیة الرسول ﷺ لامة عموماً وخصوصاً ، كما قال ﷺ لما طلب منه الصحابة رضي الله عنهم الوصیة : « أوصیکم بتقوی الله والسمع والطاعة » وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن وأبي ذر رضي الله عنه حين طلب منه الوصیة « أتُقِ الله حَيْثُمَا كُنْتَ » .

وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَوْنَ تُقْبَلَهُ وَلَا تُغْرَيُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ

مُسْلِمُونَ . وَاغْتَصَمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا لَا تَفْرُقُوا وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَغْدِاءَهُ ، فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاضْبَخْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إخْرَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَى حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَانْقَذَكُمْ مِّنْهَا كَذِيلَكَ بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعْلَكُمْ تَهْتَدُونَ) قال ابن مسعود : تقوى الله حق تقاته أن يطاع فلا يعصى ، ويدرك فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر . وقال طلق بن حبيب في تفسيرها : أن تعمل بطاعة الله ، على نور من الله ، تخشى عقاب الله . وللسلف في تفسير (التقوى) عبارات متقاربة المعنى ، وحقيقةها جعل العباد بينهم وبين غضب الله وعقابه وقاية تقىهم ذلك بفعل الطاعات وترك المعاشي ، وأعظم خصال التقوى وآකدها وأصلها ورأسها إفراد الله تعالى بالعبادة ، وإفراد رسوله ﷺ بالتتابع ؛ فلا يدعى مع الله أحد من الخلق كائنا من كان ، ولا يتبع في الدين غير الرسول ﷺ ، ولا يحكم غير ماجاء به ﷺ ، ولا يرد عند التنازع إلا إليه ، وهذا هو مضمون شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؛ فيفرد الرب سبحانه وتعالى بجميع أنواع العبادة من غاية الحب وإكمال الذل له جل شأنه ، وخشائه ، ومخافته ، ورجاؤه ، والتوكيل عليه ، والرهبة والرغبة والانابة إليه ، والخشوع له ، إلى غير ذلك من أنواع العبادة الواجب صرفها له وحده لا شريك له دون كل من سواه من الأنبياء والملائكة والصالحين وغيرهم ، ويفرد الرسول ﷺ بالتتابع والتحكيم عند التنازع ؛ فمن دعا غير الله من الأنبياء والأولياء والصالحين فما شهد أن لا إله إلا الله شاء أم أبي ، ومن أطاع غير الرسول ﷺ وتبعه في خلاف ماجاء به الرسول عالماً وحُكْم القوانين الوضعية أو حكم بها فما شهد أن محمدا رسول الله شاء أم أبي ؟ بل إما أن يكون كافراً أو ناركاً لواجب شهادة أن محمدا رسول الله . ويتبع هذين الأصلين العظيمين فعل بقية فرائض الدين وواجباته التي أوجبها تعالى في كتابه وسنة رسوله ﷺ ما هو داخل في واجب التقوى . ومن أهم خصال التقوى الصلاة ، والجهاد في سبيل الله . والجهاد على مرتب عديدة من أشهرها وآකدها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا قوام للعباد والبلاد بدونها . «والمحروف» اسم عام يتناول التوحيد فيما دونه من الطاعات ، وكذا «المنكر» يشمل الشرك فيما دونه من البدع والمعاصي .

ومن أعظم الجرائم تعاطي المسكرات من الخمور وغيرها . ومن المنكرات

جميع أنواع الميسر وهو القمار بجميع أنواعه ، ومن أنواعه اللعب بالورق المسمى «الزنجرة» سواء كان اللعب به على عوض أولاً ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُرْوِقَ بَيْنَكُمُ الْعِدَاءَ وَالْبَغْضَاءِ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهُنَّ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) والأحاديث في تغليظ تحريم الخمر والميسر ووجوب الحذر في الخمر وشدة الروعيد فيه معلومة .

ومن أعظم المعاصي استعمال «الملاهي» من الفتح على السيناء وغيرها ، ولا سيما ما يشتمل على المناظر والمسامع المحمرة ؛ فانها تشتمل من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة والاغراء بالفواحش وغير ذلك ما يعرفه أرباب البصائر .

ومن أكبر المنكرات إكباب الجهال والشباب على مطالعة كتب الزين واللحاد والزنجرة والصحف المشتملة على ذلك وعلى الصور الخليعة ، فهنا أخرى من أدمى النظر فيها من الشباب ونحوهم أن يصبح أسيرا للشيطان ، إن لم يقتله بالكلية ويسلبه جميع الإيمان .

ومن المنكرات التشبه بالكافار ، ولا فرق بين الأمور الدينية والعادمة كالزني ونحوه ، وروى أبو داود بسنده جيد أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ» ويدخل فيه حلق اللحى ؛ لما روى البخاري ومسلم أن رسول الله ﷺ قال : «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ اخْفُوا الشَّوَّارِبَ وَأَغْفُوا اللَّحْىَ» .

ومن أعظم المنكرات تصوير ذوات الأرواح واتخاذها واستعمالها ، ولا فرق بين المسجد وما في الأوراق مما أحذ بالآلة وغيره ذكر معناه النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم ، وذكر أنه مذهب الأئمة الأربع ، والأحاديث في الروعيد على ذلك والتغليظ فيه معلومة . وأغلظ أنواعه صور المظمين على وجه التعظيم والتجليل ، وهذا أحد الذريعتين المفظيتين إلى الواقع في الشرك الأكبر ، وهما فتنة القبور وفتنة التماثيل المشار إليها في قوله ﷺ «أُولَئِكَ إِذَا مَاتُوا نِيَّمُوا الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ بَنَوَا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوْرًا فِيهِ تِلْكَ الصُّورُ أُولَئِكَ شَرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» .

ومن أعظم المنكرات وأشدتها ضررا فشو «الأغاني» من الراديوات ، واستيلازها على السنة كثير ، وشغف قلوبهم بها ، فاستبدل كثير من الناس عمارة بيتهم بأنواع الأذكار وتلاوة القرآن آناء الليل واناء النهار بأغاني أم كلثوم

وفلان وفلان ، من مشاهير المغنين الفجّار (بئس للظالمين بدلًا) فيا لله ما أخسر صفة أصحاب هذا الاستبدال ، وما أسوأ وأقبح هذا التحول والانتقال

ومن أكبر الكبائر وأعظم المنكرات بل هو من جملة المكفرات ترك الصلاة ؛ فانها قربة التوحيد في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وهي آخر ما يفقد من الدين ، كما قال ﷺ : « أَوْلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الْأَمَانَةَ وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الصَّلَاةَ » ، قال الإمام أحمد رحمه الله : كل شيء ذهب آخره لم يبق منه شيء . وهي عمود الدين كما تقدم في حديث معاذ ، وهي أول ما يحاسب عنه العبد يوم القيمة ، كما قال ﷺ : « أَوْلُ مَا يُحَاسَبُ عَنْهُ الْعَبْدُ مِنْ عَمَلِهِ الصَّلَاةَ » وتركها تهاونا وكسلًا مبيح للدم بعد أن يدعى تاركها إلى فعلها ويستتاب ثلثًا ، فان تاب ورجع إلى فعلها ، فذاك ، وإلا نتحم قته حدا عند قوم ، وردة عند آخرين وهو الراجح ، وهو قول جمهور السلف من الصحابة والتابعين ؛ بل قد نقل اسحق بن راهويه رحمه الله الاجماع على أنه كافر ، ومن الأدلة على كفره ما تقدم ، وحديث : « بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ أَوِ الشُّرُكَ تَرْكُ الصَّلَاةِ » ، وحديث « الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » ، وقال عبد الله ابن شقيق : كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة . وقال ابن مسعود في تفسير قوله تعالى : (فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ) قال : هم الذين يؤخرونها عن وقتها ، ولو تركوها لكانوا كفاراً .

وهاما منكر فوق ما يخطر بالبال ويدور في الخيال ، وأعظم مما قدمناه من جميع المنكرات ، وهو منكر عدم تغيير المنكرات ، وعدم الغيرة لمحارم فاطر الأرض والسموات ، والتهاوت في ذلك ، والتسويف فيه ، والاغترار بهذه الزهرة الذاوية عن قرب ، مع القدرة على التغيير ؛ ولهذا اشتد في ذلك الوعيد ، وغلظ فيه التهديد ، قال الله تعالى : (لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤَدَ وَعِيسَى بْنَ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ . كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنْ مُنْكِرٍ فَعَلُوْهُ لَبِسْنَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) .

وروى الترمذى عن حذيفة ، أن النبي ﷺ قال : « وَالَّذِي نَفَسَى بِيَدِهِ تَأْمُرُنَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاكُنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوْشِكُنَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ

عندك ثم لتدعنه فلا يستجاب لكُمْ » وروى ابن ماجه والترمذى وصححه ، عن أبي بكر الصديق ، قال : يا أهلا الناس إنكم تقرؤن هذه الآية : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفَسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) فَإِنَّ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يَقُولُ : إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا مُنْكِرًا فَلَمْ يَغْرِبُهُ أَوْ شَكَ أَنْ يَعْمَلُهُ اللَّهُ يُعْلَمُ بِهِ »
ولاحظ : إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها ، فذكره . وروى الترمذى وأبي داود ، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ : « لَمَّا وَقَعَتْ بُنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمُنَاصِي نَهَتْهُمْ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَتَهَوَّ فَجَالُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَأَكْلُوهُمْ وَشَارِبُوهُمْ فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِعَضٍ وَلَعْنَتْهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاؤِهِ وَعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ . قال : فجلس رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ وكان متكتنا فقال : لا والله الذي نفسي بيده حتى تاطر وهم اطراً » وفي رواية أبي داود قال : « كُلُّا وَالله لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أطْرَا أَوْ لَيُضَرِّبَنَّ اللَّهُ يَقْلُوبَ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ ثُمَّ يَلْعَنُكُمْ كَمَا لَعَنْتُمْ » .

فيما أمراء المسلمين وباحثة الدين وباعلئه شرع رب العالمين وباكافة إخواننا المسلمين الله الله أن تستلب نعمتكم عيانا وأنتم تقدرون على ثبوتها فيكم ، ألا وهي نعمة التوحيد ، وتحكيم الشريعة المحمدية ، وحفظ المحارم والأولاد ، والعز والشرف ، واعتصموا بالله جيئا في إقامة الحق والقضاء على جميع المكرات ، والأخذ على أيدي السفهاء والعصاة ، من قبل أن يحل بكم ماحصل بمن قبلكم من سالف الأمم (سُنَّةُ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِ وَلَنْ تَجِدْ لِسُنَّةُ اللَّهِ تَبَدِيلًا) فعلى العلماء إقامة الحجة وإيضاح المحجة ، وأخذ ماجاء به نبيهم محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ بالقوة ، وأن يقوموا بواجب بث النصائح والارشاد ، للجماعات والأفراد ، وأن يعلموا الجاهل ، وأن يقوموا بواجب التعليم أعني تعليم العلوم الشرعية ، المعموث بها صفة الخلق وخيرية البرية ، علوم العقائد ، والتوحيد بنوعيه ، والعبادات ، وعلوم الآيات بالبيوم الآخر ، وعلوم الحلال والحرام . هذا والله هو العلم ، وما سواه من أنواع العلوم المباحة في ذاتها إن لم يكن معيناً مؤيداً لهذا العلم وموصلاً إلى اجتناء ثمراته ، وخداماً له في كافة حالاته ، فان الجهل به خير من العلم . وعلى ولاة المسلمين تحريض صوارم العزمات ، ومتابعة صواعق التغليظ والتهديدات ، والضرب على أيدي العصاة بيد من حديد ،

ليرجعوا الى نجاتهم وحياتهم ، وأن يؤكدوا على العلماء فرداً فرداً غاية التأكيد أن يقسووا بواجههم ويساعدوهم ، ويشدوا أعضادهم بالتنفيذ . ولعل أن طريق إزالة المنكرات من أبين شيء لسالكيه ، وأسهل مطلوب لراغيه إن صدقنا الموقف (يا أئمَّةِ الْذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مِنَ الصَّادِقِينَ) وصلى الله على محمد . (١٣٧٨/٣/١٨ هـ)

(هذه النصيحة قدمها الأخ حسن بن محمد الخطيب)

٤٥٣٦ - نصيحة عامة)

من محمد بن ابراهيم بن عبد الطيف آل الشيخ .

إلى من تبلغه هذه النصيحة من المسلمين ، سلك الله بي وهم صراطه المستقيم ، ووفقني وإياهم للتمسك بشرائع الدين القويم ، وجنبي وإياهم جميع الأسباب والوسائل المفضية بسالكها إلى سبيل الجحيم . أمين .
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فالموجب لهذا هو تذكيركم والنصيحة لكم ، إمثالاً لقول الله تعالى : (وَذَكِّرْ فِيَنَ الْذُّكْرِي تَنَقُّلَ الْمُؤْمِنِينَ) قوله ﷺ : « الدِّينُ النُّصِيْحَةُ ثُلَاثًا . قلتَ لِمَنْ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَلِكَتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِلِهِمْ » فاذكركم بما من الله به عليكم من التوحيد ومعرفة دين الاسلام والاهتداء بهديه والاستضاءة بنوره . مع ما انضم إلى ذلك مما أنعم الله به من هذه الولاية الدينية العامة التي ساد الأمن فيها وانتشر ، وجرت ونفذت فيها أحكام الشريعة الاسلامية على الكبير والصغير والحر والعبد ، فله رينا مزيد الحمد والثناء ، فاشكروا عباد الله هذه النعمة ، واغتبوا بها ، وارعوا حق رعايتها ، واقدروها حق قدرها ، وتحذثوا بها كثيراً ، وتواصوا فيها بينكم بالتمسك بما يحفظها ، والتحذير من ارتکاب أسباب زوالها وقرارها ؛ فان النعم إذا شكرت درت وتزايدت وقرت ، وإذا كفرت تناقصت وانمحقت وفرت ، قال الله تبارك وتعالى (إِذَا تَأْذَنَ رَبُّكُمْ لَيْنَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدُنَّكُمْ وَلَيْنَ كَفَرْتُمْ إِنْ عَذَابِي لَشَدِيدٌ) وأنصحكم وأوصيكم بتقوى الله تبارك وتعالى فإنها هي وصية الله للأولين والآخرين ، قال الله تعالى : (وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الْذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاُكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَفِي السَّمَاوَاتِ وَمَفِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا خَيْدًا) . وحقيقة التقوى أن يجعل العبد بينه وبين غضب الله وعقابه وقاية

تفيه ذلك بفعل الطاعات وترك المعاصي ؛ فيجب على الولاة تقوى الله وخشيته فيها ولاهم الله عليه من أمر دين المسلمين ودنياهم ، كما يجب على العلماء تقوى الله وخشيته فيها علمهم الله من العلم وأتاهم ، والعمل بما من الله عليهم من ذلك وحباهم ، وكما يجب على جميع من ولـى أمرا من أمور المسلمين تقوى الله وخشيته فيها ولـى عليه ، والنصح في ذلك والأمانة ، ويجـب عليهم وعلى سائر المسلمين تقوى الله وخشيته في جميع مـاخـلـقـوا له وتعـبـدـوا به وعلـقـتـ أـمـانـتـهـ فيـ أـعـنـاقـهـمـ منـ فعلـ الطـاعـاتـ ، وـتـرـكـ المـعـاـصـيـ والمـنـكـراتـ .

فأوجب الواجبات إخلاص العمل لله وحده ، وتجريد المتابعة للرسول ﷺ . وأنكر المنكرات الشرك بالله ، والابتداع في الدين بشرع مالم يأذن به الله . ومن أهم فرائض الدين الصلاة وهي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين ، وهي عمود الدين ، كما في الحديث « رأس هذا الأمر الإسلام وعموده الصلاة » وتركتها ولو تهاونا وكـسـلاـ كـفـرـ نـاقـلـ عـنـ الـلـهـ ، وـمـبـيـعـ لـلـدـمـ وـالـمـالـ ، كما في الحديث « بـيـنـ الـعـبـدـ وـبـيـنـ الـكـفـرـ تـرـكـ الصـلـاـةـ » وفيه أيضا : « الـعـهـدـ الـذـيـ يـتـبـأـنـ وـبـيـنـهـمـ الصـلـاـةـ ، فـمـنـ تـرـكـهـاـ فـقـدـ كـفـرـ » وفيه أيضا : « أـمـرـتـ أـنـ أـقـاتـلـ النـاسـ حـتـىـ يـشـهـدـوـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ وـأـنـ رـسـوـلـ اللـهـ وـيـقـيمـوـ الصـلـاـةـ وـيـؤـتـمـ الرـزـكـاـةـ فـإـذـاـ فـعـلـوـ ذـلـكـ عـصـمـوـ مـنـ دـمـائـهـمـ وـأـمـوـالـهـمـ إـلـاـ بـحـقـهـاـ » .
وما يجب للصلـاةـ أـدـاؤـهـاـ فيـ جـمـاعـةـ ، وـقـدـ صـحـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ أـنـ هـمـ باـلـانـطـلـاقـ بـرـجـالـ مـعـهـمـ حـزـمـ مـنـ حـطـبـ إـلـىـ قـوـمـ لـاـ يـشـهـدـوـنـ الصـلـاـةـ فيـ جـمـاعـةـ فـيـحرـقـ عـلـيـهـمـ بـيـوـتـهـمـ بـالـتـارـيـخـ فيـ روـاـيـةـ « لـوـلـاـ مـاـ فـيـهـاـ مـنـ النـسـاءـ وـالـذـرـيـةـ أـخـرـقـتـهـاـ عـلـيـهـمـ » .

ومن أهم واجبات الدين أيضاً أداء الزكـاةـ ، وهي آكـدـ أـرـكـانـ الـإـسـلـامـ بـعـدـ الشـهـادـتـيـنـ وـالـصـلـاـةـ ، وهـيـ حـنـ المـالـ ، وـيـقـاتـلـ مـانـعـهـاـ لـلـحـدـيـثـ الـمـتـقـدـمـ ، وـقـالـ الـخـلـيـفـةـ الرـاشـدـ أـبـوـ بـكـرـ الصـدـيقـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ : لـاـ قـاتـلـنـ مـنـ فـرـقـ بـيـنـ الصـلـاـةـ وـالـزـكـاةـ . وـيـلتـزـمـ فـيـهـاـ الـاخـلـاـصـ ، وـأـنـ لـاـ تـعـطـىـ إـلـاـ مـسـتـحـقـيـهـ شـرـعاـ ، وـالـأـفـضـلـ أـنـ يـخـصـ بـصـدـقـتـهـ أـقـارـبـهـ الـذـيـنـ لـاـ تـلـزـمـهـ مـؤـنـتـهـ . أـمـاـ إـعـطـاءـ الـزـكـاةـ لـمـنـ لـاـ يـسـتـحـقـهـ أـوـ لـأـقـارـبـهـ الـذـيـنـ تـلـزـمـهـ مـؤـنـتـهـ فـانـهـ لـاـ تـبـرـأـ بـهـ ذـمـتـهـ ، وـلـاـ يـجـزـيهـ فـيـ تـأـدـيـتـهـ . وـتـدـفـعـ زـكـاةـ الـأـمـوـالـ الـظـاهـرـةـ إـلـىـ السـاعـيـ ، وـتـبـرـأـ بـذـلـكـ الذـمـةـ ، وـعـلـىـ الـوـلـاـةـ فـيـ ذـلـكـ تـقـوـيـ اللـهـ بـأـنـ يـصـرـفـوـ مـاجـبـهـ مـنـ ذـلـكـ مـصـارـفـ الـشـرـعـيـةـ .

ومن واجبات الدين صيام شهر رمضان ، وهو أحد أركان الإسلام الخمسة ، قال الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) وفي الحديث : « مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ لَمْ يُجْزِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ » وقد ورد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ كان يبشر أصحابه عند قدوم رمضان ، فيقول : « قَدْ جَاءَكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ شَهْرُ مُبَارَكٍ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامًا تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّيَاءِ وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ . وَتُغْلَقُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ مِنْ حُرُمَةٍ فَقَدْ حُرِمَ » وينبغي للصائم أن يلزم في صيامه جانب الأدب والوقار ، وأن يكون لسانه رطبا من ذكر الله وتلاوة كتابه العزيز ، وعليه أن يحفظ لسانه ونفسه من كل ما يفسد عليه صيامه من الغيبة والبهتان والنميمة وجميع أنواع المعاشي والفحور ، ففي الحديث عنه ﷺ : « مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ فَلَيْسَ اللَّهُ حَاجَةً فِي أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » وروى الإمام أحمد ، عن عبيد مولى رسول الله ﷺ : « أَنْ امْرَاتِنِ صَامَتَا ، وَأَنْ رَجُلًا قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ إِنْ هَاهُنَا امْرَاتٌ قَدْ صَامَتَا ، وَإِنَّهُنَّا قَدْ كَادْنَا أَنْ نَمُوتَ مِنَ الْعَطْشِ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُنَّا ، أَوْ سَكَتَ . ثُمَّ عَادَ وَأَرَاهُنَّا قَالَ فَجَاءَنَا . قَالَ : فَجِيءَ بِقَدْحٍ أَوْ عَسْنٍ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا : قَيْثِي فَقَامَتْ قَيْثَا وَدَمَا وَصَدِيدَا وَلَهَا حَتَّى مَلَّتْ نَصْفَ الْقَدْحِ . ثُمَّ قَالَ لِلْآخَرِي : قَيْثِي . فَقَامَتْ مِنْ قَبْعَةِ وَصَدِيدِ وَلَهْمِ عَبِيطٍ حَتَّى مَلَّتِ الْقَدْحِ . ثُمَّ قَالَ : إِنْ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَلَى مَا أَخْلَى اللَّهُ هُنَّا وَأَفْطَرَنَا عَلَى مَا حُرِمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ، جَلَسْنَا إِحْدَاهُنَّا إِلَى الْآخَرِي فَجَعَلْنَا تَأْكِلَانِ حُمُرَ النَّاسِ » .

ومن واجبات الدين على المستطيع وأحد أركان الإسلام حج بيت الله الحرام ، قال الله تعالى : (وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) . وقال أبو هريرة رضي الله عنه : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحِجَّةَ فَحُجُورًا » الحديث . وعلى الحاج أن يجتنب في حجه الرفت والفسق والمراء ، وأن لا يقصد بحجته رباء ، ولا سمعة ، وأن يطيب نفسه في الحج ، وأن لا تكون من كسب حرام ، فبذلك يتم بر حجه ، ويتحقق له الثواب الجليل وهو الجنة ،

كما في الحديث «الحجج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» .

وها هنا أمر ينبغي التقطن له وهو أن كثيراً من بحث لا يهتم من هذه الفريضة ، فلا يتعلم أحكامها ، ولا يسأل أهل العلم عن ذلك ، وقد قال تعالى : (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) . ولهذا يقع من كثير من هؤلاء الأخلاص بعض الواجبات ، وفعل بعض المحظورات مما قد يفسد حجه من أصله أو ينقصه التقييد الذي يائمه به .

ومن واجبات الدين تناصح المسلمين وتذكرة بعضهم مع بعض في القيام بفعل ما أمر الله به ورسوله ، واجتناب ما نهى الله عنه ورسوله .

ومن أوجب الواجبات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الوجه الشرعي ، وإقامة الحدود والتعازير على النجاح المرغوب ، قال الله تعالى : (كُنُّتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَوَمَّنُ بِاللهِ) وقال ﷺ : (لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَتَخْذُنُ عَلَى يَدِ السَّفِيهِ وَلَتَنَاطِرُنَّ عَلَى الْحَقِّ أَطْرَأُ أَوْ لَيُضَرِّبَنَّ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِكُمْ بِعَضٍ ثُمَّ يَلْعَنُكُمْ كَمَا لَعَنْ مَنْ قَبْلَكُمْ) . قال الله تعالى (لَعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِهِ وَعِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ . كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَعَلَوْهُ لِيُشَّ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ . تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُشَّ مَا قَدَّمْتُ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي العَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ . وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أُولَئِكَ لِكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ) . فان القيام بما فرض الله على العباد من فعل الطاعات وترك المعاصي والفساد ، صلاح للبلاد والعباد ، واستجلاب للبركات ، ودفع للنقمات ، وسبب إجابة الدعوات ، قال الله تعالى : (وَلَوْ أَنْ أَهْلَ الْقُرَى آتَيْنَا وَأَنْقَوْنَا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَبُوا فَأَخْذَنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) . وقال تعالى : (وَلَوْ أَنْهُمْ أَقَامُوا التُّورَةَ وَالْأَنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رِزْقٍ لَا كَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمَنْ نَحْنُ بِمُحْكَمٍ أَرْجُلِهِمْ) الآية .

وبالجملة فكل فساد ونقص في العلوم والأعمال والعقول والسياسة والعيش وغير ذلك فسيه المعاصي ، قال الله تعالى : (ظَاهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذْيِقُهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) وقال تعالى : (وَمَا أَصَابُكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيْكُمْ وَيَعْقُوا عَنْ كَثِيرٍ).

ومن الواجب أيضا رد المظالم إلى أربابها أو تخللهم منها ؛ فان حقوق العباد أمرها عظيم ، وهي مبنية على المشاحة والمضايقة ، وهي الديوان الذي لا يترك الله منه شيئا في الآخرة . ومن فرائض الدين أيضا اجتناب المحرمات ، من الزنا واللواء وشرب المسكرات ، والربا في المعاملات ، والعقود المحرمة ، والغش ، والخيانة في الأمانات ، والتطهيف في المكيال والميزان ، واستعمال آلات الملاهي ، ومخالطة الرجال بالنساء ، وخلوة الرجل بالمرأة الأجنبية ، والسرقة ، وعقوق الوالدين ، وقطيعة الأرحام ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وأكل مال اليتيم ، والكذب ، والخدعه للمسلم ، والتهاجر ، والتباغض ، والتداير ، والبهت ، والغيبة للمسلم ، والشحنة ، والسخرية المسلمين ، وإسبال الشاب ، والكبر ، والحسد ، وغير ذلك من المحرمات . ومنها أيضا الاستهزاء بشيء من أمور الدين ؛ بل ذلك من الكفريات .

ومن المحرمات أيضا التشبه بالكافار في أعمالهم وزهيم من لباس وغيره ،
قال ﷺ : « وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ » .

ومن أعظم الفروض واهم ما يهتم به اعتناء المسلمين بنشتهم ، وأن يوجهوهم التوجيه الديني النافع لهم في دنياهم وأخراهم ، وأن يأخذوهم بالتزام أصولهم الدينية التي هي التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، واعتقاد ما اعتقده السلف الصالح مما نالوا به العز والكرامة ، وحازوا به شرف الدنيا والآخرة . وأن يغلقوا عنهم جميع الأبواب العائنة بفساد عقائدهم وأخلاقهم ،
قال الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوْمًا أَنْفَسُكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْجِحَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غَلَاظٌ شَدَادٌ لَا يَغْصُونَ اللَّهُ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ) .

هذا وأسائل الله عز شأنه أن ينصر دينه ، ويعلي كلمته ، وأن يوفق إمام المسلمين ، وأن يأخذ بنواصينا جمعا ، وأن يتولانا بلطفة ، ويشملنا بعفوه ؛ إنه على كل شيء قدير ، وصلى الله على نبينا محمد ولله وصحبه وسلم تسليما كثيرا .

١٣٧٣/٩/١٤ هـ

(وهي موجودة أيضا في الدرر السننية ص ١٤٣)

من محمد بن ابراهيم إلى من يراه من المسلمين وفقني الله وإياهم لقبول النصائح وجنينا جميعاً موجبات المخازي والفضائح آمين .
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد :

فإن الله تبارك وتعالى قد أوجب النصيحة والبيان ، وحرم الغش والكتمان ، قال الله تعالى : (وَإِذَا أَخْذَ اللَّهَ مِثْقَلَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُوهُنَّ وَرَاءَ ظُهُورِهِنَّ وَأَشْرَوْهُنَّ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَيُشَكَّ مَا يَشْتَرُونَ)
وقال النبي ﷺ : « الدِّينُ النُّصِيحَةُ » إلى آخره . وقد أمر الله بالذكر ، وأخبر أن الذكرى تنفع المؤمنين ، قال تعالى : (وَذَكْرُ فِيَنَ الذَّكْرَى تُنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ)
وقال تعالى : (وَذَكْرُهُمْ بِأَيَامِ اللَّهِ) . وهذا يشمل التذكرة بالنصوص القرآنية ، وصحاح الأحاديث النبوية ، المشتملة على الأمر بطاعته سبحانه وتعالى وطاعة رسle ، والتحذير من معصيته ومعصية رسle ، وبيان ما في أمثال أوامره وترك زواجه من حصول الخيرات ، وحلول البركات ، واندفاع النقمات ، وما في معصيته تعالى ومخالفة أمره من حرق البركات ، في العلوم والأعمال والأعياد والمكاسب وبجميع التصرفات ، ويشمل أيضاً التذكرة بأيام الله تعالى في خلقه وما أحل بمن عصوا رسle من المثلثات ، وسائر ألوان الأخذ والعقوبات ، مما يكون من أعظم واعظ لم في قلبه أدنى حياة . إذا عرف ذلك فان المعاصي هي أسباب كل نقص وشر وفساد في الأديان والبلاد والعباد ، كما قال تعالى : (وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبْتُ أَيْذِنُكُمْ وَيَغْفُرُ عَنْ كَثِيرٍ) فما أهبط الآيات من الجنة دار اللذة والنعيم والبهجة والسرور إلى دار الآلام والأحزان والمصائب إلا معصيتها بأكلها لقمة من الشجرة التي نها عن الأكل منها . وما أخرج إبليس من ملكوت السماء وطرده ولعنه ومسخ ظاهره وباطنه وجعلت صورته أقبح صورة وأشنعها وباطنه أقبح من صورته وأشنع غير معصيتها بامتلاعه من سجدة واحدة أمر أن يسجد لها . وما الذي أغرق أهل الأرض كلهم حتى علا الماء فوق رءوس الجبال . وما الذي سلط الريح العقيم على قوم عاد حتى القتتهم موتى على وجه الأرض كأنهم أعجاز نخل خاوية . وما الذي رفع قرى اللوطية حتى سمعت الملائكة نباح كلابهم ثم قلبها عليهم واتبعوا بحجارة من سجيل . وما الذي أرسل على قوم شعيب سحاب العذاب كالظلل فلما صار

فوق رؤسهم أمطر عليهم ناراً تلظى . وما الذي أغرق فرعون وقومه في البحر ، ثم نقلت أرواحهم إلى نار جهنم ، فأبدانهم للفرق ، وأرواحهم للنار والحرق إلا المعاصي ؛ فإنها هي التي دمرت عليهم وأصارتهم إلى أسوأ عاقبة في الدنيا والآخرة . ومن ثمرات المعاصي حرمان العلم وحرمان الرزق كما في المسند : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيُخْرِجُ الرُّزْقَ بِالذُّنُوبِ يُصْبِيْهِ » . ومنها وحشة يجدها العبد بينه وبين الله وبينه وبين الناس لاسيما أهل الخير منهم ، وتعسir أمره فلا يتوجه لأمر إلا وجده مغلقاً أو متعرضاً عليه . ومنها حرمان الطاعة . ومنها ظلمة القلب ، وجنه ، ووهنه ، ووهن البدن ، وتقصير العمر ، ومحن بركته ؛ فان البر كما يزيد في العمر فان الفجور ينقصه . ومنها انسلاخ القلب من استقباحها فقصير له عادة . والمعصية سبب لهوان العبد على ربه وسقوطه من عينه ، وتوتر الذل ولابد ، وتفسد العقل ، وإذا تكاثرت طبع على قلب صاحبها ، وتدخل العبد تحت لعنة الله ، وتحدث في الأرض أنواعاً من الفساد في المياه والهواء والزرع والثمار والمساكن والأشجار ، قال الله تعالى : (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقُهُمْ بَعْضَ الْذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) قال مجاهد : إذا ولـيـ الطـالـم سـعـيـ بالـظـلـمـ وـالـفـسـادـ فـيـ حـيـسـ بـذـلـكـ القـطـرـ فـيـ هـكـلـ الحـرـثـ والـنـسـلـ ، وـالـلـهـ لـاـ يـحـبـ الـفـسـادـ . وـقـالـ اـبـنـ زـيدـ : (ظـهـرـ الـفـسـادـ فـيـ الـبـرـ وـالـبـحـرـ) قال : الذنوب . ولا منافاة بين القولين ؛ فإن الآية تشمل هذا وهذا . وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنها قال : كنت عاشر عشرة رهط من المهاجرين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه ، فقال « يا عشر المهاجرين خس خصال أعود بالله أن تدركوهن ما ظهرت الفاحشة في قوم حتى اعلنا بها إلا ابتلوا بالطواعين والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا . ولا نقص قوم المكيال إلا ابتلوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان . وما منع قوم زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السهام ولو لا بهائم لم يمطروا . ولا خفر قوم العهد إلا سلط الله عليهم عدواً من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم . وما لم تعمل أثنتهم بما أنزل الله في كتابه إلا جعل الله باسمهم بيـنـهـ . وعن ابن عباس رضي الله عنها ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما طفف قوم كيلاً ولا بخسوا ميزاناً إلا منعهم الله عز وجل القطر . وما ظهر في)

قوم الزنا إلا ظهر فيهم الموت . وما ظهر في قوم الربا إلا سلط الله عليهم الجنون ولا ظهر في قوم القتل يقتل بعضهم بعضا إلا سلط الله عليهم عدوهم ولا ظهر في قوم عمل قوم لوط إلا ظهر فيهم الحسق ، وما ترك قوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا لم ترتفع أعمالهم ولم يسمع دعاوهم » .

ولاشيء يستجلب به الرزق بل وكل خير ويستدفع به كل سوء وضير غير التوبة إليه سبحانه بالرجوع عنها يكرهه من العاصي إلى ما يحبه من الطاعة ؛ لأن يحقق العباد توحيدهم ، ويبعدوا جميع مaitanفيه أو ينقصه أو يقدح فيه ، ويحافظوا على فرائض دينهم من إقامة الصلوات الخمس في جماعة وأداء الزكاة وغير ذلك من أركان الإسلام وفريائضه العظام كالأمر بالمعروف والنبي عن المنكر وغير ذلك ، ويختبروا حارمه من أنواع الفواحش وأجناس المنكرات ، والمخدرات ، والمقترنات ، والربا في المعاملات ، والخيانة في الأمانات ، واستعمال أنواع الملهيات ، الصادمة عن ذكر الله وعن الصلاة ، وكافة المحرمات . فعلى المسلمين عموماً وخصوصاً التوبة إلى ربهم ، والتآمر بالمعروف والتناهي عن المنكر فيما بينهم ، وتعاون بعضهم مع بعض فيما يصلح دينهم الذي به صلاح معاشهم ، والفوز في معادهم .

هذا وأسائل الله تعالى أن ينصر دينه ، ويعلي كلمته ، ويحفظ إمام المسلمين من كل نواحيه ، ويزيله من التوفيق لمحاب الله ومراضيه ، ويقمع به كل فساد ، ويصلح بمساعيه البلاد والعباد ، وصلى الله على نبينا محمد وآل وصحبه وسلم .

حرر ١٣٧٦ / ٣ / ١٠ هـ .

(هذه الفتوى مما وزع على أئمة المساجد - ومنهم ناصر الخطيب)

(٤٥٣٨ - نصيحة عامة)

من محمد بن إبراهيم ، إلى من تبلغه هذه الصيحة من المسلمين - رزقني الله وإياهم الفقه في الدين ، ومزيد التمسك بما بعث به سيد المرسلين ، ومن علي وعليهم باقتداء آثار الصدر الأول من سلفنا الصالحين المصلحين ، آمين .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

فإن من أعظم فرائض الدين التذكير بأيات الله وأيامه في خلقه ،

والتحذير بنعمه ، والتحذير من أسباب نعيمه ، لما في ذلك من أسباب حصول
الخير الكثير ، والسلامة من حلول العقوبات والتغيير . قال تعالى : (وَذَكِّرْ
فَإِنَّ الذُّكْرَى تَفْعُلُ الْمُؤْمِنِينَ) . وقال تعالى : (فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدَ)
وقال تعالى : (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَّثْ) وقال تعالى : (وَذَكِّرْهُمْ بِأَيْمَانِ اللَّهِ)
وأعظم نعمة أنعم الله بها على عباده بعثه عبده رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ
ودين الحق ، وما العلم النافع والعمل الصالح . وأصل ذلك وأساسه عبادة
الله وحده لا شريك له وترك عبادة متساوٍ ، فأشرقت بيعته قلوب من استجابوا
له بعد ظلامها ، وخشعتم ولانت بعد قسوتها ، ونالوا بذلك من القوة بعد
الضعف ، والعز بعد الذل ، والعلم بعد الجهل ، مافتحوا به البلاد وقلوب
العباد ، وعلت بذلك كلمة الله ، وصارت كلمة الكفر إلى السفال والفشل
والاذلال ، وعزل سلطان الجاهلية والاشراك ، فلله الحمد على ذلك .

إلا أن إبليس - أعاذنا الله منه - لشدة عداوته لبني الإنسان ، وعظيم
تغلغله بالكفر والطغيان ، ومزيد جده في الصدف عن طاعة الرحمن ، وإن كان
قد صدر منه ماصدر من اليأس لم يدع الجد في إطفاء هذا النور ، والتغيير من
الحق والترغيب في أنواع الكفر والإلحاد والفحجور ، والدعوة إلى البدع والأكثار
من الأذى المعاصي والشرور ، وبث الشبه والشهوات ، وألوان المغريات ،
على أيدي حزبه ومن استجابوا له من شياطين الانس ومن أنواع الخداع بزيته
الدنيا وزخارفها الفتانة وضروب الشهوات ، وشئ أسباب الصد عن ذكر الله
وعن الصلاة ، من أجناس الملاهي وصنوف المسكرات ، حتى ثقل على
القلوب سماع القرآن وحصل التهاون بوعيده ، وعدم الاهتمام بزواجره وتهديده
ولاسيما بعد ماتصرمت أيام القرون المفضلة ؛ فإنه قد اشتد الخطب ، وافتتح
باب الشر على مصraعيه ، ولم يزل في مزيد . وإن كان ربنا تبارك وتعالى قد
من بيقاء أصل هذا النور وتأييده هذا الحق بما أجراه على أيدي علماء الصدق
ورثة الرسل من تجديد هذا الدين وإقامة حجج الله على عباده . ومع ذلك
فالامر على ماوصفته من تأثير مساعي إبليس وجنوده على الأكثر حتى اشتدت
الكريبة ، وصار الدين في غاية من الغربة ، ولاسيما أزماننا هذه التي صار فيها
عند الأكثر المعروف منكرا ، والمنكر معروفا ، والسننة بدعة ، والبدعة سنّة ،

ربى على ذلك الصغير ، وهرم عليه الكبير ، وطغى طوفان المادة ، وأخفي غبار الشبهات والشهوات وضوح الجادة ، وفشا الجهل ، وتكلم في الأمور الدينية من ليس لها بأهل ، حتى صرخ من صرح من جهلهم فيما يكتتبونه وينشرونه بمزيد الحث والتحريض على ما هو من أعظم ما يهدم الاسلام ، وينسى أصوله العظام ، وأصبحت القلوب إن لم تمت في غاية من أنواع الأمراض مرض الجهل ومرض الشهوة ومرض الشبهة ، حتى استولت عليها القسوة والظلمة ، فانا الله وإننا إليه راجعون .

فيها من أمراض ما صعبها مع الاعراض عن الأدوية المحمدية ، وما أسهلها وما أخفها وما أسرع برأها متى عولجت بالدواء الذي بعث به طبيب القلوب الأكبر عليه السلام . وقد سمع النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه الجهل مرضًا لما ينشأ عنه من عي القلوب الذي هو المرض - أي مرض - وفيما بعث به صلوات الله عليه وآله وسلامه من الكتاب والسنة هذه الأمراض أُنفع دواء وأنفع شفاء . قال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ) . وقال تعالى : (وَنَذَرْتُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يُزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا) .

فهلم إخواني نداوي هذه الأمراض بأدوية كتاب الله وسنة رسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه بتدبر أوامرها ونواهيهما ووعدهما وزواجرها ، ومذاكرة بعضنا مع بعض ، وقيامنا لله مثني وفرادي لتسذكر وتنفك وتنناصر ونتأمر بالمعروف وتنتاهي عن المنكر ، ونحب في الله ونبغض في الله ، ونواли في الله ونعادى في الله ، ونتعاون على البر والتقوى ، ونبحث في أدوية تلك الأمراض التي تخصيلها من أسهل شيء عندما تحصل القلوب على الصدق في طلب هذا الدواء ، والاقبال على الله في التماس السلام من تلك الأدواء / قال تعالى : (قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِللهِ مَثْنَى وَفَرَادِي ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا) .

هلم إخواني نشخص سائر أمراض قلوبنا ونشخص أدويتها ، ونجاحد نقوسنا على معالجتها من تلك الأمراض المهلكة ، وبخض بعضنا بعضا ، ومحذر كل منا نفسه وأخاه من ويل أخذ الله وشديد عقابه الدنيوي والأخروي ، ومن الاقامة على أسباب تغيير مامن الله به من التوحيد ، وتحكيم الروحي المحمدي والعز والتأنيد والأمن والصحة والمددوه ؟ (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا هُمْ بِمِنْ دُونِهِ مِنْ وَالْهِ)

وفي الأثر : « أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى نَبِيٍّ مِّنْ أُنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ قُلْ لِقَوْمِكَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ وَلَا أَهْلِ بَيْتٍ يَكُونُونَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ فَيَتَحَوَّلُونَ مِنْهَا إِلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَّا حَوْلَ اللَّهِ عَنْهُمْ مَا يُجْبِيُونَ إِلَى مَا يَكْرَهُونَ » .

إخواني : إن ربنا تبارك وتعالى لم يغير على قوم نوح باهلاكم بالطوفان وسائر من أوقع بهم عقابه وأحل بهم سلطنته إلا بعد أن غروا بمعصيتهم رسنه وفسقهم عن طاعته فاستوجبوا التدمير (وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ هُنَّكُمْ قَرْيَةً أَمْرَنَا مُتَّرِفِيهَا فَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا . وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَى بِرَبِّكَ بِذَنْبِهِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا) .

هلم إخواني لامساك بعضنا بيد بعض وتشييط بعضنا البعض إلى اليقظة والانتباه من هذه الرقدة التي طالما انتهز عدونا فيها الفرصة .

هلم إخواني للتبوية النصوح إلى ربنا ورجوعنا لما يسطخه إلى ما يرضيه قوله وفعله ، ومعاملة بعضنا مع بعض بأخلاص وصدق . قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْقُوا اللَّهَ وَكُوَّنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) . (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُؤْبَرُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ وَيَدْخُلَكُمْ جَنَّاتٍ تُخْرِي مِنْ خَنْثَهَا الْأَنْتَهَى ، يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبُّنَا أَنْتَ لَنَا نُورُنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) وصلى الله على نبينا محمد وآلله وصحبه أجمعين .

(طبعت في مطابع الرياض - وزعت في المساجد)

رابطة العالم الإسلامي

(٤٥٣٩) - إنشاء مجمع علمي بمكة أيام موسم الحج
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم سعود بن
أبيه الله عبد العزيز .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :

ثم حفظكم الله لقد اطلعت على خطاب أبجد الزهاوي بجلالتكم حول عرضه فكرة إقامة « مجمع علمي » واستنسابه أن يكون مركز هذا المجمع القدس أو المدينة المنورة . وجوابكم عليه رقم ١٣٥٩/١٣ وتاريخ ١٣٧٦/١٠/١٣ .

وأعرض بجلالتكم حفظكم الله أنني أرى أن لا يأس أن يوافقوا لا على مطلبهم كله بل على شيء مما يحصل به التعارف والبحث في المهام الدينية ، على وجه بعيد عن التزاع والشقاق ؛ لتفويتها النتيجة الصالحة ؛ ولا يطلق لهم ذلك على تصورهم ؛ فإنه غير خاف على جلالاتكم مالكثير من التزعات والأغراض الشخصية أو القومية مما يخرج ذلك المجمع عن ماعنون عنه به . كما أرى أنى من المصلحة والاتفاق أن يكون ذلك المجمع بمكة المكرمة أيام موسم الحج لجمعه العلماء من كافة طبقات الأرض . ولا أرى أن يخصص لذلك المجمع دار ؛ بل يكفي إذا حصل الاجتماع مجلسين أو ثلاثة : إما في مجلس من مجالس أحد قصور الحكومة ، أو في دارنا ، أو حيث يراه جلالاتكم المحاصل أن تخفيف هذا الشأن والتجوز فيه خير من التكلف . ومن كان فيه فقصد خير وأصلاح فإن ذلك مبدأ يحصل منه مقصوده من الخير . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(ص/م ٢٠٣٤ في ١٢/٣ ١٣٧٦ م)

(الهدف من إنشاء الرابطة)

(٤٥٤٠ - كلمة ساحة الشيخ محمد بن ابراهيم رئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الاسلامي في ١٥/١٢/١٣٨٢ هـ)

الحمد لله ، وصلى الله على عبده ورسوله محمد ، وعلى آله وصحبه .
أيها العلماء الكرام ، والفضلاء الفخام ؛ تعلمون أن هدف هذه الندوة
الوحيد هو التعارف ، وإيجاد رابطة تتسم بروح دينية حقة . ويبحث مشاكل
المسلمين الدينية والدنيوية ، وإيجاد الحلول العلمية لها ؛ ولا سيما مشكلة واقع
المسلمين ، وما أصيروا به في دينهم من التغيير والتبدل ، وتسلط العدو بسبب
ما اقترفته أيديهم من تفريط وإهمال وأعراض وغير ذلك ، وما دسه أعداء الدين
على الاسلام من دسائس لقصد القضاء على الاسلام ؛ لهذا يجب علينا أن
نتكافف ، ونصير طائفنة واحدة في نصرة الحق ، وإقامة العدل ، وتفنيد الباطل
، مستمددين ذلك من القرآن الكريم (الذي لا يأنيه الباطل من بين يديه ولا
من خلقه تزيل من حكمه حميد) ومن صحيح السنة النبوية التي هي شقيقة
القرآن ، كما قال عليه السلام : « ألا وإن أزتلت القرآن ومثله معة » ، ونعطيهما من واجب
التدبر والتأمل والقيام لله شهداء بالقسط ما يتضمن به الصراط المستقيم ،
وستنير به الطريق ، وينفلق به صبح الحق ، وينهرم به ليل الباطل ، حتى
نقوم بحقيقة مابعث الله به نبيه محمد ﷺ من الدين الذي أصله عبادة الله وحده
لا شريك له وترك عبادة ماسواه ، وهذا هو حقيقة كلمة الاخلاص التي هي
أصل ملة الاسلام (لا إله لا الله) وثبتت الله ما أثبتته لنفسه في كتابه وعلى لسان
رسوله محمد ﷺ من « الأسماء ، والصفات » إثباتاً بريثاً من التمثيل ، وننزعه
من جميع مالا يليق بجلاله وعظمته تزييناً بريثاً من التعطيل ، ونفرد رسوله محمد
ﷺ بالطاعة وتحكيم ماجاء به عند النازع ، عملاً بقوله عز وجل : (يا أيها
الذين آمنوا أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ
فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّمَا أَنْجَرَ اللَّهُ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ
تَأْوِيلًا) وأن ندعوا إلى الله على بصيرة كما هي طريق الرسول ﷺ وطريق أتباعه

إلى يوم القيمة ، كما قال تعالى : (قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَذْعُنُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبِّحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) وأن ناتم بالمعروف وتناهى عن المنكر ، وأن نقول بالحق حيثما كان لا تخشى في الله لومة لائم ، وأن يكون هدى من ضل واستقامة من زل من المسلمين وحصوله على العلم الشرعي بعد جهله به أحب إلينا ما يفرح به ، وأن نجادل الدولة الكافرة الجائرة الظالمة المغتصبة لحقوق المسلمين ومواقع عديدة من بلادهم وضرورة ذلك فوق كل ضرورة ، وأن نعد لهم من القوى المعنوية والحسية غاية ما نستطيعه ، عملاً بقوله تعالى : (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطْعُمُ مِنْ قُوَّةٍ) وأن نقوم حول أي طائفة حادت وامتنعت عن التزام شيء من الشرائع المجتمع عليها من تحرير دماء المسلمين وأموالهم ونحو ذلك بما يجب من إقامة الحجة الشرعية وكشف الشبهة ، حتى تقوم عليها الحجة ، وتتضخح لها المحجة ، لترتبع عن ما اقرفت ، وتتلافى عثراتها التي اشتهرت ، والحق مؤيد ومنصور ، والباطل مردود ومدحور .

وإذا قمنا بما تقدم حق القيام علينا واعتقاداً وتعلينا ودعوة إليه وجهاداً فيه ظاهراً وباطناً صرنا متحققين وعاملين بقوله عز وجل : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمُ الْأَنْوَارَ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوهُمْ وَلَا تَعْنَتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ . وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا وَإِذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَالْفَلْفَلَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبِرُوهُمْ يَنْعِمُتُهُ إِخْرَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حَفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَانْقَذَكُمْ مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَيَّا يَهُوا لَعْلَكُمْ تَهَنَّدُونَ . وَلَتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا يَنْهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرُّوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ عَذَابُ عَظِيمٍ . يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهُهُمْ وَتَسُودُ وُجُوهُ فَالَّمَّا الَّذِينَ اسْوَدُتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا العَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ . وَمَمَا الَّذِينَ ابْيَضُتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) قال ابن عباس رضي الله عنها : تبيض وجوه أهل السنة والاختلاف ، وتسود وجوه أهل البدعة والاختلاف . ونكون أيضاً عاملين بقول النبي ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يُرِضِي لَكُمْ ثَلَاثَةَ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرُّوا وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ » .

والسلام عليكم .

(ص / م في ١٥ / ١٢ / ١٣٨٢ هـ)

(٤٥٤) - فضل الدعوة إلى الله - ألقى في اجتماع رابطة العالم الإسلامي بمكة

الحمد لله الذي أكمل لنا ديننا ، وأتم علينا نعمته ، ورضي لنا الإسلام
ديننا ، وأصلي وأسلم على خير خلق الله ، وأكرمهم عليه وأرفعهم عنده منزلة
عبده ورسوله محمد بن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه ، ومن اهتدى بهديه ،
وذعا بدعوته ، ودافع عن ملته إلى يوم الدين . أما بعد :

فإن الدعوة إلى الله وبيان مابعث الله به أنبياءه ورسله عليهم السلام
للناس هي سبيل رسول الله وسبيل أتباعه إلى يوم القيمة ، قال تعالى لنبيه
عليه السلام : (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَذْعُونَا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي)
وهو واجب على كل مسلم بحسب مقدراته واستطاعته ، وهو على أهل العلم
أوجب ، وفي حقهم آكد ؛ لأنهم المبلغون عن الله ورسوله ، وهم ورثة الأنبياء
، ومن كان لديه ميراث النبوة فواجبه أعظم ، والمسئولة تقع عليه أكبر ؛ فلديهم
طب القلوب وعلاجها ، وقد وصفهم الرسول عليه السلام بالعدل حيث قال
: « يَعْمَلُ هَذَا الَّذِينَ مِنْ كُلِّ خَلْفَ عَدُولَهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَاتِّخَالَ
الْمُبْطَلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ » فهم لهذا مسموع الكلمة ، مقبولو النصيحة ؛ فإذا
قاموا بالواجب الملقى عليهم تمام القيام صلحت الأحوال واستقامت الأمور ،
وقد أوجب الله عليهم التبين للناس وحرم عليهم الكتمان ، وأخبرنا أنه أخذ
الميثاق على من قبلنا ونحن مثلهم فقال : (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أَوْتُوا
الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُّ مُنْهَنَةً) وقد قال الرسول عليه السلام : « بَلَّغُوا
عَنِّي وَتَوَآءِيَةً » .

والناس في هذه الأزمنة بحاجة إلى الدعوة أكثر من حاجتهم لها في أي وقت
مضى ، حيث قد كثرت دواعي الشر ، وتفشت الإباحة والانحلال الخلقي ،
وجاءت بآثواب مختلفة ، وتحت شعارات براقة خداع ، وغزت قلوب الشباب
أيما غزو ، كما كثرت البدع والخرافات ، وظهرت المباديء المدama المخالفة لما
جاء به الرسول ﷺ ، وأخذ دعاتها أزمة التوجيه فأفسدوا مابقي مع المسلمين
من دينهم أو كادوا ، والتلى أعداء الإسلام من أصحاب الديانات المختلفة
وحلة المباديء الملحدة على صعيد واحد ، وهو محاربة الإسلام والصد عنه
بشتي الوسائل ، وتآلبا عليه ، وجاؤا من كل حدب وصوب .

ولما رأى المخلصون هذه الحالة ساءهم يوم الإسلام الحاضر ، وأشفقوا من غلده

المظلوم ؛ ففكروا في إقامة مؤتمر إسلامي يعقد بمكان تلتقي فيه أنظار المسلمين في الشرق والغرب ، وتهفووا إليه أفتديتم ؛ فلم يكن بد من أن يتفق الرأي على أن هذا لا يكون إلا بمكة المكرمة ، حيث أنها منبع المدى والنور ، وفيها بيت الله العتيق قبلة المسلمين ومتوجههم في العبادة ، وفيها إقامة خامس أركان الإسلام ، وتم عقد ذلك المؤتمر فيها بتوفيق الله ثم بمساعي من يهمهم أمر الدعوة الإسلامية ، وذلك في موسم حج عام ١٣٨١ هـ وحضره جمع كبير من علماء المسلمين وأعيانهم من قدموا ، وقد بحثت في هذا المؤتمر المشاكل الإسلامية ، ورسمت الخطط للسعى في إيجاد حلول صحيحة لها ، وقد انبثق عن هذا المؤتمر « رابطة العالم الإسلامي » وعقدت جلساتها في موعيدها المقررة لها ، وقد قامت هذه الرابطة خلال العام الماضي بنشاط ملموس في سبيل الدعوة ، ومساندة الحركات الإسلامية مادياً ومعنوياً ، وسوف تؤدي واجبها كاملاً في المستقبل بإذن الله .

وإن من دواعي الغبطة إصدار الرابطة لهذه المجلة باللغة العربية والإنجليزية والفرنسية مما سيكون له أكبر الأثر في نشر الدعوة الإسلامية في مختلف أنحاء العالم إن شاء الله ، وسيعرف العالم بواسطتها أهداف الرابطة وأغراضها ، وستثال التشجيع الكامل من جميع المسلمين في شتى بقاع الأرض إن شاء الله .

أسأل الله أن يحقق هذه الأمة النصر ، ويعيد هذه أملة نظارتها وهيتها ، ويعيد للعالم الإسلامي مجده التليد ؛ إنه سميع مجيب ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

(ص/م ٧٤٤ في ٢٨/١٢/١٣٨٢ هـ)

٤٥٤٢ - هدف الرابطة

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على سيد المرسلين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أيها الأخوان المسلمين - في هذه الفرصة المباركة التي من الله علينا فيها بهذا اللقاء ويسر لنا هذا الاجتماع أبداً حديثي إليكم الساعة عن هدف هذه الرابطة ، فأقول : أن هدفها هو التذاكر ، وعرض المشاكل التي تتعرض طرق تبلیغ

الدعوة إلى الإسلام ، ثم العمل على إيجاد الحلول العلمية تجاه ذلك ، والخروج بنتيجة تضمن إن شاء الله حصول المقصود من أداء فريضة الله علينا في تبليغ هذه الدعوة وشرح مبادئها ، ودحض الشبهات عنها ، وبعاهدة المؤامرات الخطيرة والمبادئ المدamaة التي يدبرها أعداء هذا الدين بقصد فتنة المسلمين وصدتهم عن دينهم ، وتفریق صفوفهم ، وقزیق شملهم ووحدتهم وأخوّتهم - لا بلغ الله هؤلاء الأعداء مرادهم ، ولا أحقهم مقصدهم ومرامهم - هذه المؤامرات وهذه المبادىء المدamaة وهذه الدسائس التي دسها أعداء الدين على الإسلام لقصد القضاء عليه هي أهم ما يجب أن نبحث في اجتها عاتنا هذه ، وهي أهم ما يجب أن نصرف عن ابنايتنا في محاربته ودحشه ، ونتكافف ونصير طائفة واحدة في نصرة الحق وإقامة العدل ومجاهدة الباطل والقضاء عليه ، مستمدین ذلك من القرآن الكريم (الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزَلِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَبِيدٍ) ومن صحيح السنة النبوية التي هي شقيقة القرآن كما قال رسول الله ﷺ : « إِلَّا وَإِنِّي أَوْتَيْتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » ونعطيها من واجب التدبر والتأمل والتأمل والقيام لله شهداء بالقسط ما يتضمن به الصراط المستقيم ، ويستثير به الطريق القوي ، وينفلق به صبع الحق ، وينهزم به ليل الباطل ، حتى نقوم بحقيقة ما بعث الله به رسوله محمدًا ﷺ من الدين الذي أصله عبادة الله وحده لا شريك له وترك عبادة متساوية ، وهذا هو حقيقة كلمة الاخلاص التي هي أصل ملة الإسلام (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وثبتت الله ما أثبتت لنفسه في كتابه وعلى لسان رسوله محمد ﷺ من الأسماء والصفات إثباتاً بريثاً من التمثيل وننزعه عن جميع مالا يليق بجلاله وعظمته تنزيهاً بريثاً من التعطيل ، ونفرد رسوله محمدًا ﷺ بالطاعة وتحكيم ماجاء به عند التنازع ، عملاً بقوله عز وجل : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) .

أيها الأخوان يجب أن تكون دعوتنا إلى الله على بصيرة حتى نطبق في ذلك طريق الرسول ﷺ وطريق أتباعه بقول الله تعالى : (قُلْ هَذِهِ سَبِيلُنَا أَذْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبَحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) وأن نتأمر بالمعروف ونننادي عن المنكر ، وأن نقول الحق حيثما كنا لا نخشى في الله لومة لائم .

أيها الاخوان قد تقدمت لنا ثلاثة اجتماعات قبل هذا الاجتماع ، أولها في ذي الحجة عام ٨١ هـ والثاني في رجب عام ١٣٨٢ هـ والثالث في ذي الحجة عام ١٣٨٣ هـ وهذا هو الاجتماع الرابع ؛ فينبغي أن نستعرض في هذا الاجتماع ما حققه تلك الاجتماعات الثلاثة السابقة نحو هذا المهم العظيم الذي أسلفه ، وهذا الواجب المقدس الذي مر ذكره . إنني متفائل خيراً إن شاء الله ، وراج من المؤذن الكريم سبعانه أن يكتب لاجتماعنا هذا التوفيق والنجاح ، وأن يكون على خير ما يجتمع من أجله المسلمين ، وعلى أفضل ما يعمل له العاملون المخلصون ، في هذه البقعة المقدسة الطاهرة التي شهدت طلائع الجهاد في سبيل الله ، وارتفاع منها أول صوت بالدعوة إلى الله ، وأشرف من أباطحها ونجدوها أنوار المثل العليا التي لا سبيل لمثل سواها في حياة المسلمين ، والمباديء الكريمة التي لا نجاح لهم ولا انتصار لجهادهم ولا عزة لشأنهم ولا منعة لكيانهم إلا بأن يعودوا إليها وأن يتمسكوا بجوهرها ، وأن يعيشوا لها مؤمنين بأنها سبيلهم إلى النجاح والفلاح في دنياهم وأخراهم .

واختتم كلمتي هذه بالدعاء والتبرهن إلى الله العلي القدير أن يجمع قلوبنا على الحق ، وأن يمنع الجميع العن و والتوفيق لما فيه الخير وصالح الإسلام والمسلمين ، وتحية لأخوانى الحاضرين ، وبعون الله أعلن ابتداء افتتاح هذا المؤتمر ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وله وصحبه . (عام ١٣٨٤ هـ)

(٤٥٤٣) - كلمة ساحة الشيخ في حفل التعارف الذي أقيم بمكة مساء يوم الأحد ١٤ / ٢ / ١٣٨٣ هـ

أيها الأخوة في الله أحياكم بتحية الإسلام ، فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

ويسري أن أرجوكم في مهوى أفتدة المسلمين ومقر قبلكم أجمل ترحيب ، واني لأقدم لكم أعمق الشكر وأبلغ التقدير لتكرمكم بتلبية الدعوة لحضور هذا الاجتماع .

وانها لفرصة مباركة أن نلتقي في هذه البقعة الطاهرة المقدسة مهبط الرحي ومصدر إشعاع الإسلام ، وأن نجتمع من شتى الأقطار و مختلف الأجناس والألوان في إطار الاخوة الإسلامية الصادقة ، وعلى صعيد العقيدة المحمدية الواحدة ، عقيدة التوحيد التي في ظلها ساوي الإسلام بين الجميع ، لا فضل

لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي إلا بالتفوى ، ولعل مما يتميز به الاسلام على جميع النظم ويعتز به المسلم الصادق هو أن هذا الدين الحنيف قد خى فوارق العنصر والجنس واللون ، حتى إنه من القواعد الاجتماعية التي أرساها هذا الدين وطبقها علميا هو أن الزنجي المسلم أشرف وأفضل وأولى بالنصر والتأييد من الهاشمي العربي غير المسلم ، وهذا مالم تصل إليه أرقى دول العالم حضارة وقدمنا حتى يومنا هذا .

وما هذا الاجتماع الذي من الله به علينا في هذا المكان من مكة المكرمة إلا إحدى منافع الحج التي يحصل عليها المسلمين نتيجة شهود هذا الموسم الذي فرض الله شهوده على كل مسلم ومسلمة .

ولاشك أن جمع الحج بين هذه الأمم الاسلامية من شتى الأقطار وختلف الأجناس هو فرصة يجب أن لا تفوت ، ففرصة يجب على حكام العالم الاسلامي وعلمائه وملوكه أن يغتنموها ليجتمعوا حول مائدة يضعون عليها مشاكل المسلمين وما سببهم التي تزداد يوما بعد يوم تحت عوامل خارجية وداخلية ، تحركها الصليبية والاخلاص وحب التسلط ، ان حوادث الاعتداء على المسلمين من تقتل وتشريد وظلم تتكاثر وتشعب نطاقها كل يوم ، وهذا ما يجب أن يتتبه له المسلمين (وخاصة ولاة الأمر فيهم) ليضعوا حدا لهذه الحوادث التي يجب عند بحثها أن لا يفرقوا (بسبب الجنس أو اللون أو الوطن) بين من يتعرضون لهذه الحوادث ، فالمسلمون كلهم سواء .

وإذا لم يبحث المسلمون مشاكلهم بأنفسهم ويجتمعوا للتشاور حلها بمحض اختيارهم فمن ياترى الذي سيفعل لهم هذا ؟ إن آمال المسلمين والأمم يجب أن ينظر المسلمين وحدهم فيها ، وأن ينصتوا لأصواتها التي تزداد وترتفع كل ما مر الزمن .

إن رابطة العالم الاسلامي (وهي رابطة علماء بحثة) تحاول جهدها وفي حدود إمكاناتها القيام ببعض ما يجب عليها نحو الشعوب الاسلامية على مختلف أجناسها وألوانها وتباعد أقطارها ، ولاشك أن الكثير من إخواننا المسلمين قد لمسوا بأنفسهم نتائج بعض الأعمال المثمرة التي قامت بها الرابطة في مختلف الحقول . والوقت الآن لا يسمح بأن نتحدث بالتفصيل عما قامت به الرابطة من أعمال في سبيل الاسلام والمسلمين ، ولذا فنحن نترك هذا للوقت

ال المناسب ، وقد كان بودنا أن ندعوا إلى عقد مؤتمر إسلامي عام بعد هذا الحج ، ولكننا لأسباب مختلفة لم نتمكن من ذلك ، وهذا فانه (بإذن الله) سيعقد مؤتمر إسلامي كبير بعد حج عام ١٣٨٤ هـ وإن الدعوة ستوجه في حينها إلى من يجب أن يحضرها هذا المؤتمر من مختلف أقطار العالم الإسلامي ، ونرجو أن يكون ذلك عملاً مثمراً يعود بالنفع العلمي العام على جميع المسلمين ..

غير أن الذي أحب أن أقوله بل ويجب أن أقوله هو : أن قيام رابطة لعلماء العالم الإسلامي لا يكفي وحده للنظر في مشاكل المسلمين المختلفة ووضع الحلول العلمية لهذه المشاكل وأهمها المشاكل الدامية التي يتفاقم أمرها يوماً بعد يوم في فلسطين وإفريقيا وقبرص والمند وكشمير واليمن وعمان وغيرها من الأقطار الإسلامية التي أصبح أهلها ضحايا لثيري هذه المشاكل ومسبيها ..

بل يجب - لكي يشتد جانب المسلمين وتلتزم جراحهم الدامية ، فيعزز جانبهم وتحقق آمالهم وتذهب آلامهم وتزول مأساتهم - أن تقوم رابطة على نطاق أوسع وأقوى يكون حزاماً من حكام العالم الإسلامي أنفسهم ، فيجتمع هؤلاء في إطار العقبة الإسلامية لبحث مشاكل المسلمين بلغة الحكم والسلطان الذي فرض الله قيامه في كل أمة ، وهذا وحده كفيل بأن يعيد الحق إلى ناصبه ، ويضع حدأً لما يتعرض له المسلمون من إبادة وتشريد وتجويع وإهانة ، لأن لغة السلطان والحكم عندما يخاطب بها الخصم المعتدي والمتغنى المفترى يكون لها أثر فوق كل أثر «فَإِنَّ اللَّهَ لَيَزَعُ بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَرَعُ بِالْقُرْآنِ» .

ونحن لهذا (وبالاضافة إلى دعوتنا إلى تدعيم رابطة علماء العالم الإسلامي) نهيب بحكام العالم الإسلامي بل ونستحثهم ، على أن يقيموا فيها بينهم رابطة يقومون هم بتنظيمها ، على أن يكون هدفهم التباحث في مصالح المسلمين (على اختلاف أجناسهم وألوانهم) والنظر في أحواهم وأوضاعهم الدينية والثقافية والسياسية والاجتماعية ، ووضع الحلول العملية لمشاكلهم ، ومد يد العون الأدبي والمادي السياسي (والعسكري إن أمكن) لمن يحتاج إليه من هؤلاء المسلمين ، وخاصة الذين يقعون تحت نير حكم حكام غير مسلمين .

وأكررها مرة أخرى فأقول : إن قيام رابطة العالم الإسلامي (في ظل توجيهات كتاب الله وسنة رسوله) تساندهم في ذلك رابطة العالم الإسلامي هو

أقىم سبيل لتحقيق أمان المسلمين وإزالة آلامهم في مشارق الأرض وغارتها ؛ لأن العلم والفكر إذا اتحا مع الحكم والسلطان وسارا في الطريق السوي الذي أراد الله للمجتمع أن يسيروا فيه ظفرت الأمة الإسلامية (دونها شك) بكل ماتصبووا إليه من عزة وسُرُور واستقرار ؛ لأن الإسلام كما يعلم العقلاً ليس دين كهانة وإنزواء وعزلة ، وإنما هو دين ودولة ، قول وعمل ، سيف وكتاب ، يدعوا إلى المسجد كما يبحث على ارتياح الحقل والمصنع ، وهذا ما يجب أن يعلمه الجميع عن دين الإسلام ، ليرفعوا رءوسهم فخراً واعتزازاً ، وليدركوا بجلاء أي دين عظيم يسيرون في ركابه ويلتفون حول لوانه .

أيها الاخوة في الله ، بما أن هذا الاجتماع هو اجتماع تعارف وتبادل إظهار شعور المحبة والأخاء وللمودة التي هي من أهم مادعا الإسلام إلى اشاعته والعمل على توطينه بين جميع المسلمين على اختلاف ألوانهم وأجناسهم ، وبما أن هذا الاجتماع سيكون مقصوراً على هذا فقط ؛ فانا لن نطيل عليكم الحديث ؛ فإن المؤتمر الإسلامي القادم الذي ستتصلكم الدعوة إليه في حينها - إن شاء الله - سيكون حافلاً بما يجب أن يقوم به المؤتمرون نحو الإسلام والمسلمين في شتى أقطار الدنيا ، وأننا لنجو أن لا يأتي العام القادم إلا وقد وفق الله حكام العالم الإسلامي لانشاء رابطة قوية صادقة متينة ، نسأل الله تعالى أن يجمع شمل المسلمين ويوحد كلمتهم على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ونكرر مرة ومرات الترحيب القلبي الصادق بكم في بلادكم وفي جوار بيت ربكم ، فأهلاً وسهلاً بكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(٤٤٤) - كلمة ساحة رئيس المجلس التأسيسي في حفل افتتاح المؤتمر
الإسلامي بعكة المكرمة عام ١٣٨٤ هـ

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله
وكفى بالله شهيدا ، وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وأصحابه
وسلم تسليماً مزيداً .

أيها الأخوان الكرام : أحياكم بتحية الاسلام ، وأحمد الله الذي من علينا
بهذا الاجتماع المبارك في هذا البلد الأمين ، البلد الذي بعث منه سيد الخلق
محمد ﷺ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربه إلى صراط العزيز
الحميد ، وأسأل الله أن يجعله اجتماعاً مكللاً بالتاج ، وأن يوفقاً فيه إلى
تحقيق الغايات النبيلة ، والأهداف الشريفة ، وأن تكون خلفاء الرسول ﷺ في
نشر دعوته في العالمين .

أيها الاخوة : إننا في زمن نحن فيه أحوج ما نكون إلى هذا الاجتماع
لندرس ونتناقش في مشاكلنا وفيها يكيد لنا أعداء الاسلام من مكائد ، وما
يدسوونه بين صفوفنا من مؤامرات ، وما ينشؤونه في مجتمعنا الاسلامي من سموم
، وما يروجونه في أمتنا من أضاليل ، يستهدفون من وراء ذلك زعزعة العقيدة
الاسلامية ، والتشكيك في مبادئها الحكيمية ، ونظمها السماوي الكامل ،
وустройتها المقدس . وقد سلك أعداء الاسلام هذه السبل لعلمهم بأن انتصار
المسلمين وانتشار العقيدة الاسلامية يقض مضاجعهم ، ويقضي على مبادئهم
الخبيثة ونفوذهم الاستعماري المقيت . ومن المؤسف جداً أنهم استخدمو رجلاً
من أمتنا ومن أبناء جلدتنا لتنفيذ هذه المخططات ؛ ذلك لظنهم بأن الدعوة إلى
مبادئهم والحادهم إذا حل لواءها هؤلاء المستخدمون سيكون تأثيرها على
المسلمين أكثر ، وأنهم سيستطيعون بذلك إيقاف المد الاسلامي ؛ ولكن الله
بحوله وقوته سيرد كيدهم إليهم ، وسينصر هذا الدين بجهادكم إياهم ،
وسترفق راية الحق والعدل عالية إن شاء الله متى صدقتم في الجهاد ، ومتى
قويت عزائمكم ، وكان هذا الصدق وقوة العزائم صادرين من قلوب مؤمنة
استنارت بنور القرآن ، واهتدت بهدي المصطفى ﷺ (إن تَنْصُرُوا الله يَنْصُرُكُمْ
وَيُبَتِّئَ أَفْدَامَكُمْ) .

أيها الاخوان إن رابطة الاسلام هي أقوى من كل رابطة ، أقوى من رابطة النسب ، وأقوى من رابطة الوطن ، وأقوى من رابطة اللون ؛ فالمسلم آخر المسلم يتالم بالآمه ، ويحزن لحزنه ، ويفرح لفرحه ؛ قال رسول الله ﷺ : «مَثُلَ الْمُؤْمِنُ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثُلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضُُوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمْنِ وَالسَّهْرِ» وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ بِمَنْيَى فِي أَوَاسِطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَهُوَ عَلَى بَعْدِ .

(٤٥٤٥) - الكلمة التي ارتجلها حضرة صاحب الساحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ في افتتاح الدورة الرابعة لاجتماعات رابطة العالم الإسلامي في (١٣٨٣ / ٧ / ١٥ هـ)

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على عبده ورسوله محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد :

غير خاف على المشائخ الفضلاء مامن الله به من نعمة الاسلام ، ويعته النبي ﷺ ؛ فإن من أكبر نعمة أنعم الله بها على عباده بهذه هذا النبي الكريم وما جاء به وأنزل عليه ﷺ من القرآن العظيم . وهذا هو أكبر ناموس طرق العالم وهذا الشيء هو الضروري للخلائق في معاشهم ومعادهم ، وشمل ماجاء به النبي ﷺ جميع المصالح الكلية والجزئية ؛ بعث ﷺ بكلام بيانه ، وكمال حفظ مامن الله به تعالى من هذه النعمة العظيمة تبيينا وتشريعا وإيجابا وفرضيا لأوامرها الشرعية التي تضمنها كتابه وسنة رسوله المطهرة .

ويعلم جميع المشائخ الفضلاء أننا مغزرون في عقر دارنا من « صنفين » من الناس : أحدهما أعداء الدين العداوة المحضة والصادون عن سبيل الله صدأ بينا صراحة . والقسم الثاني من يتسمون بديننا ويتسبون إليه وهم في الحقيقة أعداؤه وال ساعون في هدمه من أصله ، ولم يصل العدو الصريح من الأفرنج إلى ماوصلوا إليه من أغراضهم ولا نالوا مانالوه من المسلمين إلا بسيبهم ؛ فهم أعظم شيء ضررا على الدين ، وعند بعضهم من التفاق الاعتقادي النصيب الوافر ، وعند بعضهم من الاختداد ما أخرجهم من الدين . وكل حنة وكل سوء يكاد به الاسلام بكل بلية من البلايا لم يصب بها المسلمين إلا من قبلهم ، الواقع أصدق شاهد ، والعقل يسر فينظر . والمعين على المسلمين الصمدور أمام هؤلاء بالتعاون والتعاضد عن جد وصدق ، والتمسك حقا بما بعث الله به

رسوله محمدًا ﷺ من الدين الحنيف الذي أساسه شهادة أن لا إله إلا الله وأن
محمدًا رسول الله علّمًا ، واعتقادًا ، وعملًا ، وإنخالصًا ، ومتابعة للسنة ،
وكشف شبه أولئك من نصوص الكتاب والسنّة ، فإنها الكفيلان بما يحصل به
المقصود من إيضاح الحجّة المحمدية ؛ وقد قال الله تعالى : (وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلِ
إِلَّا جِنَانَكَ بِالْحَقِّ وَأَنْحَسَنَ تَفْسِيرًا) . وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ
مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشَفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ) . وبقصد
إمام الفريق الثاني بالمستطاع من الجهد وهو جهاد السيف والسنّان ، وهو من
أهم الفروض وأعظم الواجبات ، ولا قوام للدين ولا حفظ للكيان إلا بذلك
. قال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَامْنَافِيقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ
جَهَنَّمُ وَبَشِّنَ الْمَصِيرَ) . وقال تعالى : (وَاعِدُوكُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ
رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِكُمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ
يَعْلَمُهُمْ) . ولا رب في شمول هذه الآية الكريمة القسمين المتقدم ذكرهما ،
وشمومها أيضًا لقسمي الجهاد: جهاد السيف والسنّان وجهاد الحجّة والبيان .
ونحن أيها الاخوة معبدنا واحد جل شأنه ، ونبينا واحد ﷺ ، وقبلتنا
واحدة زادها الله تكريباً وتشريفاً ؛ فواجب علينا أن تكون يداً واحدة قوية في
القيام بالواجب الذي أوجبه على جميع المسلمين ولا سيما جملة الشريعة . ومعلوم
عند الجميع أنه إذا لم يقم بواجب ذلك أهل العلم بالبيان والحجّة لم يقم به
سواءهم ؛ فواجب علينا التعاون والتعاون بالجذب والاجتهداد في تأييد هذا الحق
، واستعمال هذا النور الشاع ، والاستضاعة به في الطريق المستقيم . وعلينا أن
نسلكه وأن نتمسك به ونستنصر الله بتمسكنا به . والله سبحانه وتعالى وعد
بنصر من نصره (وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَرِيءٌ عَزِيزٌ . الَّذِينَ إِنْ
مَكَنُواهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوا الرِّزْكَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ
وَلَهُ عَاقِبَةٌ الْأُمُورِ) . فقد أخبر أصدق القائلين جل شأنه أنه ناصر من نصره ،
وقد أكد ذلك بالقسم وينون التأكيد . فلتتأمل من هم المنصرون الذين أقسم
رب العالمين هنا أن ينصرهم : هم أشخاص بأعينهم ، أو قبيلة بعينها ، أو ملك
بعينه ، أو أهل بلد معينة أو هم من نصر دينه من الناس كائنين من
كانوا !؟

وهذه الرابطة الاسلامية يجب علينا أن نتحققها خافقة لله وخشية أن تكون من الكاذبين الفائلين مala يفعلون ، وقد قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) هانحن الآن لا نقاتل لأن الظروف الموجودة منعت من أن نقاتل القاتل الذي يتبعي ، فلا نعجز عن الآخر وهو الحرص في بيان الحق وإيضاح الحق ، وإقامة الحجة به على التجاهل ، وكشف شبهات المتشبهين وإيضاح الحق ، على أن أعظم وأهم دراسة مابنا نحن وما نسب إليه في معرفته وتحقيقه وتشخيص ما يحتاج أن نتكلّم فيه ، ثم المشاكل التي يتبعي أن نعالجها بما جاء به النبي ﷺ ، وهي كما هو غير خاف عليكم أنواع بالسبر في البحث فيها والتنقيب وتعدادها ويدل الجهد لمعرفتها وتشخيصها ، ثم بذل الجهد للقيام حوالها بما يحصل الغرض بتوفيق الله ومعونته .

ثم لا يغيب عن بالينا مابدىء به هذا المجلس من الآيات الكرييات وفي آخرها (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهَدَيْنَاهُمْ سُبُّلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلَّ الْمُحْسِنِينَ) فلتتأملوا كل التأمل ، وهي بحمد الله معناها غير خاف على واحد من الجميع ؛ فالكل يعلم معناها ، ولكن بمزيد التأمل والفحص والوقوف عند كل جملة نزداد خيرا إن شاء الله في ذلك (وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهَدَيْنَاهُمْ سُبُّلَنَا) خبر أكده جل شأنه بالقسم وبنون التأكيد أن يهدي المجاهدين فيه . وختم جل شأنه هذه الآية بقوله (وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلَّ الْمُحْسِنِينَ) فمن كان الله معه فهو محفوظ وموفق ومؤيد ومنصور . وقال الله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِيهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ . وَاعْصِمُوا بِخَيْلِ اللَّهِ جَيْئُنَا وَلَا تَنْقِرُوا وَإِذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْذَادَهُمْ فَالْفَتَّ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبِحُتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَانًا وَكَتَمْتُمْ عَلَى شَفَا حُقْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَانْقَذَكُمْ مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ . وَلَتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَنْقِرُوا وَأَخْتَلُفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ عَذَابٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ فَامَّا الَّذِينَ اسْوَدُتْ وُجُورُهُمْ أَكْفَرُهُمْ بَعْدَ لِمَاهِكُمْ فَلَنُوقِعُوا العَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفِرُونَ وَامَّا الَّذِينَ ابْيَضُتْ وُجُورُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) . وقال ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَرْضِي لَكُمْ ثَلَاثَةَ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَإِنْ تَعْصِمُوا بِخَيْلِ اللَّهِ جَيْئُنَا »

وَلَا تُفْرِقُوا وَأَنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَأْهُ اللَّهُ أَمْرُكُمْ » وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين .

(٤٥٤٦) - كلمة سماحة رئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي في حفل التعارف المقام لوفود حجاج بيت الله الحرام بمقر رابطة العالم الإسلامي في حجـ عام ١٣٨٥ هـ)

الحمد لله رب العالمين ، والصلـة والسلام على نبينا محمد الأمـنـ . وبعد :
فاني أصالة عن نفسي ونيابة عن إخوانـ أمـنـ وأعـضـاء رـابـطـة العالم الإسلامي أرجـبـ بـكمـ أـجلـ تـرحـيبـ ، وأـحـيـكـ أـحـسـنـ تـحيـةـ .
إخـوانـيـ تـعلـمـونـ حقـاـ أنـ العـالـمـ بـأـسـرـهـ عـلـوـيـهـ وـسـفـلـيـهـ وجـادـهـ وـغـيرـ جـادـهـ
ناـطـقـهـ وـغـيرـ نـاطـقـهـ فـيـ غـايـةـ جـداـ منـ الفـقـرـ إـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ مـنـ حـيـثـ الـخـلـقـ
وـالـإـيجـادـ ، وـمـنـ حـيـثـ الـكـلـاءـ وـالـحـفـظـ ، وـمـنـ حـيـثـ الـعـلـمـ وـالـمـعـرـفـةـ ؛ قـالـ اللـهـ عـزـ
وـجـلـ : (اللـهـ خـالـقـ كـلـ شـيـءـ وـهـوـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ وـكـيـنـ) وـقـالـ : (قـلـ مـنـ
يـكـلـئـكـمـ بـالـلـيـلـ وـالـنـهـارـ مـنـ الرـحـمـنـ) وـقـالـ تـعـالـىـ : (وـأـنـزـلـ مـنـ السـيـاهـ مـاءـ
فـأـخـرـجـ يـهـ مـنـ الـشـمـرـاتـ رـزـقـاـ لـكـمـ) وـقـالـ تـعـالـىـ : (وـأـنـزـلـ اللـهـ عـلـيـكـ الـكـتـابـ
وـالـحـكـمـ وـعـلـمـكـ مـاـلـمـ تـكـنـ تـعـلـمـ وـكـانـ فـضـلـ اللـهـ عـلـيـكـ عـظـيـمـاـ) فـمـنـ أـهـمـ
الـضـرـورـيـاتـ لـلـعـبـادـ مـعـرـفـتـهـ رـبـهـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ بـهـ تـعـرـفـ بـهـ فـيـ كـتـابـهـ وـعـلـىـ لـسـانـ
رـسـولـهـ مـحـمـدـ رـحـمـةـ مـنـ وـحـدـانـيـتـهـ جـلـ شـائـنـهـ فـيـ ذـاـتـهـ وـأـسـهـائـهـ وـصـفـاتـهـ وـإـاهـيـتـهـ ،
وـعـامـلـتـهـ رـبـهـ بـمـقـضـيـهـ هـذـهـ الـوـحـدـانـيـةـ بـأـنـ يـبـثـواـ لـهـ مـاـ أـثـبـتـهـ لـنـفـسـهـ فـيـ كـتـابـهـ
وـعـلـىـ لـسـانـ رـسـولـهـ مـحـمـدـ رـحـمـةـ مـنـ صـفـاتـ الـكـهـالـ ، إـثـبـاتـاـ بـرـيـثـاـ مـنـ تـمـثـيلـ الـمـثـلـيـنـ
وـمـنـ تـعـطـيلـ الـمـعـطـلـيـنـ ، وـأـنـ يـفـرـدـوـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ بـالـأـلوـهـيـةـ كـمـاـ هـوـ مـدـلـولـ
أـسـاسـ اللـهـ كـلـمـةـ الـاخـلاـصـ (لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ) مـطـابـقـةـ ، فـلـاـ يـدـعـونـ إـلـاـ اللـهـ
وـحـدـهـ ، وـلـاـ يـلـجـثـونـ إـلـىـ سـوـاهـ فـيـ حـالـ مـنـ الـأـحـوـالـ ، وـأـنـ يـقـومـواـ بـفـرـائـضـ ذـلـكـ
وـحـقـوقـهـ مـنـ إـقـامـةـ الـصـلـاـةـ وـإـيـاثـةـ الـرـزـكـ وـغـيرـ ذـلـكـ مـنـ شـعـائرـ الدـيـنـ .

وـمـنـ الضـرـوريـ لـحـصـولـ ذـلـكـ عـلـىـ الـكـهـالـ تـكـافـفـ الـمـسـلـمـيـنـ وـأـخـذـ
بعـضـهـ بـأـيـديـ الـبـعـضـ فـيـ الـقـيـامـ بـذـلـكـ عـلـمـاـ وـعـمـلـاـ وـاعـتـقـادـاـ ، وـالـحـفـاظـ عـلـيـهـ كـلـ
الـحـفـاظـ ، وـالـتـالـفـ وـالـتـوـادـ فـيـ بـيـنـهـمـ ، وـصـدـقـ الـاخـاءـ الـإـسـلـامـيـ ، قـالـ تـعـالـىـ :
(وـتـعـاـوـنـواـ عـلـىـ الـبـرـ وـالـقـرـبـيـ وـلـاـ تـعـاـوـنـواـ عـلـىـ الـأـثـمـ وـالـعـذـوـانـ) وـقـالـ تـعـالـىـ :

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَابِلَهُ وَلَا تَمْرُنُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ .
وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْفَرُوا وَإِذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً .
فَأَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَضْبَخْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَانًا) وَقَالَ تَعَالَى عَنْنَا عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٌ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (هُوَ الَّذِي أَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ) وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي
تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضُورٌ تَدَاعَى
لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمْىٰ » .

إخواني لا يمكن الحصول على إعلاء كلمة الله ونصر دينه بدون صفاء
الضيائـر ، وتصادق الظواهر والسرائر ؟ على أن نقف صفا واحدا دون من يكيد
لهـذا الدين كائنا من كان ، وأن نقف مع أنفسنا موقف المحاسبـين الصادقـين
والناصـحينـ الحـقـيقـينـ لـاصـلاحـ أـنـفـسـنـا ، وتربيـةـ نـشـئـنـا التـرـيـةـ الـاسـلامـيـةـ
الـمـحـمـدـيـةـ الـمحـضـةـ ، وأن نبعد كلـ البـعـدـ عنـ الأـسـبـابـ الـتـيـ صـارـ منـ أـجلـهاـ إـلـىـ
ماـصـارـ إـلـيـهـ مـاـ هوـ مـنـ أـبـيـنـ شـيـءـ مـخـالـفةـ وـمـصـادـمـةـ لـمـاـ جـاءـ بـهـ النـبـيـ صـلـّىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـّمـ .
هـذـاـ وـأـسـأـلـ اللـهـ لـنـاـ جـعـيـاـ التـوفـيقـ وـالـثـباتـ عـلـىـ الـحـقـ إـنـهـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ
قـدـيرـ . وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ وـالـسـلـامـ عـلـيـكـمـ
وـرـحـمـةـ اللـهـ .

(٤٥٤٧ - م)

وانظر قراراً صادراً من ساحتـهـ إلىـ أمـيـنـ رـابـطـةـ الـعـالـمـ الـاسـلامـيـ فيـمـنـ
يـسـتـحقـ عـضـوـيـةـ الرـابـطـةـ بـرـقـمـ ٤٠٢ـ فـيـ ١٣٨٥ـ هـ

التربية والتعليم

(٤٥٤٧) التعليم في المساجد والتعليم في المدارس)

«العلم ثلاثة : آية مُحَكَّمة ، أو سُنة قَائِمة ، أو فِرْضَة عَادِلة»
والتعليم الأخير النقص فيه كثير جدا ، وفيه مزايا : كونه باعتناء أوقات
محدودة ، وتلقى بصفة خاصة ، إلى غير ذلك ، هي علوم قوية موصولة لمن
استعملها إلى العلوم الكاملة شيء أكثر مما يوصل التعليم الأول .
والتعليم الأول هو أكثر من حيث الكمية على حسب الدراسة
وتطوريها ، وعلى حسب الحفظ ، ولا سيما العلوم الشرعية ، وبقية العلوم إما
وسيلة أو تهذيب الروح أو . . . (تقرير)

(٤٥٤٨) اعتناء الطالب بالقرآن ، وقيام الليل)

وبيني طالب العلم بل كل أحد أن يكون له مزيد عناء بالقرآن ،
وجعل حزب مترتب له ، ولا أقل من أن يختم في كل شهر . وإن ختمه في كل
عشر ففيه خير ، وأكمل منه أن يختمه في كل أسبوع كما هي طريقة الصحابة .
والحزب ينبغي أن يكون كله أو منه قسم في صلاة الليل على حسب استطاعته
، ومجاهد نفسه على ذلك ، والعلم ثمرة العمل ؛ فإذا كان يتسبّب إلى العلم
وجانب العمل مفقود منه . . . (تقرير حموي)

(٤٥٤٩) حت القضاة على الجلوس للتعليم في الأسواق العامة ، والزام

الأئمة بتعليم العامة أصول دينهم وواجباته في المساجد)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة الأخ المكرم . . . وبعد :

بارك الله فيك تفهم أن العلم يقضي على صاحبه بواجب البيان
والمناصحة والتذكرة والارشاد ، قال الله تعالى : (وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِثْقَلَ الَّذِينَ
أَوْتُوا الْكِتَابَ تَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَهُ) ومن أهم ذلك تذكرة الناس بما أنعم
الله عليهم به من هذه الدعوة التي قام بتجديدها ونشرها (الشيخ محمد بن عبد

الوهاب) وآزره ونصره على ذلك (آل سعود) رحمة الله على الجميع ؛ فمحى الله بها آثار الشرك من نجد ، وكسر بها قاذوراته وجراثيمه ، وكون للناس بها ولاية دينية دستورها القرآن والشريعة المطهرة ؛ فالواجب علينا وعليكم المذاكرة في ذلك ، وتحث الناس على التمسك بهذا الدين ، وتعليم جاهلهم ، وتبنيه غافلهم ؛ وعليك بصفتك مسئولاً عن مأولاك الله عليه أن تعين وقتاً من أوقاتك تجلس فيه في السوق يقرأ عليك في (كتاب التوحيد) وتتكلم عليه بما تيسر ، وكذلك تحرض على كل إمام مسجداً في محل عمله بتعليم الناس مختصر ثلاثة الأصول ، وشروط الصلاة ، وأركانها ، وواجباتها ، ومبطلاتها ، وفروض الوضوء ، ونواقصه ، وتحذيرهم من المعاملات المحرمة من الربا وغيره ، وسائر المحرمات ، وتحثهم على المحافظة على الصلوات ، والمبادرة إلى الطاعات . والله المسئول أن يثبتنا وإياكم على الإسلام ، وينصر دينه ، ويعلي كلمته . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . (ص / م - تعليم)

(٤٥٠) - اهتمام المسلمين بنششهم

ومن أعظم الفروض وأهم ما يهتم به اهتمام المسلمين بنششهم ، وأن يوجهوهم التوجيه الديني النافع لهم في دنياهم وأخراهم ، وأن يأخذوهم بالالتزام بأصولهم الدينية التي هي التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، واعتقاد ما اعتقده السلف الصالح مما نالوا به العزة والكرامة ، وما حازوا به شرف الدنيا والآخرة ، وأن يغلقوا عنهم جميع الأبواب العائدة بفساد عقائدهم وأخلاقهم .
١ . هـ . من نصيحة عامة في ١٤/٩/٧٣ هـ) .

(٤٥١) - وجوب نشر المعرفة بين الرعية

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي رئيس مجلس الوزراء المعلم
حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد :
نرق لكم من طيه خطاب فضيلة رئيس محكمة أبها برقم ٢٩٨٨ وتاريخ
١٦/٥/٨٢ هـ حول مارأه من نقاشي الجهل بجهات عسير وتلك النواحي ،
وإهمال الجهات الهامة وغيرها هناك من المدارس والأئمة والمؤذنين ، بالرغم من

اتساع هذه المقاطعة ، وأنها متaramبة الأطراف ، وقد انتشرت فيها المنكرات بين الباذية والحاضرة لعدم وجود من يعلمهم أمر دينهم ، حتى أن عقود الأنكحة تجري في بعض الجهات على غير وجهها الشرعي لعدم معرفتهم بشروط النكاح وعدم معرفة الأولياء لذلك ، وذكر أنه شاهد في بلاد شهراً بوادي كثيرة بعيدة عن الأسواق والمراكز الحكومية قد خيم عليها الجهل ، وليس فيهم إمام ولا مؤذن ولا من يعلمهم دينهم سوى النذر البسيط من إخويا إمارة مقاطعة أبها يعملون بالدورية هناك . الخ . . .

وغير خاف على سموكم الكريم ما يجب على الدولة نحو الرعية من نشر المعرفة بينهم ، وإصلاح أحواهم الدينية والدنيوية ، وإرشادهم إلى مافيه سعادتهم واستقامتهم ؛ ولاريب أن بقاءهم بمثل هذا الوضع المزري من فشو الجهل بينهم وإهالهم بدون مدارس ولا أئمة ولا مرشددين شيء لا تبرأ به الذمة ، وقد ينتفع عنه مالا تحمد عقباه من انتشار الفواحش والمنكرات والجرائم ، إلى غير ذلك من الأمور الكثيرة ، والشروع المستطيرة ، وليس من صالح الدولة نفسها أن يعيش بعض رعاياها في جهل مطبق وعمى تامة ؛ وقد مكنكم الله - ولله الحمد والمنة - وهيا لكم أسباب العلم النافع والولاية المستقرة الثابتة ما تستطيعون به دفع كل جهل ، ومحو كل ضلال ، وإصلاح كل فاسد من الأحوال والأوضاع . وإننا لتأمل النظر الجدي في هذا الموضوع ، وعمل مافيه تنوير للعقول ، ورفع الكابوس والجهل ، وإرشاد إلى مافيه خير وإصلاح ؛ أداء للواجب ، ورغبة في ثواب الله . . . سدد الله خطاكما ، ووفقكم إلى كل خير . والسلام عليكم ورحمة الله .

رئيس القضاة

(ص/ق ٣٥٠١ في ٢٠/٦/١٣٨٢ هـ)

٤٥٥٢ - أهمية المدرسين والإداريين الأكفاء

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة محترم المقام ولـي العهد المفخم حرسه الله بعين العناية ، وأصحابه في تقلباته التوفيق والهداية . آمين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

اطلعت حفظك الله على كتاب الشيخ ابن حميد من خصوص ما ذكره

عن المعارف من أهميتها وخطرها الكبير ، وتولى أناس لا يهمهم الدين لشؤونها من توظيف موظفين ، وتعيين الكتب التي يدرس فيها ، ووضع تراجم أناس هم من أعداء الملة والدين ، ومن رؤوس الحرب لله رب العالمين ، ومن أسئلة اختبارات ، إلى غير ذلك مما إن ترك في أيدي هؤلاء فعلى الدين العفا والله المستعان ، وقد أنذرنا وأعذرنا ، والله المسئول جل جلاله أن يأخذ بنواصيكم وأن يمن عليكم بمعرفة من فيه الصلاح للإسلام من ليس فيه إلا خراب والسعى في إبادته ، والله يحفظكم برعايته .

(الختـم)

(ص/م ٢٧٣ في ١٣٧١/٨/٢٥ هـ)

(٤٥٥٣ - والمنج)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم محمد بن أحمد بن سعيد
سلامه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فقد وصلني خطابكم المؤرخ ١٣٧١/٨/٢٦ هـ وعدد ٢٣٧٩ والذي تشيرون فيه أنكم رفعتم خطابنا رقم ٢٧٣ بتاريخ ٢٥ لوبي العهد بخصوص المعارف ، وأنه يأمر بأن نكتب مانزاه مناسباً ويوقع من قبله ويرفع للمعارف . فبلغ ولی العهد حفظه الله دعاءنا له بال توفيق ، وأن يجعله الله دائماً من الداعين إلى الحق والمؤيدن له . أما الأنسب بهذا الخصوص فأولاً أن يأمر ولی العهد حفظه الله على مدير المعارف بارسال صورة من البرنامج الذي تتمشى عليه المعارف في جميع أقسام الدراسات الابتدائية والثانوية والعلية ، والمنهج الإداري لجميع أقسام المعارف ، ثم بعد اطلاعنا عليه يمكننا أن نقرر ما ينبغي اتخاذه نحو ذلك ، وفقنا الله وإياكم لما فيه الخير والصلاح . والسلام .

(ص/م ١٠ في ١٣٧١/٨/٢٧ هـ)

(٤٥٥٤ - التخصص في العلوم الشرعية واللغوية)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة الملك المعلم

أيده الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

حفظك الله لقد تحدثت مع جلالتكم مشافهة بشأن التخصص في

المعاهد والكليات في فن التوحيد والفقه والتفسير والحديث واللغة العربية ، ووافق جلالتكم حفظكم الله على ذلك ، وأمرتم بادراج مايلزم لذلك في موازنة العام القادم . وفعلا تم ادراجها ، وقدم مع مشروع الموازنة إلى لجنة الميزانيات ؛ فنرجو حفظكم الله بتلبيغ موافقة جلالتكم على ذلك إلى لجنة الميزانيات ، وإشعارنا بصورة منها . تولاكم الله ب توفيقه .

(ص/م ٤٤٢ في ٣٠/٣/١٣٨٣ هـ)

(٤٥٥٥) - وتأسيس مدارس لاحياء السنة
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي رئيس مجلس الوزراء
المعظم

أيده الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

عرض لقام سموكم الخطاب المقدم لنا من الاستاذ عبد الرحمن بن حماد العمر المتخرج من كلية الشريعة منذ عامين ، والذي عرض فيه قيامه بتأسيس مدارس لاحياء السنة المحمدية في كبريات مدن المملكة : لتعليم القرآن والتفسير والحديث والسيرة النبوية وسيرة مشاهير الصحابة والتوحيد والفقه والنحو ، والتهامسه عرض هذه الفكرة على مقام سموكم ، وطلب الازن في إنفاذها ، ثم تشجيعها ، وتأييدها .

ونظرني حفظك الله حول ذلك أنه يوافق ، وتسهل مهمته هذه منها أمكن ، فتسلكوا بذلك مسلك والدكم العظيم أسكنه الله جنته بفضلهم ورحمته لما رفع له أحد أمراء تهامة عن قيام الشيخ عبد الله القرعاوي بفتح أول مدرسة فأخبرنا جلالته بذلك يوم الخميس ونحن عنده ، وقال جلالته : سنذن له ونساعده ، فان نجح وحصلت له نتيجة طيبة فهذا مائزجوه ونتمناه ، وإن لم ينجح فمقصده مقصد خير ، ولا تكون وقفتنا ضده . ولا تخافنكم الفائدة التي حصلت . هذا والله يحفظكم ويتولاكم ب توفيقه .

(ص/م ٤٤٢٠ في ٣٠/٣/١٣٨٤ هـ)

(٤٥٦ - نفع مدارس القرعاوي)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم

أيده الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

سمعت أنه صار بحث في ضم مدارس الشيخ القرعاوي إلى وزارة المعارف . وقد رأيت حفظك الله من الواجب إبداءرأيي حيال هذه المسألة . لا يخافكم حفظكم الله ما حصل بالشيخ القرعاوي من النفع حيث قد أحيا الله فناماً من الناس بدعوته ، وقد ثبتت هذه الدعوة وأخذت طريقها في التقدم بعون الله تعالى وتوفيقه ثم بمعاونتكم وتأييدهم لها ، وبجلالتكم خاصة موافق لا تنسى في تشجيعها وإمدادها مادياً ومعنوياً ، ونرجوا لكم بذلك الثواب الجزييل من رب العباد .

فأرى وفقكم الله إبقاء المذكور على مكانه ، وعدم ربطه بأحد ؛ تشجيعاً له ، وتعزيزاً لدعوته . ويكتفي لو انتصر فيها يدفع إليه على نصف مكان يأخذ منه سابقاً ، ويترك له تصريف ذلك بحسب اجتهاده ، وهو مأمون أن يستدخل شيئاً منه لنفسه . هذا الذي أتصح به وأشير وأدين الله به ؛ لما أعرف من النفع العظيم ، علاوة على أن في العدول عن طريقة الأولى صدمة ليست عليه خاصة بل على الدعوة إلى الله . والله يحفظكم .

(ص/م ٣٠٠٠ في ١٥/٨/١٣٨٠ هـ)

(٤٥٧ - تعلم جميع الفنون الضرورية المباحة ، وكيفية الحصول على ذلك بدون مفاسد)

(برقية)

جلالة الملك المعظم

أيده الله

بلغني ابن دغش وصاتكم إيهاب لي برقيا من خصوص ضرورة الملكة لتعلم جميع الفنون - تعنون حفظكم الله الضرورية المباحة - رجاء استغناه البلاد بينها . . . إلى آخره . وهذا نظر سديد ؛ ولكن كما ذكرتم المسألة تحتاج نظراً وتبعاً للقرارات جميعها المتعلقة بهذا الشأن ، ومعرفة المتدينين لذلك من يكونون

، ومعرفة أعيان الفنون ، ومعرفة المقدار الكافي من التلاميذ ، وما يشترط فيهم بالدقة . ومن أهم نقاط هذا المقام أن تكون الهيئة الناظرة في هذا الشأن هيئه علمية دينية ، ويصلون بي في ذلك كما هي عادتكم وزغبتكم ، وحرضا مني على مزيد بذلك النصيحة في هذا المقام ، وعلى التباعد مما يعكر على المقصود ، ويمنع من حصول الثمرة والغرض المنشود ؛ ولا يأس أن يشارك تلك الهيئة من ترونه من له مزيد معرفة بما يحتاج إليه في هذا الشأن . وينبغي أن يكون من أهم ما يبحث فيه تلك الهيئة تعداد المصالح التي في هذا الغرض من جميع التواحي ، ثم تعداد المفاسد جميعها التي يمكن أن توجد في هذا الغرض بدقة ، حتى يصير الكلام في هذا الشأن عن بصيرة وتروي ومعرفة للعواقب ؛ وليس قصدي إلا محبة عام هذا الغرض الذي هو كما قدمته من ضرورياته لسلام من المفاسد وتحصل على المصالح . ولاريء أن ما أشرتم إليه من كون تعليم ذلك في الوطن أقل مفسدة من تعلمهم في البلاد الأخرى . سدد الله خطاكم ، وأعطاكم من نصر الدين وتحصيل أسبابه مناكم .

(ص / م دوسيه ٤٠ / ١١)

(٤٥٥٨) - يدرس من اللغة الانجليزية والفرنسية تدریسا خاصا بقدر الحاجة من محمد بن ابراهيم إلى حضرة محترم المقام ولی العهد المفخم سعود بن الامام عبدالعزيز

لازال للحق مؤيدا ، وللباطل مبينا ومفندنا . أمين .

سلام الله عليكم ورحمة وبركاته :

موجب الكتاب السؤال عن صحتكم الغالية التي هي غاية المرام . ثم أحبطك عليا حفظك الله قد طلبت اليكم تحضير نسخة من برامج المعارف وقصدى الاشراف عليها ومعرفة حقيقة ما اشتغل عليه ، لأنه يلغنى أنه مقرر فيه مالا ينبغي ، فأمرتم في الحال كما هي عادتكم الكريمة باحضار البرنامج المذكور ، فأشرفت عليه ، إلا أنني وجدته عملا لم يوضح فيه أسماء الكتب المقررة ، وإنما نوه فيه عن الفنون المدرسة ، وتفاصيل الدراسة ، وما الى ذلك .

وووجدت في الفنون المقررة اللغة الانجليزية ، واللغة الفرنسية . وينبغي أن لا يدرس تعبيها ، لما يفتح ذلك من أبواب الضرر على الدين ، فإنما يعلم منه تعليمها خاصا بقدر ما تحتاج إليه الحكومة . ثم جاتتني هذه الأيام برقينكم الكريمة في طلب هذا

البرامج حرصاً منكم على تنقية المدارس من تعليم ما يضر أو ينبع منه الضرر ، وقد بقيت الكتب المدرسة لاندرى ماهى ، وبلغنى أنه يدرس في فن التقويم الأشياء المتعلقة بالفلك ودوران الأرض ونحو ذلك ، وهذا لا ينبع التدريس فيه ، أولاً : أنها تخمينات باطلة ، ثانياً : تشغيل الأذهان وتقوت الأزمان بغير فائدة . ثالثاً تدخل الشكوك على ضعفاء العقائد والجهال ، لاسيما وفيها كلمات مصادمة لبعض كلمات القرآن .

وبالجملة لا تحصل نتيجة الإشراف على البرنامج المذكور إلا بتسمية الكتب المدرسة فيه في كشف للاطلاع عليها ، نصر الله بكم دينه ، إنه على كل شيء قدير والسلام .

(ص/م - دوسية ١٤٠ / ١)

٤٥٩ - منع تعليم الصناعات والمهن الضارة

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة معالي وزير المعارف الشيخ حسن بن الشيخ عبد الله بن حسن

المحترم .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : فقد بلغنا أنه يوجد في الصحيفة (٢٠) من الجزء الثاني من كتاب العلوم الذي يدرس للمتوسطة الثانية كيفية عمل الخمر وتركيبة ، وقد أحضرنا الكتاب المذكور وطالعناه فوجدنا ذلك حقيقة ، وتعجبنا كيف يكون ذلك ، ولذا وجب إخباركم عن ذلك لتقوموا حول هذه المسألة بما يجب من إبعاد هذا الكتاب ومحاجة من أقر تدريسه . وتعلمون تمام العلم ما يترتب على ذلك من مفاسد أخلاقية . والنبي نهى المسلمين ، وقد جعلهم الله أمانة في عنق القائمين على تربيتهم وتعليمهم ، ومحاسب حسن التربية والتوجيه أو سوءها تظهر التبيحة . ونحن في انتظار إفادتنا بما تتخلدونه حيال هذا الكتاب ومن جلبه أو أقر تدريسه . قواكم الله في الحق ووفق الجميع لما فيه الصلاح والخير . والسلام عليكم .

(ص/م ٧٠٥ في ٢/١٢ هـ)

٤٦٠ - خطر تقليل المخصص الدينية

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب الفضيلة الاخ الشيخ عبد الملك بن ابراهيم سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد : فقد وصلني خطابكم تاريخ ٢٥/٥/٧٨هـ واطلعت عليه وما برفقه
وذلك صورة الخطاب المرجح منكم ومن الشائع بحلالة الملك بصدق تحفيف
الشخصية الدينية بمنهج التعليم في وزارة المعارف واستبدالها بأشياء أخرى .
والحقيقة أنكم قدمتم بالواجب ، وعملتم هذا من أحسن شيء ، كما أنها عملنا
اللازم من طريق وجهة أخرى .

وأفيدكم أن كتابكم بحلالة الملك قد عرض عليه من طريق الديوان ،
وأخبرت الملك بواسطة الذي عرض على الكتاب المذكور بأن كتاب الشائخ في
هذا الصدد من أهم شيء ، وهو واجب عليهم ادّوه جزاهم الله خيرا . وجلاله
الملك كتب إلى سمو رئيس مجلس الوزراء يستنكر هذا الأمر الذي أحدث في
التعليم ، ويقول : أن هذا الواقع الذي غيرت به برامج التعليم لاتفاق عليه .
ونرجو أن ينصر الله دينه ويعلى كلّمته . ويوافق ولاة الأمور لما فيه خير الدنيا
والآخرة . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(ص / م ١٣٥ في ١٣٧٨/٥/٣٠ هـ)

(٤٥٦١ - والاستعاضة عنها)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم الاستاذ عبدالله بن الشيخ سليمان
المشعلي
سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد : فقد اطلعت على خطابكم تاريخ ١٧/٥/٧٨هـ واحظت على ما بها فيه
من تضجركم وتلائمكم مما أحدث في برامج التعليم بالمعرف من النقص في
العلوم الدينية والاستعاضة عن ذلك بأشياء أخرى .

ولقد سرنا اهتمامكم في هذا الأمر واستنكاره كما هو المعين عليكم وعلى كل
من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيهان ولديه أقل شيء من الغيرة للمعتقد
الصحيح وصدق وشفقة على أولاد المسلمين ونشئهم . وأسأل الله أن يمن
بالمعونة والتيسير الصالحة فيما قمنا ونقوم به حول هذا الصدد ، ويرزق الجميع
حسن النية والقصد ، وينصر دينه ، ويقمع الباطل وأهله انه على كل شيء
قدير . والسلام عليكم ورحمة الله .

(ص / م ١٢١٨ في ١٣٧٨/٦/٥ هـ)

(٤٥٦٢) الاستفادة من الأساتذة الأجانب في العلوم الأخرى)
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة المكرم المحترم الاخ ابراهيم بن عبدالله بن
عيدان

سلام الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وبعد فنعيد لكم التحرير الوارد إلينا منكم برقم ١١٠٥ وتاريخ
١٣٧٤/٨/١٩ هـ المرفق به كتاب الشيخ صالح الخريصي بحلالة الملك
ونعيدكم أتنا اطلعوا عليه ، والشيخ صالح جزاء الله خيرا مجده ، وبعض ما
ذكره من مفاسد هؤلاء الأجانب واقع ، وجواب الملك أيده الله على ما ذكره
جواب سديد واف بالقصد ، ونرجو الله أن يبلغ الملك وبلغنا ما نزمه من
الاستغناء عن هؤلاء الأجانب بجني ثمرة بلادنا وناتج سعينا في القريب العاجل

وهناك ملاحظة وهى أرى أن المدارس الابتدائية القروية في نجد والجاز
يقتصر فيها على التعليم الدينى فقط ، ويمنع استقدام الأساتذة الأجانب إليها
أما المدارس التي في المدن فيمكن الاستاذة الأجانب من التعليم فيها في
العلوم الغير الدينية ، مع مزيد الحرص على تقليلهم منها أمكن . ونسأل الله
أن يوفق الملك ، وينصر دينه ويعلى كلمته . والسلام عليكم .
(ص / م ١٠٧١ في ١٧/٩/١٣٧٤ هـ)

(٤٥٦٣) منع الشيعة من التدريس)
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة صاحب المعالى وزير المعارف
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وبعد : وصل إلينا الكتاب المشفوعة صورته من حزه على أفتدى أحد أفراد أهل
المدينة حول ما ذكره أنه قد تولى أناس من الشيعة التدريس بمدارس المدينة
المنورة ، أحبتنا عرضه لمعاليكم والاستيضاح منكم قبل كل شيء ، فتأمل بعد
اطلاع معاليكم عليه الافادة عن حقيقة الموضوع .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
(ص / م في ٢٥/١/١٣٨٦ هـ)

(٤٥٦٤) - الزام المدرسين بالصلوة في الجماعة ، والهدف من المدارس)
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة معالي وزير المعارف المحترم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : نقدم لعالیکم بطيء الخطاب الواردلينا من قاضی هرجاب بیشه برقم ١٨٥ في ١٣٨١/٨/٧هـ حول مارأه من تصرفات المدرسين الفلسطينيين في المدارس من الأعمال المنكرة المخالفة للشريعة ، ومن أهمها ترك الصنوات وعدم ارتياح المساجد المجاورة لساكنهم . الخ .

فترغب منكم الاطلاع على خطابه ، واجراء مايلزم نحر القيام بما أوجبه الله عليکم واجتثاث جذور الفساد من أصلها ، وأن لا تأخذكم فيالله لومة لائم وأن تؤثروا مرضاة بارئکم على من سواه كائنا من كان . ولا يخفى عليکم أن الغرض المطلوب من المدرس في المؤسسات العلمية هو بث تعاليم الدين الصحيح في نفوس الطلاب ، وتنقيفهم ثقافة اسلامية ، وتنوير أذهانهم لفهم أهداف هذه الشريعة والسير على نهجها القويم ، والتخلق بالأخلاق الفاضلة وإذا كان المدرس نفسه متدهوراً في أخلاقه ولا يقيم وزنا لتعاليم الدين الاسلامي وما أوجبه الله على عباده فلا خير فيه ، ولا يرجى أن يتفع منه طلاب المدارس ، بل إنه لغرس العادات السيئة والأخلاق الرذيلة في أذهانهم وما هو أعظم من ذلك مما يمس العقيدة أقرب من غيرها ، والسلامة من تدریسه اذا كان على هذه الحال غنية لأبناء البلاد . هذا ونسال الله لنا ولکم الاعانة والتوفيق لما يرضيه . والسلام عليکم . رئيس القضاة .

(ص / ق ٥١٠٩ في ١٤/٩/١٣٨١)(١)

(٤٥٦٥) - منع شرب الدخان في المدارس ، وتعليق ذلك)
من محمد بن ابراهيم إلى حضرة معالي وزير المعارف الشيخ عبد العزيز ابن الشيخ عبدالله بن حسن المحترم
السلام عليکم ورحمة الله وبركاته وبعد :

فقد أخذت خطابکم رقم ٧٦٤ في ٢٩/٨/٨٠هـ واطلعت عليه وما

(١) ونقدم في فقرى (١/٢٢٦٥ في ١١/١٣ ١٣٨٣) في صلاة الجمعة أن الاسنانة الذين لا يصلون مع الجماعة بحجة أنهم بملابس افرونجية وصعب عليهم الوضوء لاينبغي أن يعملوا معلمين في المدارس .

برفقه وذلك صورة النشرات التوجيهية الدينية التي عممت على مناطق التعليم التابعة للوزارة ، وهذا في الحقيقة طيب جدا ونرجو الله أن تحصل من ورائه النتيجة الصالحة .

ولقد بدا لي ملاحظة على المادة الثانية من تلك النشرات ؟ وهي أن المادة وردت هكذا :

(٢ - منع شرب الدخان في جميع المدارس منعا باتا ، وسيعاقب من يخالف ذلك) الخ . وهذا التعبير موهم أن الدخان منوع في المدرسة فقط وأما خارجها فغير منوع . على حد مالوقيل : (يمنع في المدارس أكل البصل والثوم ونحوهما مما يؤذى برائحته وهو مباح) فلو قيل في المادة موضوعة البحث (٢ - منع شرب الدخان في المدارس منعا باتا لكونه منوعا شرعا) الى آخر العبارة لزال الایهام .

هذا ونرجوا أن تلتقي منكم دائيا مزيدا من اهتمامكم وعنايتكم بأمور الدين ، والحرص عليها ، ومراقبتها منكم بالذات ، قياما بأداء الواجب وأداء ا للأمانة ، فان الأمر عظيم ، والخطر جسيم ، والجهاد في سبيل الحق وللحزن متعين . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)

(ص / م ٣٤٩١ في ١٧ / ٩ / ١٤٨٠)(١)

٤٦٦ - نصيحة الى الاساتذة والعلماء)

الحمد لله ، والصلوة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه
من محمد بن إبراهيم إلى الأساتذة المربين والعلماء الأفضل
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد :

فالأمانة التي نحملها ثقيلة لا تقف عند رعاية حالتنا الخاصة ، بل تتجاوز ذلك إلى المسؤولية العامة ، فكل منا مسئول عنمن جعلهم الله تحت يده وناظ به توجيههم وإرشادهم من طلاب العلم وجماهير الناس . وأشد ما تكون الحاجة إلى القيام بهذا الواجب وأداته على أتم وجه وأكمله إذا انحرف الناس عن الجادة وتحكمت في سلوكهم الأهواء والتبيس الحق بالباطل ، ونحن اليوم نعيش في بحر جلي يموج بشتى الفتن والأفكار المهدامة التي تهدف إلى إغفال التربية الروحية ، وتجاهل العقائد الإسلامية ، والقيم الأخلاقية ، لتصوّح بالبشرية في

(١) واطر فرنى في (الصيام) لمدد ١٢٢٤ في ٨٩ / ٧٦ باللغة عفرد مدرسین پژوهون الدخان في رمضان ائمه، صيام رمضان

المادية الصرفة ، وتعيش عيشة حيوانية محضه . وعلماء الاسلام وسط هذا التيار هم أعلام المدى الذين تعلق عليهم الأمة الاسلامية بعد الله أملها في إنقاذهما من أن تتردى في حماة الرذيلة ، وتتجه الاتجاهات الفاسدة ، وتذهب المذاهب المنحرفة ، وبذلك يكونون قد حافظوا على خير ميراث ورثوه عن خير البرية ، وهو خير نظام وتشريع عرفته الانسانية ، ففى الحديث « أعلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ذرهم ولا ذيئاراً » وإنما ورثت عنهم أئمهم شريعة المدى ، والحنفية السمحاء ، والعلم والحكمة ، هذا الميراث جعله الله حياة للقلوب ، وشفاء للنفوس ، وهداية الى أقوم طريق وأوضح سبيل (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وخرجهم من الظلمات الى النور بادنه ويهديهم الى صراط مستقيم) .

فاذ اذا عرفنا نحن العلماء حق هذه الرسالة وما يجب علينا من أرسل رسلاه بالهدى ودين الحق وما يتظره الناس منا علمنا ما يلزمتنا القيام به نحو أبنائنا الطلاب من حسن توجيه وإرشاد ونصح وإخلاص ، حتى نغرس في نفوسهم العقيدة الصحيحة ، والشريعة الاسلامية القوية ، وأسس الدين الاجتماعية والاقتصادية ليكونوا على بصيرة في أمر دينهم ، وعمراء دنياهم .

هذا وللقدوة الحسنة من الأثر في التربية والصلاح ما لا يكمن في دروس أو كتاب ، وقد اهتم علماء المسلمين قد يدا بهذا الأمر عملا وقولا فأوضحوا القول في آداب الشيخ والطالب ، وكانوا خير أسوة لطلابهم ، واحتدوا في ذلك حذو نبيهم صلى الله عليه وسلم ، فقد كان خلقه القرآن كما ذكرت ذلك عائشة رضي الله عنها (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) .

هذا وللإسلام شعائر واجبة ومندوبة هي مظهر الاسلام العام في حياة الأمة الاسلامية ، ولن تجد النصيحة سبيلها الى نفوس سامييها الا اذا كان قائلها صورة عملية لها في عقيدته وسلوكه ، وأولى الناس بالاستمساك بهذه الشعائر المربون من رجال العلم وقاده الفكر ، ومن اعظم الشعائر المحافظة على آداب الصلوات الخمس جماعة في المساجد ، وحمل النفس على الفضيلة ، ومكارم الاخلاق ، وحسن العشرة ، وصدق العاملة .

ومن خصال الاسلام الواجبة إغفاء اللحية وقد تهاون في ذلك كثير من الناس زعموا منهم أن العبرة بما في القلوب من سلامه العقيدة ، وما دروا أن الاسلام

(٤٥٦٧) - منع البعثات الى الخارج) .

من محمد بن ابرهيم إلى حضرة المكرم رشدي ملحس الموقر .

بعد التحية : بالاشارة إلى خطابكم رقم ٥٦١٠ / ١٣ / ٥ وتاريخ ٢٣ / ٦ المفق به التقارير التي وضعتها الهيئة الملكية المتقدمة عنبعثات السعودية التي تدرس في الخارج .

نفي لكم أنه جرى الاطلاع على تقريرات الهيئة ووجدناها قد أجادت وأفادت ووضحت التوضيع الكافي عن حالة البعثات بصفة عامة .

أما الذى أراه يتعين ولا يسوغ العدول عنه هو منع البعثات إلى الخارج بتاتاً سداً لباب الردة والنشيء الكفرى ، وقطعها لمادة الفتنة ، وتمييزاً وتفریقاً بين الحق والباطل باتخاذ تعليم مايلزم في نفس المملكة. وجلاله الملك أيده الله جازم بهذا ، ولدى جلالته غاية المعرفة بعوائل البعثات ، وجود النشيء في البلاد الأخرى بمجرده غاية في الشر ، فكيف وجودهم هناك مرتفعين لدى مدارس التبشير والكفر ، أومدارس الإلحاد والبدعة وإن ادعوا الاسلام ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . ٧٣ / ٧ / ٢٩

٢٩/٧/٧٣ . علیکم ورحمة الله وبركاته .

(ص / محفوظة بدوسيه ١٤٠ / ٤)

(٤٥٦٨) - التعليم بالأفلام

ساحة الشيخ محمد بن ابراهيم سلمه الله .

وبعد : ادام الله وجودك عرض علينا الابن سلطان أنه لكي يمكن تعليم الموظفين المختصين في البريد كيفية تنظيم البريد وتوزيعه وإيصاله لأهله في

أوقاته بعد اتساع المملكة وكثرة السكان وضرورة تأمين المصلحة لابد من تعليم الموظفين على الطرق الحديثة ، وهذا متيسر لهم في داخل البلاد إذا دخل لهم أفلام سينمائية من النوع التعليمي لعرض أمامهم فتكون لهم بمثابة درس يساعد على قيامهم بعملهم قياما صحيحا ، لأن جلب مدرسين من الخارج لا يمكن أن يقوم بالدراسة الالزمة . ويكلف مبالغ باهظة .
هذا نوع من الأنواع المطلوب التعليم فيها .

وهناك أنواع أخرى مضطربة لها البلاد في الصحة والهندسة والمعارف والفنون العسكرية وأشياء أخرى التي لابد من تعليمها . ونحن الآن على أبواب فتح جامعات في كل العلوم والفنون الضرورية مثل الطب والهندسة والصناعات وخلافه ، فتحن أمام ثلاثة حالات لابد لنا منها : إما أن نستمر في طريقتنا الحالية وهي أن نجلب المتخصصين في كل الأمور التي تحتاج إليها البلاد من الخارج ، وهو مانسir عليه الآن ، حتى امتلأت بلادنا بالأجانب الذين يتلقاون الرواتب الباهظة ، ونحن في أشد الحاجة لخدماتهم ولا يمكننا الاستغناء عنهم ، وهو لاء يأخذون من أموال الدولة مبالغ لا يستهان بها .
ويمكن أن يكون في بقاء كثير منهم مضره على البلاد . والحالة الثانية أن نضطر لارسال أبناء البلاد للخارج لتعلم العلوم الثانوية والعلمية ، وهذا يتبع من المفاسد ما تعلمون من تغير أخلاق أبناء البلاد ، واستساغة أنواع الحياة في الخارج ، وفيه من المفاسد ما تعلمون .

«الحالة الثالثة» : هي أن نقوم باللازم في تعليم أبنائنا بالوطن تعليما كاملا يصلون إلى درجات عالية فيه ويقومون بعدها بكل لوازم البلاد . والتعليم في الجامعات إذا أنشأناها في بلادنا لابد أن نسمح معه بكل الوسائل التعليمية التي يمكن أن تدخل إلى ذهن الطالب العلم بطريقة واضحة ، لأن العلم النظري في مثل هذه المسائل الفنية لا يمكن أن يستقر في الذهن كاستقرار التجارب العلمية . والضرورة تقضى بمجاورة الأمور ودراستها على حقيقتها .

وأنتم تعلمون أدام الله وجودكم أن ألزم ماعلينا في هذه البلاد هو ديننا والمحافظة على أوامره واجتناب نواهيه . وبإذن الله أن نرضى أو نوافق عن أن شيء يخالف الدين أو ينافي الدين عنه ، ولو كانت هناك مصلحة تظهر كبر

الجبال وهي مخالفة للشرع فالمصرة منها ستكون أعظم ، ولكن العمل الذى تقضيه المصلحة ولا يتنافى مع أحكام الشرع وهى بريئة فهذه هى التى تزيد فيها سعة النظر والتدقيق فيها .

ونرى أن تخصصوا هيئة تتغدون بهم وتعرض نوع هذه الأفلام عليهم حتى يروا أن هذه ليس فيها شيء للهوى وأللطرب ، إنما هي للتعليم فقط والاستفادة منها .

أجاب الشيخ محمد بن ابراهيم بعد تأمل :

إننا لا نرى في هذا إلا المنع ، لأنه أولاً : عرض صور وإن كان فترة قصيرة ثم تزول ولكنه عرض لصور متحركة بالجملة . ثانياً : - أن هذا تقليد للأجانب ، والتقليل لا يمكن أن يأتي بفائدة للبلاد . ثالثاً : - لانجد الموضوع بلغ مبلغ الضرورة التي تبيح المحظورات كحل لحم الميت للمضرط . ومع هذا فلست متعنتاً في هذا الأمر ، فإذا وجد من العلماء من يشرح الموضوع شرعاً دينياً فانا مستعد لسماع أقواله وعرضها على ما أعلم ، ولا يلزمني إلا أن أقول ما اعتقاده . وقد دعا جلاله الملك بالتوفيق لما فيه الخير للإسلام والمسلمين .

(من ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم ٣٢٩٥٣/٣/س)

(٤٥٦٩ - نموذج الاختبارات)

من محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف إلى حضرة المكرم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وبعد : بارك الله فيك من خصوص المدارس التابعة لوزارة المعارف في طرفكم اقتضى النظر أن تتصل بها ونعرف مقدار مدرس فيها من فني التوحيد والفقه للسنة الرابعة والخامسة الابتدائية و الثانية وتقضي للجميع أسئلة لا تخرج عن معانى مدرس في تلك السنة نحو ست مسائل في كل فن ، ولا يطلع عليها أحد قبل الاختبار ، ثم على كل مسألة عليهم في مجلس الاختبار ، ويكتبونها بحضورك ، ويكتبون الأجوبة عليها في المجلس بالقيود المتبعة في الاختبارات ، ثم ترفع لنا صورة عن نتيجة ذلك . بارك الله فيكم والسلام .

. ١٣٧٤/٧/١٩

(ص / م في ١٩ / ٧ / ٧٣).

(٤٥٧٠) - تعلیم البنات).

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .
سلمه الله
المحترم من محمد بن ابراهيم الى حضرة المكرم الشيخ صالح بن احمد الخريصي

وبعد : فقد وصل الى كتابك المؤرخ ١١/٧٥ وقد قرئ على ، وأحيطت
عليها بما ذكرتكم ، خصوصا طلبكم الكتب للاخوان الذين لديكم ، فسنقوم
بحقهم ، ونلاحظ طلبكم ان شاء الله. وما ذكرت من خصوص مدارس البنات
فمنذ اعوام وهذا الشيء يطلب من الحكومة ونحن مصممون على المنع ،
والملك حفظه الله كذلك . ولا نزال بحمد الله على ذلك . وما ذكرت من
خصوص ما يلبيه النظام على رؤسهم (١) فتحن قد بينا في ذلك ما يلزم مكتبة
ومشافهة ، ونرجو الله أن يعيتنا وإياكم ، ولا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . (ص/م ١٨٢٤ في ١١/٣ ١٣٧٥)

(٤٥٧١) - يختبرهن إناث ولا يختلطن مع الذكور)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن الشيخ عبدالله
ابن حسن وزير المعارف
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد : فضيلتكم يعرف أصل ماذن فيه من تعليم البنات في المملكة واختيار الشيخ عبد العزيز بن رشيد لرئاستها آن ذلك من قبلنا ، وعن علم واتفاق من الشائخ معنا ، وذلك على أساس موجودة ومعلومة معروفة مغزاها الحيطة على البنات وأن لا يتسرّب اليهن من الفساد وأسبابه ماتسرّب إلى البلاد الأخرى . كما تعرفون أن هذه المدارس لا تتعلق بها بالمعارف إطلاقاً . وقد بلغني من جهة موثوق بها أن المعارف تتحدث بقبول من يكتب إليها من بنات المدارس القديمة للالتحصيل سواء مفردات أو وهو أسوأ مختلطات بالذكر . وفي معلومكم أن إسناد رئاسة مدارس البنات إلى الشيخ عبد العزيز بن رشيد باختيارنا نحن والشائخ شامل لكل مدارس البنات في المملكة القديمة والحديثة على اختلاف مؤسساتها وكما تعرفون أن هذه جهة - أعني تعليم البنات - متعمق اتحاد مرجعها وتفرد

(١) وهو (البرنيطة) وتقدم في فتوى في الجهد

معزانا نحن والشائخ ، ولا يحصل ذلك مع فتح باب قبول طلب من يطلب الاختبار من قبل الوزارة ، وفضيلتكم وإن لم تخضروا مع الشائخ وقت اجتئاعهم قبل افتتاحها بذاتكم فأنتم بكل حال معهم بتعاونكم ونيتكم وحيطتكم هذه العورات عن اجتراف تiarات الشر والفساد إليهن كما اجترفت بنات الأقطار العربية الأخرى فكانت العياذ بالله أسوأ حالاً من الإفرنج . هذا وابي لمنتظر اجابتكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(ص / م ٣٤٩٠ في ١٧ / ٩ / ١٣٨٠ هـ)

٤٥٧٢ - تعلم فن التمريض بشروط)

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة معالي وزير الصحة

المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد : حينما زرتنا أبديت أنك بحثت مع الشيخ عبدالعزيز بن رشيد رئيس مدارس البنات حول اختصاص عدد من البنات المعلمات بتعلم فن التمريض في المستشفيات ، ليتخرجن تخرجا صالحاً كافياً المصلحة ، بعيداً من كل حرم ومفسدة ، حتى يستغنى بهن عن المرضات الحاليات اللائي لا يعرفن الدين أصلاً ، وأن أولئك البنات إذا كثرن لو أفردن بمدرسة ، فحسبت هذه الفكرة بناء على أن النساء يمرضن النساء فقط . أما الرجال فلا يمرضهم إلا الرجال

وبناء على توفر الأمور التي قد تناولتها إشارتكم أثناء البحث فيها يتعلق بالمعلمات من كونهن مأمونات صالحات ، وأن البنات المعلمات مستلزمات الآداب المطلوبة شرعاً في الملابس والأخلاق وغيرها ، وأن يكن متسرفات متحجبات .

ثم بهذه المناسبة أشرح أمراً هاماً ينبغي أن يكون العمل عليه في مستشفيات الملكة ، وذلك أن الرجال والنساء الذين يرتادون المستشفيات للعلاج ينبغي أن يكون لكل منهم قسم خاص من المستشفى ، فقسم الرجال لا يقربه النساء بحال ، ومثله قسم النساء ، حتى تؤمن المفسدة ، وتسير مستشفيات البلاد على وضع سليم من كل شبهة ، موافق لبيئة البلاد ودينها وطبائع أهلها ، وهذا

الترتيب لا يكلف شيئاً ولا يوجب التزامات مالية أكثر مما كان ، فان الادارة واحدة ، والتكاليف واحدة ، مع أن ذلك متعمق شرعاً منها كلف . والسلام عليكم ورحمة الله .
(ص/م ٢٨٦١ في ٧/٨/١٣٨٠)

٤٥٧٣ - فتوى في الموضوع

من محمد بن ابراهيم إلى حضرة معالي وزير الصحة بالنيابة حسن بن عبدالله آل الشيخ

حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد : فقد قرئ على التحقيق المنشور في صحيفة المدينة بالعدد ١٥٦٢ الصادر يوم الاثنين ٣ ربيع الأول عام ١٣٨٩هـ في الصفحة الأخيرة المجرى مع مدير عام التدريب والتعليم الدكتور رشدي الجابي ، وفيه أن الوزارة قد اعتمدت فتح مدرسة للتمريض بمكة حيث اشتري بيت بجوار مستشفى الرازي لهذا الغرض .

ونلتفت نظركم إلى أن فتح مدارس التمريض للبنات سبق بحثه مع سلفكم الدكتور حسن نصيف ، فوافقنا على فتحها بشرط منها : أن تكون داخل مدارس البنات ، وتحت إشراف الرئاسة العامة لتعليم البنات المباشر . ومنها أن يكون عمل التخرجات في الأجنحة النسائية فقط .. ولا يكلف بالعمل في أجنحة الرجال . ومنها أن يكون التدريب العلمي في الأقسام النسائية في بعد عن الاختلاط بالرجال . ولهذا عزم وزارة الصحة إن صع الخبر المنشور على فتح مدرسة بمكة منفردة يخالف ما حصل الاتفاق عليه .. فتأمل العدول عن هذا ، وأن يتلزم ماتم الاتفاق عليه ، وإفادتنا بها تتخذونه في الموضوع .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(ص/ ١٠٦٣ في ٤/٣/١٣٨٩) (١)

٤٥٧٤ - هل لتعليم البنات حد ؟

« المسألة الثانية » عن تعليم البنات ، وهل له حد ومتى تكف عن الدراسة إذا بلغت كم من عمرها ؟

(١) وانتظر خروج المرأة لأداء وظيفة النرس أو التمريض وهي في هذه الرفة في فتوى في العدد برقم (١/٩٨) في ١١/٦٤٦هـ و ١١/٨٤٨هـ وأمامها الامتحان عباراً في الفتوى رقم (١/٨٠٤) في ٣/٢/١٣٨٩هـ

الجواب : ليس للدراسة حد في ابتدائها ولا في انتهائها ، فما دامت الفتاوى تستفيد من دراستها على نافعاً ولا يترتب عليه أي مفسدة فلا مانع من مواصلتها الدراسة . وإذا كانت الدراسة لازديداً إلا نقصاً في دينها وانحللاً في أخلاقها وتبرجاً وتهكماً تعين حينذاً منها منها .

(ص/ف ٦٦٨١ / ١٩٠٩ / ١٣٨٥ هـ)

٤٧٥ - منع اشتراك الرجال في اختبار الطالبات

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب الجلالة الملك العظيم
أيده الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد : فأشير إلى الخطاب المرفوع إلى مقام جلالتكم من فضيلة الرئيس العام لمدارس البنات برقم ١٢٧١٩ / ١٨ / ١٣٨٤ و تاريخ ١٢ / ١١ / ١٣٨٤ حول التماس فضيلته من مقام جلالتكم إبقاء الأمور على ما كانت عليه من تولي رئاسة البنات امتحانات المرحلة المتوسطة بمدارس البنات دون اشتراك وزارة المعارف معها ، تمشياً مع الأوامر السابقة في ذلك ، وحرصاً على الحفاظ بقدر المستطاع على محارم المسلمين ، ومن انحراف البنات وراء أسباب الترجل والسفور الأمرتين الذين وضع حجراً أساساً لإيجاد هذا النوع من التعليم على تجنب هذه الطبقة النسوية لها ، وكان ذلك أصلاً منها تجنب مراعاته من جانب الجهة التي أنبطة بها القيام على هذا التعليم ، كما وقد أنيط منا الإشراف على ذلك والمراقبة الدقيقة له .


لذا فأنني أرجو من جلالتكم إصدار أوامركم المشددة بإبقاء الأمور على ما كانت عليه من تولي رئاسة مدارس البنات وحدتها امتحانات المرحلة المتوسطة دون اشتراك وزارة المعارف معها ، وجلالتكم ولاشك يعرف الهدف من وراء ذلك وينقدر المصلحة التي تنشدتها تجاهه ، وانى لوازن كل الثقة إن شاء الله أن تصدر موافقتكم الكريمة على هذا الطلب ، تحصيلاً للمصلحة وحفظاً عمراً سواها ، حتى ترفع رئاسة مدارس البنات وهي تشعر بمسئوليتها الكاملة أمام جلالتكم وأمامنا رأسها عالياً بحرياتكم لها ، وحسن ظنكم بها ، حيث أنها جهة تعليمية رسمية لها اعتبارها وكيانها المستقل تتولى نوعاً خاصاً من التعليم له ظروفه وخصوصياته المتميزة مع تعليم الدين الحنيف وأوضاع البلاد ، وقد

اشترط عليها شروط ووضعت لها أنظمة دقيقة بحسب تلك التعاليم وتلك الأوضاع ، وأنبأطت بها مسئولية تطبيقها .
هذا ونسأله أن يأخذ بيد جلالتكم ، ويتولى توفيقكم . والسلام عليكم
ورحمة الله وبركاته .

(ص/م ٥٢٨٢ في ١١/٤/١٣٨٤ هـ)

وهذه آخر فتاوى ورسائل (سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم) - طيب الله ثراه - إبتدأت في جمعها وترتيبها ونسخها في شهر ١٣٩٢ هـ ، وانتهت منه في شهر ١٣٩٧ هـ ، وانتهت طباعتها بعون الله وتوفيقه في ١٤٠٥ هـ ١١/٨
والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآل وصحبه أجمعين .

محمد بن عبد الرحمن بن قاسم

A handwritten signature in black ink, appearing to read "محمد بن عبد الرحمن بن قاسم". The signature is fluid and cursive, with a large, stylized "م" at the beginning.

(فهرس الجزء الثالث عشر)

(القسمة - معارف متعددة)

(باب القسمة)

الموضوع

الصحيفة

- ٥ - اذا اشترط أن تكون القسمة في الممارسة برغبة صاحب الأصل ، او اشترط أن النخل القائم حال العقد يتبعه في القسمة .
- ٦ - شخص له سهم ضئيل في ملك ابن المعاوضة عنه .
- ٦ - قسم الماء .
- ٦ - قسم السيل وإعادة ما أخذ من التراب .
- ٧ - لابد أن يحسن القسمة من وقع بينهم التخbir .
- ٧ - وضع شباك للقسمة .
- ٨ - هل يكفى قاسم واحد .
- ٨ - الخيار في القرعة .

(باب الدعوى والبيانات)

- ٩ - مجرد البيع لا يجعله صاحب يد .
- ٩ - تقديم بينة الداخل أرجح .
- ٩ - ، ١٠ - تعارضت بينة المنزح وبينة سبق ملك .
- ١٠ - ترجيح شهادة الشهود على حضر المعاينة .
- ١١ - وعلى قول الطيب .
- ١١ ، ١٢ - إلا أنه ينبغي السؤال عن مستند الجميع .
- ١٢ - والوثائق العادلة لاتعارض الصكوك .
- ١٣ - إذا نازع الزوجان في قهاش البيت أو الفراش الذي ينامان عليه .

(باب الشهادات)

- ١٣ - هل يشترط لفظ (أشهد)
- ١٣ ، ١٤ - يكلف الشهود بالحضور لأداء الشهادة ، ومتى أحب المشهود له أو عليه سباع شهادتهم لدى القاضي المستخلف فله ذلك .

الموضوع الصحيحة

- ١٤ - اذا كان لانسان شهادة لشخص وعليه - فقال اكتب لي ماينفعنى ، وإذا جاء شخص فاكتب له ماله .
١٤ ، ١٥ - الضرر المانع من اداة الشهادة .
١٥ - إذا شهدوا على طريق حدوده طولاً وعرضها .
١٥ ، ١٦ - اذا امكن وقوفهم على ماشهدوا عليه وتطييقه عملياً فلا مانع .
١٦ - وصفه لما شهد به قبل أن يتصل به المدعى في بعض الحالات .
١٦ ، ١٧ - إذا شهد أحدهم لحمة واحدة
١٧ - إذا قال الملك لآل فلان ولم يذكر أسماءهم ولا عين حصصهم
١٨ - معنى الاستفاضة ، والاستفاضة في الطلاق ، والميراث .
١٩ ، ٢٠ - إذا قال : ليس لي وارث غيره .
٢٠ أو قال : أقرب مالي فلان .

(فصل - شروط من تقبل شهادته)

- ٢٠ - شهادة الصبيان .
٢١ - سوء الحفظ والمرادبه ، وتدقيق الحكم هنا
٢١ ، ٢٢ - إذا نسي العائد أعيان الشاهدين ثم ذكرها بعد ماذكر .
٢٢ ، ٢٣ - قوله : وهي لغة الاستقامة .
٢٢ ، ٢٣ - تعتبر العدالة حسب الامكان
٢٣ - محضر المعاينة يوقعه المهندس مع ثقين
٢٣ - ثبوت الطعن بترك الجمعة ، والجماعة ، وشرب الدخان .
٢٦ ، ٢٨ - شربهقادح في الشهادة
٢٧ ، ٢٨ - وإذا كان فاشيا في الناس والغالبية يشربونه .
٢٨ ، ٢٩ - إذا دعت الضرورة إلى شهادة حلق اللحية ، وشارب الدخان
والبحرينى الذى يجزن في عشرة عاشر .
٢٩ - إذا كان تائباً من قذف
٢٩ - النظر مثل المرضيات
٢٩ - جر الاعزار
٣٠ - حلق اللحية
٣٠ - شهادة الرافضى والقدرى والجهمى
٣٠ - شهادة الأباء .
٣٠ ، ٣١ - إذا كان يعرف لهم خفية وأدب عليها أو على معصية واطلع عليها
لم يوجب ذلك فسه .

- | الصحيحة | الموضوع |
|---------|--|
| ٣١ | - قوله : ومن أخذ بالرخص فتن . |
| ٣١ | - شهادة الملاكم ، والمصافع . |
| ٣١ | - والمتسرخ . |
| ٣٢ | - شهادة الرقاص والمنفي ، والذى يعمل القصائد . والشعر من حيث هو . |
| ٣٣ | - شرب الشاهى بالسوق ، والمقاهى والمطاعم . |
| ٣٣ | - شروط الشهادة تعتبر حسب الامكان . |
| ٣٣ | - قوله : كحداد وحجاج وزبال . |

(باب موانع الشهادة وعدد الشهود)

- ٣٤ - إذا انتفت التهمة قبلت .
- ٣٤ - لازرد الشهادة في الشفعة لأجل السعي .
- ٣٥ - الدلال في السلعة متهم .
- ٣٥ - شهادة الغريم لمدينه المفلس .
- ٣٥ - والوارث بجرح مورثة . . . وفي حال مرض موته المخوف
- ٣٥ ، ٣٦ - شهادة العامل للعامل .
- ٣٦ ، ٣٧ - شهادة أهل الحسبة وشهادة الشرطة .
- ٣٧ - قبول شهادة المسلم على الكافر والسنى على المبتدع مشروط .
- ٣٨ - ٣٩ ، ٣٧ - تحديد العصبية واللحمة التي لا تقبل معها الشهادة .

(فصل في عدد الشهود)

- ٣٩ - قوله : ولا يقبل في الزنا والأقرار به إلا أربعة
- ٣٩ - قبول اليدين من المرأة كالرجل .
- ٤٠ - قوله : ومن عرف بعنى .
- ٤٠ - قوله : فإن لم يتعذر فاثنان .
- ٤٠ - وإذا كان الطبيب امرأة
- ٤١ ، ٤١ - شهادة المرضعة يشترط فيها حصر الوراثة لابد فيه من شاهدين ذكرين .
- ٤١ - الروصبة لاثبات بشهادة واحد .
- ٤٢ - اليدين مع الشاهد .
- ٤٢ ، ٤٣ - إذا قويت التهمة في السرقة وثبتت شهادة الشاهد حلف المدعى معها

الصحيحة	الموضوع
٤٣ ، ٤٤	- اذا وجدت قرائن تorum مقام الشاهد حلف المدعون .
٤٥	- اذا حلف بعض المستحقين وامتنع بعضهم
٤٦	- تقرير المري لا يصلح ان يكون بينة وإنما هو قرينه
٤٧ ، ٤٨	- القائف . وعرض البعير عليه الكلاب البوليسية ليست مثل القائف .
٤٨	- الحاجة الى هيئة النظر .
٤٨ ، ٤٩	- لا تخرج الهيئة إلا بعد النظر في الدعوى وتعين نوع النظر لم
٤٩	- ربط الهيئة بالقاضى
٥٠	- تطبيق الوثائق والمستندات من اختصاص القاضى لامن اختصاص هيئة
	النظر .
٥٠	- لا يصلح خروج الهيئة بعد وضع المراسيم وهى لم تغير
٥١	- ويكون نظرها بحضور الطرفين ، وكذلك هيئة التطبيق للأوراق .
٥١ ، ٥٢	- الأصل اعتبار قرار هيئة النظر مالم يثبت قادح فيه ، او يتفق الطرفان على إلغائه .
٥٣	- لداعى توقيع هيئة النظر ولا الخادم على الصك
٥٣	- لا يلزم المتخب ولا المخبر عن قيمة الشيء وخرصه حضور مجلس الحكم .
	العمل بالخط
٥٤	٥٤ - هل نفقات المتدبرين للنظر في القضية على المفلوج مطلقا
٥٥	٥٥ - اختصاصات مقدرى الشجاج
٥٦ ، ٥٧	٥٦ - لا يكشف على عورات النساء إلا بامر من القاضى إذا دعت الحاجة أو الضرورة الى ذلك ويكون من قبل نساء مؤوثقات
٥٩	٥٩ - ارتباط مقدرى الشجاج بالمحكمة
٦٠	٦٠ - لداعى تقدير المرأة شجاج الرجال
٦٠ ، ٦١	٦١ - اعتقاد ما ذرته مقدرو الشجاج ولو خالقه الطيب

(فصل في الشهادة على الشهادة)

(الرجوع عن الشهادة)

- ٦١ - رجعت عن شهادتها بالرضاع
- ٦١ ، ٦٢ - إذا رجع الشهود قبل الحكم لم يجز الحكم
- ٦٢ ، ٦٣ - يتصور غير رجوع البينة
- ٦٣ - شهدا بهال ثم رجعوا بعد الحكم
- ٦٣ ، ٦٤ - كتب شهادته عدل ثم جحد الشاهد

الصحيفة	الموضوع
٦٤ ، ٦٥	تعزير شاهد الزور وكيفيته
٦٥ ، ٦٦	لا يعزز شاهد الزور بحقن لحيته
٦٦ ، ٦٧	- تحديد تعزير مزور وثيقة بحسب اجتهد القاضى
٦٧	- اجتهد في تحديد ضرب شاهد الزور
٦٧ ، ٦٨	- تنصادر رشوة الشاهد وتتفق في مشروع خيري
٦٨ ، ٦٩	- وإذا رأت الحكومة تعزيره بما قدره ولئن الأمر في نظام مكافحة التزوير فلا بأس
٦٩	- شهد زورا لأجل الاخذ من الضياع وزكامه اثنان
٦٩ ، ٧٠	- اجتهد في تعزير ما

(باب اليمين في الدعوى)

- ٧٠ - قوله : لا يستحلف في العبادات
- ٧١ - قوله : حلفوا على نفي العلم
- ٧١ - قوله : ويستحلف المنكر بطلب خصمه
- قوله : والقود

(كتاب الأقرار)

- ٧١ ، ٧٢ - إذا كان كلامه مسجلاً وانكره
- ٧٢ - أقرار الصبي بأخذ مال
- ٧٣ - قوله : ويصح من سكران
- ٧٣ ، ٧٤ - إذا أقر عند الشرطة ثم ادعى الاكراه في المحكمة
- ٧٥ - جسمه ومسه بعد ذاب إذا قررت التهمة والقرائن
- ٧٥ - «لا عنذر لمن أقر»
- ٧٦ - أقر بأنه مستعد بشراء العمارة بما يقرره المهندسان ثم توف قبل تقريرها
- ٧٦ ، ٧٧ - ثبوت القتل باقراره لا يؤخذ به غيره
- ٧٧ - أقر معهم أنهم قتلوا ثم قال انفرد بقتله
- ٧٧ ، ٧٨ - قال أنا ضربته ، ثم قال لا أدرى أضربته أو ضربه غيري
- ٧٨ - إذا أقر بمجهول حبس حتى يفسره
- ٧٨ - قوله : وإن قال : له على الف رجع في تفسير جنسه إليه
- ٧٨ - قوله : وإن فسره بنحو كلاب لم يقبل
- آخر مسائل الفقه .

(معارف متنوعة)

- ٨١ - فصل العلوم الشرعية على غيرها
٨١ - فضل المشي إلى العلم

(أصول تفسير)

- ٨١ ، ٨٧ - رسم المصحف هل يجوز تغييره
٨٧ - لايجوز ترتيب المصحف على خلاف ترتيب مصحف عثمان
٨٧ ، ٨٨ - تعريف الآية ، وإذا عبر عن آية بآية ، واللحن
٨٩ - التجبير والتجويد ، وما أدخل في مسمى التجويد
٨٩ - تلاوة الإنسان بنفسه أفضل من استئاعه بلا واسطة ، واستئاعه بلا واسطة
أفضل من استئاعه بواسطة الراديو ، وثاب على استئاعه من الراديو
٨٩ ، ٩٠ - منع تسرب المصاحف المغلورة ومخازن مستورديها
٩٠ ، ٩١ - تحديد الطبعات ، أو اجتياح المسلمين على طبعة واحدة لداعي له
تصحيح الأخطاء
٩١ ، ٩٢ - لداعي لوضعها في إكياس خيش أو كراتين
٩٢ - وضع المصحف على الأرض ، ووضعه بين يديه إذا سجد
٩٣ - وضع المصحف المترجم في الكنيسة
٩٣ ، ٩٤ - القرآن لا يتلى إلا بالعربي . الترجمة ليست قرآنًا
٩٤ - كتب التفسير النافعة ، والعلم النافع
٩٥ - تفسير ابن عباس

(تفسير آيات من سور)

- ٩٥ ، ٩٦ - تفسير آيات من (سورة البقرة)
٩٦ ، ٩٧ - تفسير آيات من (آل عمران) و(النساء) و(المائدة) و(الأنعام)
(والأعراف)
٩٧ - سورة (يونس) (هود) (يوسف) (ابراهيم) (النحل) (الاسراء)
٩٨ - سورة (الكهف) (مریم) (المج) (النور) (الفرقان) (النمل) (القصص)
٩٩ - سورة (فاطر) (يسن) (الصفات) (ص)
١٠٠ - سورة (الزمر)
١٠١ - سورة (الدخان) (الذاريات) (النجم) (القمر) (الواقعة) (التحريم)

(اللغة العربية)

- | الصحيحة | الموضوع |
|---------|--|
| ١٠٣ ، | لغة العرب وبعض المؤلفات ، والمؤلفين ، والمدرسين فيها . |
| ١٠٣ | (الشعر)
الفصل في مسألة الشعر والشعراء |

علم الجغرافيا ، وتدريسه

- | | |
|-------|--------------------------------------|
| ١٠٧ | كروية الأرض صحيح ، ودورانها باطل |
| ١٠٨ | ترك تدريس كروية الأرض وأوجه القمر |
| ١٠٨ | والجهل بذلك لا مضرة فيه |
| ١٠٩ ، | القول بأن الشمس واقفة من أبطل الباطل |
| ١٠٩ | فترى في الموضوعات المتقدمة |
| ١١٠ | تولد المطر |

(صناعات ومهن)

- | | |
|-----|--|
| ١١٢ | ما يحتاج إليه منها في حفظ الدين واجب ، وكذلك حفظ دنيا المسلمين |
| ١١٢ | ولا يتسعن تعليم بعنه بل يغنى تعليم عن تعليم |
| ١١٢ | لم يرد الله أن تزج هذه المخترعات إلا في هذا الورقة |

(المكتبات والمؤلفات)

- | | |
|-----|--|
| ١١٤ | (ما يستحق الطبع والنشر والإبداع في المكتبات العامة ، وما يجب منه ومراقبته
من الكتب ، والمجلات والجرائد) |
| ١١٣ | الكتب التي تستحق الطبع والنشر |
| ١١٤ | اقتراح جمع علوم الحديث والسنة |

(المكتبات)

- | | |
|-----|--|
| ١١٤ | المكتبات العامة ، وما ينبغي أن يوجد بها من الكتب |
|-----|--|

الصحيفة	الموضع
١١٥ ، ١١٦	مراقبة الكتب عند الدخول
١١٦	- مراقبة ما يصدر من المكتبات ودور النشر
١١٦ ، ١١٧	- منع المجالات المفسدة للعقيدة والأخلاق
١١٧	- وروایات الجنس العارى
١١٨	- المجالات التي فيها صور
١١٨	- مطالعة كتب الكفار
١١٨	- متحف للآثار
١١٨	- دار الفتن الشعيبة

(المؤلفات مرتبة على حروف الهمجاء)

- أعني التي امتدحها سعادته ، أو وحث على طبعها ونشرها ، أو ذمها وحذر منها أو أمر باتلافها ومجازات أصحابها
- ١١٨ - أبو طالب مؤمن قريش
- ١١٩ - إرشاد الزمرة لمناسك الحج والعمرة
- ١١٩ - الا بانه - للأشعرى
- ١٢٠ - الله والعلم والحديث
- ١٢٠ - بطل الابطال لعبد الرحمن عزام
- ١٢٠ ، ١٢١ - التحذير من التبشير
- ١٢١ - تطهير الاعتقاد
- ١٢١ - التعليق الصريح على مشكلة المصايد
- ١٢٢ - تفسير محمد اسد
- ١٢٢ - تلبية وابتهال - للغزاوى
- ١٢٢ ، ١٢٣ - تيسير العلام
- ١٢٣ - حزب وورد التجانى
- ١٢٣ - حلق اللحن
- ١٢٤ - كتاب التوحيد - المنسوب الى جعفر الصادق - مشكوك في نسبته ، وعليه ملاحظات

- ١٢٥ ، ١٢٦ - الحج والعمرة لعباس كراره
- ١٢٦ - الاكيليل للسيوطى
- ١٢٦ ، ١٢٧ - رسالة في الحج - الفتتها دار الثقافة بوزارة الاوقاف المصرية
- ١٢٧ - رسالة المعلمى في مقام ابراهيم
- ١٤٣ - عدة المسلمين في معانى الفاتحة وقصار السور - للصواف

الصحيفة المرضوع

١٤٣ - صيانة الانسان عن وسوسة الشيخ دحلان

١٤٣ - الفقه الأكبر

١٤٤ ، ١٤٥ - قصص الأنبياء ، ومؤلفات الشاعري

١٤٥ - مزيل الداء عن أصول القضاء

١٤٥ - مستقبلك في يدك

١٤٥ - المعاملات المصرفية

١٤٦ - مقالة خادم الحرمين

١٤٦ - من هنا نبدا

١٤٧ - نداء الاسلام

١٤٧ ، ١٤٨ - نظرية تحمل التبعية

١٤٨ - نقد القومية العربية

١٤٨ - هذا أو الطوفان

(الدعوة والارشاد)

١٤٩ - حث أئمة المساجد على نشر العلم ، والتذكير ب أيام الله ونعمته

١٤٩ - فترة الحج فرصة لتعلم المسلمين كثيراً من أمور دينهم مما يجهلونه في بلادهم

١٤٩ - حث الناس على الصلاة وتحوّلهم بالموعظة من قبل الأئمة
١٤٩ تعليم العامة أمر الدين ، وسؤالهم عنه

١٤٩ - مما يحتاج الى متابعة النصائح وبذل الجهد التحذير من اختلاط الرجال النساء
وبين مفاسده والاستمرار في ذلك والاستعانته بنوى السلطة

١٤٩ - الشحاذون الذين يقومون في المساجد بالقاء كلمات مواعظ وتذكير
ويذدرعون بذلك لسؤال الناس

١٥٠ - وصيته لجمعية العلماء بدلهى

١٥٠ ، ١٥١ - الحث على الاكتثار من الدعاء والمرشدين

١٥١ ، ١٥٢ - العناية بالدعوة في افريقيا

١٥٢ ، ١٥٣ - فتح (المكتبات) التي تهدف الى الخير والتوجيه السليم

١٥٣ - وصيته لعضو في السياسة الاعلامية

١٥٣ ، ١٥٤ - المواضيع التي يطرقها الواقع في موسم الحج

١٥٤ - قول الواقع والخطيب : سيدنا ومولانا محمد

١٥٥ - تصحيح قراءة الآيات في الاذاعة وجميع وسائل الاعلام

١٥٥ ، ١٥٦ - دعوة ومرشدون الى عربان الشمال

الموضع	الصحيفة
١٥٧ - إزالة ما يهدى الدعاة من البدع والمنكرات .	١٥٧
١٥٧ - إرشاد الحجاج في عرفات وعند المجزرة .	١٥٧
١٥٨ ، ١٥٨ - وصية بداعية الى الله وبالدعاة الى الله عموما	١٥٧
١٥٨ - منح رخصة وعظ وإرشاد بشرط	١٥٨
١٥٩ - لابد من توفر شرط في الدعاة	١٥٩
١٦٠ ، ١٦٠ - لا يسمح لأجنبى بالوعظ إلا باجازة	١٦٠
١٦٠ - وإذا طلبوا التدريس والوعظ	١٦٠
١٦١ - والوعاظ والمرشدون والمدرسون في المسجد الحرام لابد لهم من الترخيص	١٦١
- بموجب لائحة مقدمة من ساحتة	-
١٦١ ، ١٦٢ - منع من يتهمهم على الآئمة الأربعه من الوعاظ	١٦١
١٦٢ - منع خرافى من القصص في المساجد	١٦٢
١٦٢ - السياح لوعاظ كان يقوم بزيارة المولد ثم تاب بشروط	١٦٢
١٦٣ - انشاء (مؤسسة صحافية) تقوم بالدعوة إلى الله	١٦٣
١٦٤ ، ١٦٤ - مساعدة هذه المؤسسة بالمقالات والأراء	١٦٤
١٦٤ - شكر لتبرع لها	١٦٤

(نصائح عامة)

في التذكير بنعم الله لتشكر ، والتحذير من أسباب النقم لتحذر . وتتضمن ذكر عدد من الواجبات التي حصل التفريط في القيام بها من بعض المسلمين ، وذكر بعض المحرمات التي وقعا فيها

أما النصائح الخاصة بأبواب معنية فقدت في مواضعها كالصلة والزكاة ، والربا ، وغير ذلك

١٦٥ - نصيحة شاملة
١٦٧ - نصيحة عامة
١٧١ - نصيحة عامة أيضا
١٧١ - نصيحة عامة أيضا
١٧٧ - نصيحة عامة أيضا
١٨١ - نصيحة عامة أيضا
١٨٤ - نصيحة عامة أيضا
١٨٤ - نصيحة عامة أيضا

(رابطة العالم الاسلامي)

الصحيحة	الموضوع
١٨٨	- إنشاء مجمع علمي بمكة أيام موسم الحج
١٨٩	، ١٩٠ - المدف من انشاء الرابطة - في كلمة لسماحة رئيسها في
١٩٢ / ١٢ / ١٥	ـ فضل الدعوة إلى الله - كلمة لسماحة في اجتماع الرابطة
١٩١	ـ هدف الرابطة في كلمة لسماحة
١٩٤	- كلمة سماحته في حفل التعارف الذي أقيم بمكة عام ١٤٨٢هـ
١٩٤	- الكلمة التي أرتجلها سماحته في افتتاح الدورة الرابعة للرابطة
١٩٧	ـ الكلمة سماحته في حفل افتتاح المؤتمر الاسلامي بمكة (وقد سقط آخرها)
١٩٩	- الكلمة التي ارتجلها سماحته في افتتاح الدورة الرابعة للرابطة
٢٠٢	ـ الكلمة سماحته في حفل التعارف لوفود الحجاج في ١٤٨٥هـ

(التربية والتعليم)

٢٠٤	- التعليم في المساجد والتعليم في المدارس أيها أفيد
٢٠٤	- اعتناء الطالب بالقرآن وقيام الليل
٢٠٤ ، ٢٠٥	- حث القضاة على الجلوس للتعليم في الأسواق العامة والزام الأئمة بتعليم العامة أصول دينهم وواجباته في المساجد
٢٠٥	- اعتناء المسلمين ببنائهم وتوجيههم النافع في دنياهم وأحرامهم
.....	
٢٠٦ ، ٢٠٦	- وجوب نشر المعرفة بين الرعية في الأماكن الثانية
٢٠٦	- أهمية المدرسين والإداريين الأكفاء
٢٠٧	- والمنهج
٢٠٧ ، ٢٠٨	- التخصص في العلوم الشرعية واللغوية
٢٠٨	- وتأسيس مدارس لتعليم القرآن والتفسير والحديث والسيرة والتوحيد والفقه والنحو

٢٠٩	- نفع مدارس القرعاوى
٢٠٩	- تعليم جميع الفنون الضرورية المباحة ، وكيفية الحصول على ذلك بدون مفاسد
٢١٠ ، ٢١١	- يدرس من اللغة الانجليزية والفرنسية تدریسا خاصا بقدر الحاجة
٢١١	- منع تعليم الصناعات والمهن الضارة

- | الموضوع | الصفحة |
|--|-----------|
| ٢١٢ - خطر تقليل الحصص الدينية | ٢١٢ |
| ٢١٢ - والاستعاضة عنها باشياء اخرى | ٢١٣ |
| ٢١٣ - الاستفادة من الاساتذة الاجانب في العلوم الغير الدينية مع مزيد الحرص في تقليلهم ومراقبتهم | ٢١٣ |
| ٢١٣ - منع الشيعة من التدريس | ٢١٤ |
| ٢١٤ - إزام المدرسين بالصلة في الجماعة ، والمدف من فتح المدارس | ٢١٤- |
| ٢١٤- الاساتذة الذين لا يصلون مع الجماعة بحججة ملابسهم الافرنجية لainfini أن يجعلوا معلمين في المدارس | ٢١٥ ، ٢١٦ |
| ٢١٥ - منع شرب الدخان في المدارس وغيرها وتعليق ذلك | ٢١٧ - ٢١٥ |
| ٢١٧ - نصيحة الى الاساتذة والعلماء | ٢١٧ |
| ٢١٧ - منع البعثات للخارج | ٢١٧ |
| ٢١٩ - التعليم بالأفلام | ٢١٩ |
| ٢١٩ - نموذج الاختبارات | ٢٢٠ |

(تعليم البنات)

- | | |
|--|-----------|
| ٢٢١ ، ٢٢٠ - يختبرهن إناث ولا يختلطن مع الذكور | ٢٢١ |
| ٢٢١ - تعليمهن فن التعریض بشروط | ٢٢١ |
| ٢٢٢ - فتوى في الموضوع | ٢٢٢ |
| ٢٢٢ - خروج المرأة لأداء وظيفة التدريس وهي في عدة الرفة | ٢٢٢ |
| ٢٢٢ - واداؤها الامتحان نهارا كذلك | ٢٢٣ ، ٢٢٣ |
| ٢٢٣ - هل لتعليم الفتاة حد | ٢٢٣ ، ٢٢٤ |
| ٢٢٤ - منع الرجال من اختبار الطالبات | ٢٢٤ |

تصويب الأخطاء

تصويب الأخطاء

صحيفة	سطر	خطأ	صواب
	١	حيشن	حيتن
	١٤	وشهادته	شهادته
	٢٥	مال	لام
	٦	ويتحمل	ويحتمل
	٢٠	مقدري	مقدرين
	٧	السجل	المسجل
	٢١	الدعاري والبيانات	اليمين في الدع او
	٢١	المقدم	المقدم
	٦	سورة الأنعام	سورة الأنعام
	١٤	ينفذ	ينفذ
	٦	وتلب	وتلب
	١٢	السند	السند
	١٦, ١٥	مكرر	مكرر
	١٧	الشهور	الشهور
	٢٣	بتتنفيذ	بتتنفيذ
	١١	وتؤمنون	وتؤمنون
	٩	وامنافقين	وامنافقين
	٢١	ويحسب	ويحسب
	٢٢	وناط	وأناط
	٢٧	لتصرح	لتطوع

إنتهى فهرس الجزء الثالث عشر

أما الفهارس العامة التي وعدت بها فقد شرعت في إعدادها ، وسيتأخر طبعها .